

مجلة جامعة

تصدر عن دار الفضيلة للنشر والتوزيع

أيُّها القرَّاء الكرام

نرحِّب بكلِّ مقالٍ علميٍّ مفيد

ونسعَد بكلِّ نَقْدٍ هادفٍ سديدٍ.

فمجلة «**الإصلاح**»

وسيلة لنشر العلم النَّافع

العنوان:

دار الفضيلة للنشر والتوزيع

حي دوزي، قطعة (01)، رقم (06) باب الزوار ـ الجزائر

الهاتف والفاكس: 63 94 51 (021)

المراسلات:

ص ب 22 مكرر ـ 16027 ـ الجزائر

darelfadhila@maktoob.com

التوزيع:

جوال: 523404 (070)

بسم الله الرحمن الرحيم

إنَّ الحمدَ لله، نحمدُه ونَسْتعِينُه ونَسْتَغْفِرُه، ونعوذُ باللهِ منْ شرورِ أنْفُسِنَا ومِنْ سَيِّئَاتِ أعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فلا مُضِلَّ لَهُ، ومَنْ يُضْلِلْ فلا هَادِيَ له.

وأشْهَدُ أنْ لا إلهَ إلاَّ اللهُ وحدَه لا شريكَ له، وأشهدُ أنَّ محمَّدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ١٠٢﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبٗا ١﴾ [النساء: ١].

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ٧١﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١].

أمَّا بَعْدُ:

فإنَّ خيرَ الحديثِ كتابُ الله، وأحسنَ الهَدْيِ هَدْيُ محمَّدٍ ﷺ، وشَرَّ الأمورِ مُحْدَثَاتُهَا، وكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وكلَّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ، وَكُلَّ ضَلالَةٍ في النَّارِ.

اقرأ في هذا العدد...

بيت الله الحرام ومعالم التوحيد

إنَّ بيت الله الحرام بيتٌ مبارك ببركة الله تعالى له، وهو محفوظ بحفظ الله تعالى له على مرِّ الدُّهور والعصور، وهو حرم آمن مطمئنٌّ يجبى إليه ثمر كل شيء بدعاء إبراهيم عليه السلام له، وهو بيت تطير إليه أفئدة أهل الإيمان وتهوي إليه وتشتاق إلى رؤيته، وجعل الله فيه سرًّا عجيبًا جاذبًا للقلوب، فهي تحجُّه ولا تقضي منه وطرًا على الدَّوام، بل كلَّما أكثر العبد التَّردُّد إليه ازداد شوقه وعظم ولعه به، وتاقت نفسه للتنعُّم بقُرْبه والتَّقلُّبِ في أكنافه والبكاءِ على أعتابه والدُّعاءِ عند بابه، وذرفَت عيناه عند ذكره؛ كما خصَّ الله تعالى هذا البيت الذي أضافه إلى نفسه المقدسة بأنواع من المزايا والألطاف من تأمَّلها وأجالَ الفكر فيها جرَّه ذلك إلى القطع بصحَّة هذا الدِّين دين التَّوحيد والحنيفيَّة السَّمحة والإسلام لله ربِّ العالمين وحده لا شريك له، قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَّقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَن دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

فلم يشرع الله تعالى لعباده أن يتوجَّهوا في صلاتهم إلَّا إليه فهو القبلة الَّتي ارتضاها لهم، كما لم يأذن الله تعالى في الطَّواف بمكان في الأرض سواه[1]، ولم يشرع استلام حجر من الأحجار إلَّا الركنين اليمانيين، ولا تقبيل حجر من الأحجار إلَّا الحجر الأسود، ولا التزام جدار من الجدران إلَّا جهة الملتزم منه وهو ما بين الركن والباب، كما شرعت الصَّلاة عنده والتَّوجُّه إليه والاعتكاف بفنائه ومجاورته، والأجر فيه مضاعف، إذ الصَّلاة فيه تعدل مائة ألف صلاة في غيره من المساجد، ومن أعظم ما ميَّز الله تعالى به هذا البيت أن جعلَ الرُّكن الخامس في الإسلام وهو الحجُّ لا يتمُّ إلَّا بقصده والسَّفر إليه وجعل الطَّواف به ركنًا من أركان الحجِّ ولا يتمُّ إلَّا

به، فيطوف به الحاج عند القدوم، وعند الوداع، ويوم النَّحر ـ يوم الحجِّ الأكبر ـ طواف الإفاضة أو الزيارة.

كلّ ذلك يدلُّك على عظم شأن هذا البيت الَّذي لم يأمر الله تعالى نبيَّه إبراهيم عليه السلام ببنائه إلَّا لإقامة التَّوحيد وقطع دابر الشِّرك قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِي شَيْئًا وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ ﴿٢٦﴾﴾ [الحج: ٢٦]، ولم يشرع للحاج أن يأتيه إلَّا مستهلًّا ورافعًا صوتَه بالتَّلبية الَّتي تضمَّنت التَّوحيد الخالص الصَّريح بقوله: «لبَّيك اللَّهمَّ لبَّيك، لبَّيك لا شريك لك لبَّيك، إنَّ الحمد والنِّعمة لك والملك، لا شريك لك» على عكس المشركين الَّذين كانوا يُهلّون في إحرامهم بالحجِّ بالشِّرك والتَّنديد، فكانوا يقولون في تلبيتهم: «لبَّيك لا شريك لك إلَّا شريكًا هو لك، تملكه وما ملك»؛ فعلى الملبِّي أن يستشعر ما دلَّت عليه كلمات التَّلبية[٢] من وجوب إفراد الله وحده بالعبادة والبعدِ عن الشِّرك، وليعلم أنَّه كما طولب أن يقصِد في حجِّه اللهَ وحدَه، فهو مطالب أيضًا أن يستصحب هذا القصد في كلِّ عبادة وقربة وطاعة، فلا يسأَلُ إلَّا الله، ولا يستغيث إلَّا بالله، ولا يتوكَّل إلَّا على الله، ولا يطلب المددَ والعونَ والنَّصرَ إلَّا من الله، فمن صَرف شيئًا من العبادة لغير الله فقد أشرك، ومن أشرك حبط عمله وخسر خسرانا مبينًا.

ولا ريب أن السَّفر إلى بيت الله الحرام للحجِّ له آثار جميلة وفوائد عديدة قد لا يحصيها العاد، قال الله تعالى: ﴿وَأَذِّن فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ﴿٢٧﴾ لِّيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ﴾ [الحج: ٢٧ ـ ٢٨] منافعُ دينيةٌ أخروية من العبادات الفاضلة والطَّاعات الجليلة الَّتي لا تحصل إلَّا لمن كان حاجًّا عند بيت الله الحرام، ومنافعُ دنيويةٌ مادِّيَّة من التَّكسُّب والتِّجارة والتَّعارف والملاقاة؛ إلَّا أن أعظم منفعة للمسلم هي الثواب أو الجائزة الَّتي يظفر بها بعد حجِّه، قال رسول الله ﷺ: «**مَنْ حَجَّ هَذَا البَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**»[٣]، وفي البخاري (١٧٧٣) ومسلم (١٣٤٩) من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**العُمْرَةُ إِلَى العُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِما بَيْنَهُمَا، وَالحَجُّ المَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاء إِلَّا الجَنَّةَ**».

ولَمَّا كانت مناسكُ الحجِّ وأفعالُه تعبديَّة توقيفيَّة لا مجال للعقل فيها، لم يحسُن بالمسلم الحاجِّ الرَّاجي ثوابَ ربِّه عزَّ وجل إلَّا تجريد الإخلاص ومتابعة النَّبيِّ ﷺ في كيفيَّة حجِّه، خاصَّةً وأنَّه ﷺ قد رسم في حجّته لأُمَّته ـ عمليًّا ـ كيفيَّة أداء هذه الفريضةِ العظيمةِ،




وحثَّ على تلقِّي كلَّ ما يصدر منه من أعمالٍ وأقوالٍ، فقال: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ! خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ**»[٤].

وقد فهم الصَّحابة رضي الله عنهم هذا الأمر وعلموه وعملوا به فأطاعوا الله واتَّبعوا الرسولﷺ، وأوجز ذلك عمر بن الخطاب رضي الله عنه في كلمته الشهيرة لَمَّا جَاءَ إِلى الحجَرِ الأَسْود فَقَبَّلَهُ؛ قَالَ: «**إِنّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لا تَضُرُّ وَلا تَنْفَعُ، وَلَوْلا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ**»[٥] فعاشت الأمَّة في زمنها الأوَّل رَدحا من الدَّهر على هذا الاعتقاد الصافي، لا تعبد أحجار بيت الله الحرام فضلًا عن غيرها من الأحجار، وإنَّما تعبد ربَّ هذا البيت الَّذي أطعمهم من جوع وآمنهم من خوف، ومعالم التَّوحيد فيها فاشية، ومظاهر الشرك لم تعد بادية، إلى أن بُليت الأمَّة بطوائف من المنتسبين إلى الإسلام استبدلوا الَّذي هو أدنى بالَّذي هو خير وتركوا هدي محمَّد ﷺ، وخرقوا جَناب التَّوحيد بمعاول زيفِهم وباطلهم، بتقديسهم الأشخاص وتعظيمهم المشايخ والصَّالحين والأموات، فشيَّدوا القباب والأضرحة، وبنوا المساجد والمشاهد على القبور، وعلقوا عليها الستور، وأوقدوا عندها القناديل والسُّرج والشموع، وبالغوا في تعظيمها، فطافوا حول تلك القبور وتمسَّحوا بها، وتبرَّكوا بترابها واستلموا جدرانها وأركانها، وعفَّروا وجوههم عند عَتباتها، ورفعوا أكفَّ الدُّعاء والضَّراعة والاستغاثة عند أبوابها، يرجون عندها إجابةَ الدَّعوات، ونزولَ البركات، وقضاءَ الحاجات، وتفريجَ الكُربات، ويتقربون إليها بأنواع القُربات من النُّذور والذبائح والصَّدقات، فشدُّوا إليها الرِّحال، ولازموها بالوصال، وأدرُّوا عليها بالأموال، وجعلوا لها مواسم يحجُّون فيها إليها كما يحجُّ الناس إلى بيت الله الحرام، وأحدثوا عندها طقوسًا غريبة، وشعائر عجيبة تمجُّها نفوس ذوي الحسِّ الرَّشيد والعقل السديد من تمايل ورقص ولطم وأنين وصراخ وعويل في سلسلة طويلة من المنكرات المحدثات المستبشعات التي هي من وحي الشيطان لا من وحي الرحمن، ويحسبون بعد هذا كلِّه أنَّ أفعالهم هذه من أعظم أعمال البرِّ والدِّين، ووالله الذي لا إله إلا هو ما أُتِيَ هؤلاء إلَّا من جهة جهلِهم العظيم بحقيقة شريعة الإسلام، وما بعث الله به رسولَه ﷺ من تحقيق التَّوحيد وقطع أسباب الشِّرك.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «وما أُحدثَ في الإسلام من المساجد والمشاهد على القُبور والآثار فهو من البدع المحدَثة في الإسلام من فعلِ من لم يعرف شريعةَ الإسلام، وما بَعث الله به محمَّدًا من كمال التَّوحيد وإخلاص الدِّين لله،

وسدِّ أبواب الشِّرك الَّتي يفتحها الشَّيطان لبني آدم؛ ولهذا يوجد مَن كان أبعدَ عن التَّوحيد وإخلاص الدِّين لله ومعرفة دين الإسلام هم أكثر تعظيمًا لمواضع الشِّرك؛ فالعارفون بسنَّة رسول الله ﷺ وحديثه أولى بالتَّوحيد وإخلاص الدِّين لله، وأهل الجهل بذلك أقرب إلى الشِّرك والبدع»[٦].

والمتأمِّل في واقع النَّاس اليوم يدرك يقينًا أنَّ الَّذي أخذ بنصيب وافر من هذه البلايا والشِّركيات هم المتصوِّفة والرَّافضة، وما ذاك إلَّا لقلَّة نصيبهم من العلم الموروث عن النَّبيِّ ﷺ وعدم عنايتهم بالسُّنَّة والحديث.

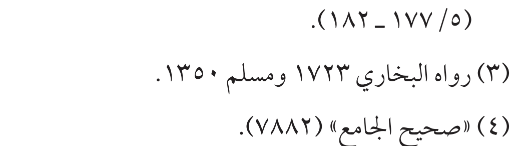
اللهم أظهر دينَك وكتابَك وسنَّة نبيِّك ﷺ وعبادَك الصالحين.

التحرير

---

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ومن اعتقد أنَّ الطَّواف بغيرها مشروع، فهو شرٌّ ممَّن يعتقد جواز الصَّلاة إلى غير الكعبة» «الفتاوى» (٢٧/ ١٠).

(٢) ذكر الإمام ابن القيم معاني جليلةٍ، ومقاصدَ نبيلةٍ، وفوائدَ نفيسة اشتملت عليها هذه الكلمات العظيمة بلغ

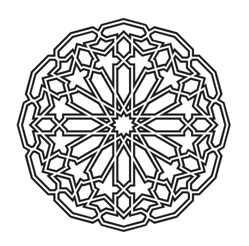

بها إحدى وعشرين فائدة في كتابه «تهذيب السُّنن» (٥/ ١٧٧ ـ ١٨٢).

(٣) رواه البخاري ١٧٢٣ ومسلم ١٣٥٠.

(٤) «صحيح الجامع» (٧٨٨٢).

(٥) البخاري ١٥٩٧، مسلم ١٢٧٠.

(٦) مجموع الفتاوى ١٧/ ٤٩٧.





أهمية الوقف والابتداء في كتاب الله تعالى

مهدي دهيم

إن علم الوقف والابتداء من الموضوعات التي لابد لقارئ القرآن الكريم أن يعرفها ويتدبر قواعدها؛ إذ بها يعرف المراد من الكلام، ويتبيَّن المغزى من فصيح اللسان، ويتيسر على السامع فهمُ ما يتلى عليه من آيات وأحكام، وبه تعرف المنازل التي يصح أن يقف عليها القارئ الهُمام.

فالوقف في اللغة: يطلق ويراد به معان، منها:

ـ الحبس، يقال: وقف الأرض أو الدار على المساكين، أو للمساكين وقفا أي: حبسها.

ـ الكف، يقال: وقفت الشمس، والفرس عن السير، إذا كفا عنه وأمسكا[1].

والوقف والقطع والسكت ألفاظ لمعان متقاربة لغة، وكذا الابتداء والاستئناف والائتناف، ثم صارت مصطلحات لعلم له أصوله[2].

أما الابتداء: فهو ضد الوقف، بدأت الشيء فعلته ابتداءً، والبدء فعل الشيء أولا[3].

وفي الاصطلاح: هو فن جليل يعرف به كيفية أداء القراءة بالوقف على المواضع التي نص عليها القراء لإتمام المعاني، والابتداء بمواضع محددة لا تختل فيها المعاني[4].

وعرفه بعضهم بقوله: «علم تعرف به المواضع التي يجب على قارئ القرآن أن يقف عليها وقفا جائزا أو واجبا أو قبيحا»[5].

فعلم الوقف والابتداء ضرب من ضروب أصول القراءة، وبيان حسن الأداء وجمال السماع والإصغاء، اهتم به العلماء ونص على تعلمه أئمة الأداء، قال الإمام ابن الأنباري (ت٣٢٨هـ): «...ومن تمام معرفة إعراب القرآن ومعانيه وغريبه معرفة الوقف والابتداء فيه، فينبغي للقارئ أن يعرف الوقف التام، والوقف الكافي الذي ليس بتام،

والوقف القبيح الذي ليس بتام ولا كاف...»[٦].

وقال الإمام النحاس (ت٣٣٨هـ): «...فقد صار في معرفة الوقف والائتناف التفريق بين المعاني، فينبغي لقارئ القرآن إذا قرأ أن يتفهم ما يقرؤه، ويشغل قلبه به، ويتفقد القطع والائتناف، ويحرص على أن يُفهم المستمعين في الصلاة وغيرها...».

فمعرفة ما يتم الوقف عليه، وما يحسن وما يقبح من أجلِّ أدوات القراء المحققين، والأئمة المتصدرين، وذلك مما تلزم معرفته الطالبين، وسائر التالين؛ إذ هو قطب التجويد، وبه يوصل إلى نهاية التحقيق[٧].

وقال الإمام النكزاوي (ت٦٨٣هـ): «باب الوقف عظيم القدر، جليل الخطر؛ لأنه لا يتأتى لأحد معرفة معاني القرآن، ولا استنباط الأدلة الشرعية منه إلا بمعرفة الفواصل»[٨].

فالوقف حلية التلاوة وزينة القارئ وبلاغ التالي، وفهم للمستمع وشرف للعالم، وبه يعرف المعنيين المختلفين والقضيتين المتنافيتين والحكمين المتغايرين[٩].

وقد صح، بل تواتر عند العلماء تعلمه، والاعتناء به من السلف الصالح، وكلامهم في ذلك معروف ونصوصهم عليه مشهورة في الكتب[١٠].

ولقد دلت النصوص والآثار على سُنِّيَّة تعلم الوقوف، والأصل في هذا ما رواه ابن أبي مليكة عن أم سلمة رضي الله عنها حيث سئلت عن قراءة النبي ﷺ قالت: «كان رسول الله ﷺ يقطع قراءته، يقول ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢﴾، ثمَّ يقف، ﴿ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ۝٣﴾، ثمَّ يقف، وكان يقرأ: ﴿مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ۝٤﴾»، وفي رواية أخرى، قالت: «كان يقطع قراءته آية آية»[١١].

وقد استأنس الإمام ابن النحاس بحديث عدي ابن حاتم أن رجلا خطب عند النبي ﷺ فقال: «من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما (ووقف)، فقال رسول الله ﷺ: «**قُمْ وَاذْهَبْ بِئْسَ الخَطِيب أَنْتَ، قُلْ: وَمَنْ يَعْصِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ غَوَى**»[١٢]، قال: قد كان ينبغي أن يصل كلامه فيقول: ومن يعصهما فقد غوى أو يقف على: ورسوله فقد رشد.

وإن كان في استدلاله بهذا الحديث نظر.

فإذا كان هذا مكروها في الخطب وفي الكلام الذي يكلم به بعض الناس بعضا، كان في كتاب الله جل وعز أشد كراهية، وكان المنع من رسول الله ﷺ في الكلام بذلك أوكد[١٣].

وعن أبي بكرة رضي الله عنه أن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ فقال: اقرأ القرآن على حرف، فاستزاده النبي ﷺ فزاده حتى بلغ سبعة أحرف كلها شاف كاف، ما لم تختم آية رحمة بعذاب، أو عذاب بمغفرة[١٤].

فهذا تعليم الوقف من رسول الله ﷺ عن جبريل

عليه السلام؛ إذ ظاهر ذلك أن يقطع على الآية التي فيها ذكر النار والعقاب، وتفصل عمَّا بعدها إذا كان بعدها ذكر الجنة والثواب، وكذلك يلزم أن يقطع على الآية التي فيها ذكر الجنة والثواب، وتفصل عمَّا بعدها أيضا إذا كان بعدها ذكر النار والعقاب[١٥].

وحكي عن علي رضي الله عنه في قوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾﴾ [المزمل: ٤] أنه قال عن معنى الترتيل: «هو تجويد الحروف ومعرفة الوقوف»[١٦]، وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: «لقد عشنا برهة من الدهر وإن أحدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن، وتنزل السورة على محمد ﷺ فنتعلم حلالها وحرامها وما ينبغي أن يوقف عنده منها، كما تتعلمون أنتم اليوم القرآن، ولقد رأيت رجالا يؤتى أحدهم القرآن قبل الإيمان فيقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته ما يدري ما أمره ولا زاجره، ولا ما ينبغي أن يقف عنده منه ينثره نثر الدقل»[١٧].

قال الحافظ ابن الجزري (ت٨٣٣هـ) في «النشر»: «...ففي كلام علي رضي الله عنه دليل على وجوب تعلمه ومعرفته، وفي كلام ابن عمر برهان على أن تعلمه إجماع من الصحابة رضي الله عنهم، وصح بل تواتر عندنا تعلمه والاعتناء به من السلف الصالح»[١٨].

وقال الإمام النحاس (ت٣٣٨هـ): «...فهذا الحديث يدل على أنهم كانوا يتعلمون التمام كما يتعلمون القرآن... ويدل على أن ذلك من الصحابة»[١٩].

ففي معرفة الوقف والابتداء الذي دوَّنه العلماء، تبيين معاني القرآن العظيم، وتعريف مقاصده، وإظهار فوائده، وبه يتهيأ الغوص على درره وفوائده[٢٠].

والذي يلزم القراء أن يتجنبوا الوقف عليه أن لا يفصلوا بين العامل وما عمل فيه كالفعل وما عمل فيه من فاعل ومفعول، وحال وظرف ومصدر، ولا يفصلوا بين الشرط وجزائه، ولا بين الأمر وجوابه، ولا بين الابتداء وخبره، ولا بين الصلة والموصول، ولا بين الصفة والموصوف، ولا بين البدل والمبدل منه، ولا بين المعطوف والمعطوف عليه، ولا يقطع بين المؤكد دون التوكيد، ولا على المضاف دون المضاف إليه، ولا على شيء من حروف المعاني دون ما بعدها[٢١].

ولأهمية هذا العلم اشترط كثير من العلماء على المجيز ألا يجيز أحدا، إلا بعد معرفته الوقف والابتداء[٢٢].

فبإحسان الوقف يتبدَّى للسامع فوائده الوافرة، ومعانيه الفائقة، وتتجلى للمنتجع مقاصده الباهرة ومناحيه الرائقة، التي لم تستَعِن العرب على فهمها بمادة خارجة عنها، بل فهمته بفضل طباعها التي بها نزل القرآن وعليها فُصّل[٢٣].

وقال الشيخ محمد بن يالُوشه التونسي الأندلسي:

«معرفة الوقف والابتداء متأكدة؛ إذ لا يتبين معنى كلام الله ويتم على أكمل وجه إلا بذلك، فرب قارئ يقرأ ويقف قبل تمام المعنى، فلا يفهم هو ما يقول، ولا يفهمه السامع، بل ربما يفهم من ذلك غير المعنى المراد، وهذا فساد عظيم»[٢٤].

---

(١) انظر: «لسان العرب» لابن منظور (٩/ ٣٥٩ ـ وقف)/ طبعة دار لسان العرب ـ بيروت، «الطرازات المعلمة في شرح المقدمة» لعبد الدائم الحديدي الأزهري/ طبعة دار عمان ـ عمان الأردن/ ط. الأولى (١٤١٤هـ).

(٢) «مقدمة في الوقف والابتداء»: بحث منشور في «مجلة الرافدين» (العدد الثامن ـ ١٩٧٧) للدكتور أحمد خطاب (ص١٦٧).

(٣) انظر: «لسان العرب» لابن منظور (بدأ).

(٤) «البرهان في علوم القرآن» للزركشي (١/ ٣٤٢)، تحقيق أبو الفضل إبراهيم/ طبعة عيسى الحلبي ـ القاهرة/ ط. الأولى ١٣٧٧هـ.

(٥) انظر: «مقدمة في الوقف والابتداء»: بحث منشور في «مجلة الرافدين» (العدد الثامن ـ ١٩٧٧م) للدكتور أحمد خطاب (ص١٦٧).

(٦) انظر: «إيضاح الوقف والابتداء في كتاب الله عز وجل» لابن الأنباري (١/ ١٠٨)، تحقيق: د. محيي الدين عبد الرحمن رمضان/ طبعة مجمع اللغة بدمشق (سنة ١٣٩٠هـ).

(٧) انظر: «شرح قصيدة أبي مزاحم الخاقاني» لأبي عمرو الداني (ص٢٧٣).

(٨) انظر: «كتاب الاقتداء في معرفة الوقف والابتداء» للنكزاوي (١/ ١٩٨)، تحقيق: د. مسعود أحمد إلياس بقسم القراءات بكلية القرآن.

(٩) انظر: «لطائف الإشارات لفنون القراءات» للقسطلاني (١/ ٢٤٩).

(١٠) انظر: «النشر في القراءات العشر» لابن الجزري (١/ ٢٢٥).

(١١) أخرجه الترمذي (٢٩٢٤)، وأبو داود (١٤٦٦).

(١٢) انظر: «صحيح مسلم» (٢/ ٥٩٤).

(١٣) انظر: «القطع والائتناف» لأبي جعفر النحاس (١/ ١٣)/ طبعة دار الكتب بالرياض ـ ط. الأولى (١٤١٣هـ).

(١٤) انظر: «صحيح مسلم» (١/ ٥٦٢)، وأبو داود (٢/ ٧٦)، والنسائي (٢/ ١٦٤).

(١٥) انظر: «المكتفى في الوقف والابتداء» للداني (ص١٣٢)/ طبعة مؤسسة الرسالة ـ ط. الثانية (١٤٠٧هـ).

(١٦) انظر: «التمهيد في علم التجويد» لابن الجزري (ص٤٨)/ طبعة مؤسسة الرسالة ـ ط. الرابعة (١٤١٨هـ)، «النشر» (١/ ٢٠٩).

(١٧) «المستدرك» للحاكم (١/ ٣٥)، «الإتقان» للسيوطي (١/ ٦٥).

(١٨) انظر: «النشر» (١/ ٢٢٥).

(١٩) انظر: «القطع والائتناف» لأبي جعفر النحاس (١/ ١٢)/ طبعة دار عالم الكتب بالرياض/ ط. الأولى (١٤١٣هـ).

(٢٠) انظر: «جمال القراء وكمال الإقراء» للسخاوي (٢/ ٥٥٣).

(٢١) «التحديد في الإتقان والتجويد» (ص١٧٦).

(٢٢) انظر: «الإتقان» للسيوطي (١/ ١٨٢).

(٢٣) انظر: «نظام الأداء في الوقف والابتداء» لابن الطحان (ص٢٠) ـ بتصرف.

(٢٤) «الفوائد المفهمة في شرح الجزرية المقدمة» (ص: ٤٧)



ما ورد في
النهي عن التشبه ببعض الحيوانات في الصلاة

د/رضا بوشامة

إنَّ الله عزَّ وجلَّ خلق الخلق وأمرهم بطاعته، وفرض عليهم واجبات وشرائع لبلوغ مرضاته، ومن أعظم الواجبات قدرًا، وأرفعها ذكرًا؛ الصَّلاة الَّتي هي عمود الدِّين، وأسّه المتين، تشتمل على أركان وواجبات، وقيام وخفض ورفع ومستحبَّات، بيَّنها الرَّسول ﷺ في سنَّته وأمر المسلمين بمتابعته، ونهى عن أفعال تخلُّ بتمامها وأركانها، وحذَّر من أعمال تَذهب بجمالها وخشوعها.

وممَّا نهى عنه ـ عليه الصَّلاة والسَّلام ـ أفعال فيها مشابهة لأفعال بعض الحيوانات؛ وذلك أنَّ هدي المصلِّي مخالف لهديها، فكما أنَّ الشَّريعة جاءت بالنَّهي عن التَّشبُّه بالكفَّار والشَّياطين، وعن مشابهة الرِّجال للنِّساء والنِّساء للرِّجال، بل عن مشابهة كلِّ ناقص، جاءت أيضًا بالنَّهي عن التَّشبُّه بالحيوان في أفعال مخصوصة في الصَّلاة؛ يقع في كثيرٍ منها الجهَّال الَّذين هم بعيدون كلَّ البعد عن الاقتداء بسيِّد الخلق وإمام المصلِّين الَّذي أمرنا بالتَّشبُّه به في الصَّلاة؛ إذ قال: «**صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي**»[1]، وكان الأليق والواجب على المسلم المتابع لنبيِّه ﷺ أن يحذو حذوه في أفعال الصَّلاة، إلَّا أنَّ الجهل بسنَّته صيَّر كثيرًا من النَّاس لا يتشبَّهون به في صلاته، بل تشبَّهوا بما نُهوا عن التَّشبُّه بهم من الحيوانات والبهائم.

والتَّشبُّه بالشَّيء يقتضي من الحمد والذمِّ بحسب الشَّبَه، فمَن تشبَّه بخير الخلق حُمد، ومن تشبَّه بغيره ممَّن أمرنا بمفارقته وعدم مشابهته ذُمَّ بحسب شبهه به.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: «إنَّ النَّبيَّ ﷺ لعن المتشبِّهين من الرِّجال بالنِّساء، والمتشبِّهات من النِّساء بالرِّجال؛ وذلك لأنَّ الله خلق كلَّ نوع من

الحيوان وجعل صلاحَه وكمالَه في أمر مشترَك بينه وبين غيره وبين أمر مختصٍّ به، فأمَّا الأمور المشتركة فليست من خصائص أحدِ النَّوعين، ولهذا لم يكن من مواقع النَّهي وإنَّما مواقع النَّهي الأمور المختصَّة، فإذا كانت الأمور الَّتي هي من خصائص النِّساء ليس للرِّجال التَّشبُّه بهنَّ فيها، والأمورُ الَّتي هي مِن خصائص الرِّجال ليس للنِّساء التَّشبُّه بهم فيها، فالأمورُ الَّتي هي من خصائص البهائم لا يجوز للآدمي التَّشبُّه بالبهائم فيها بطريق الأولى والأحرى، وذلك لأنَّ الإنسان بينه وبين الحيوان قدرٌ جامع مشترَك، وقدرٌ فارق مختَصّ، ثمَّ الأمرُ المشترك كالأكل والشُّرب والنِّكاح والأصوات والحركات لما اقترنت بالوصف المختصِّ كان للإنسان فيها أحكامٌ تخصُّه ليس له أن يتشبَّه بما يفعله الحيوان فيها، فالأمورُ المختصَّة به أولى مع أنَّه في الحقيقة لا مشترك بينه وبينها، ولكن فيه أوصاف تشبه أوصافها من بعض الوجوه والقدر المشترك إنَّما وجوده في الذِّهن لا في الخارج، وإذا كان كذلك فالله تعالى قد جعل الإنسان مخالفًا بالحقيقة للحيوان، وجعل كمالَه وصلاحه في الأمور الَّتي تناسبُه وهي جميعها لا يماثل فيها الحيوان، فإذا تعمَّد مماثلةَ الحيوان وتغيير خلق الله فقد دخل في فسادِ الفطرة والشِّرعة وذلك محرَّم»[٢].

وهذا الذي ذكره ابن تيمية من مفارقة الآدمي للحيوان وعدم التَّشبُّه به عام في أوقاته كلِّها، فكيف التَّشبُّه به في أعظم عبادة أوجبها الله تعالى على عباده، وألزمهم بمتابعة سيِّد خلقه، فالمفارقة وعدم التَّشبُّه في مثل هذا آكد وأوجب، ولا يتمُّ ذلك إلَّا إذا عرف المكلَّف الأفعال والصِّفات والهيئات الَّتي ورد النَّهي عن فعلها في الصَّلاة تشبُّهًا بأفعال وصفات الحيوانات، فمن ذلك:

١ ـ النَّهي عن النَّقر كنقرة الدِّيك أو الغراب:

فعن أبي هريرة ﵁ قال: «**أمرني رسولُ الله ﷺ بثلاثٍ ونهاني عن ثلاث؛ أمرني بركعتي الضُّحى كلَّ يوم، والوتر قبل النَّوم، وصيام ثلاثةِ أيَّام من كلِّ شهر، ونهاني عن نَقرة كنقرَةِ الدِّيك، وإقعاءٍ كإقعاءِ الكَلب، والْتِفاتٍ كالْتِفاتِ الثعلب**»[٣].

فتضمَّن الحديث النَّهي عن نَقْرِ الصَّلاة كنقر الدِّيك، وهو ما يفعله كثيرٌ من العوام وكبار السِّنِّ من عدم الاطمئنان في الرَّفع والخفض والسُّجود والرُّكوع، فتراه ينقر صلاته كما ينقر الدِّيك الأرض بحثًا عن الحَبِّ والطَّعام، وسببه الجهل والاهتمام بشواغل الدُّنيا، فإذا قام إلى الصَّلاة نقرها نقر الدِّيك فلم يتمَّ ركوعَها ولا سجودها، وهو يحسب أنَّه صلَّى وأتمَّ صلاته.

وقد جاء ما يفسِّر ذلك في حديث آخر وأنَّه من



عمل المنافقين لا من عمل عِبَاد الله الخاشعين، فعن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «**أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِصَلَاةِ الْمُنَافِقِ؛ يَدَعُ العَصْرَ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ ـ أَوْ عَلَى قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ ـ قَامَ فَنَقَرَهَا نَقَرَاتِ الدِّيكِ، لَا يَذْكُرُ اللهَ فِيهَا إِلَّا قَلِيلًا**»(٤).

وعن أبي عبد الله الأشعريِّ قال: «صلَّى رسولُ الله ﷺ بأصحابه ثمَّ جلس في طائفةٍ منهم، فدخل رجلٌ فقام يُصلِّي، فجعل يركع وينقرُ في سُجودِه، فقال: **أَتَرَونَ هَذَا؛ مَنْ مَاتَ عَلَى هَذَا مَاتَ عَلَى غَيْرِ مِلَّةِ مُحَمَّدٍ، يَنْقُرُ صَلَاتَهُ كَمَا يَنْقُرُ الغُرَابُ الدَّمَ، إِنَّمَا مَثَل الَّذِي يَرْكَعُ وَيَنْقُرُ فِي سُجُودِهِ كَالجَائِعِ لَا يَأْكُلُ إِلَّا تَمْرَةً أَوْ تَمْرَتَيْنِ، فَمَا تُغْنِيَانِ عَنْهُ!؟ فَأَسْبِغُوا الوُضُوءَ، وَوَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ، أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ**»، قال أبو صالح: فقلت لأبي عبد الله الأشعري: مَن حدَّثك بهذا الحديث؟ قال: أمراءُ الأجناد؛ عَمرو بن العاص وخالد بن الوليد ويزيد بن أبي سفيان وشُرحبيل ابن حَسَنة، كلُّ هؤلاء سمعوه من النَّبيِّ ﷺ»(٥).

ووصَف رسول الله ﷺ من يَنقر الصَّلاةَ نقرَ الدِّيك، ولا يتمُّ ركوعها وسجودها باللِّصِّ، وجعل لِصَّ الصَّلاةِ وسارقَها شرًّا من لِصِّ الأموال وسارِقِها، فعن أبي قتادة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «**أَسْوَأُ النَّاسِ سَرِقَةً الَّذِي يَسْرِقُ مِنْ صَلَاتِهِ**، قالوا: يا رسول الله، وكيف يَسرِق من صلاته؟ قال: **لَا يُتِمُّ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا، أو قال: لَا يُقِيمُ صُلْبَه فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ**»(٦)، فصرَّح بأنَّه أسوأُ حالًا مِن سارق الأموال، ولا رَيب أنَّ لِصَّ الدِّين شرٌّ مِن لصِّ الدُّنيا.

وعن أبي وائل، عن حُذيفة: «رأى رجلًا لا يُتمُّ رُّكوعَه ولا سجوده، فلمَّا قضى صلاته قال له حذيفة: ما صليتَ، قال: وأحسبه قال: لو مُتَّ مُتَّ على غير سنَّة محمَّدٍ ﷺ»(٧).

وعن سلمان الفارسي قال: «الصَّلَاةُ مِكْيَالٌ، فَمَنْ أَوْفَى أُوفِيَ [لَهُ]، وَمَنْ طَفَّفَ فَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا لِلْمُطَفِّفِينَ»(٨).

لذا كان الإمام مالك ﷺ يقول: «ويُقال: لكلِّ شيءٍ وفاءٌ وتطفيف»(٩)، فإذا توعَّد الله سبحانه بالويل للمطفِّفين في الميزان والأموال، فما الظَّنُّ بالمطفِّفين في الصَّلاة!؟

وعَن عمرو بن راشد اللَّيثيّ قال: «والله إنِّي لأصلِّي أمام المسور بن مخرمة، فصلَّيت صلاةَ الشَّباب كنقر الدِّيك(١٠)، فزحف إليَّ فقال: قم فصلِّ، قلت: قد صلَّيتُ عافاك الله، قال: كذبتَ، والله ما صلَّيتَ! والله لا تريم حتى تصلِّي، فقمتُ فصلَّيتُ فأتممتُ، فقال المسور: والله لا تعصون الله

ونحن ننظرُ ما استطعنا»[11].

والأحاديث والآثار في هذا الباب كثيرة، فحريٌّ بالمسلم أن يكون ذا وَقَارٍ وسكينة وطمأنينة في صلاته ليسلم من الوعيد الشَّديد، وتسلم له صلاتُه الَّتي إذا صلحت صلح سائرُ عمله.

٢ ـ الإقعاء كإقعاء الكلب أو القرد:

وتقدَّم في حديث أبي هريرة النَّهيُ عن الإقعاء كإقعاء الكلب، وفي بعض الطُّرق كإقعاء القرد[12]، والإقعاء نوعان: أحدهما مشروع، والآخر منهيٌّ عنه، فالمنهيُّ عنه هو ما قاله أبو عبيدة مَعمر بن المثنى: أن يلصق إِلْيَتَيْهِ بالأرض وينتصب على ساقَيه ويضعَ يديه بالأرض، وقال في موضع آخر: الإقعاءُ: جلوسُ الإنسان على إليتيه، ناصبًا فخذيه مثلَ إقعاء الكلب والسَّبُع[13].

ويُقال: أقعى الكلب ولا يُقال: قَعدَ ولا جلس، وقعودُه إقعاؤُه، ويُقال: إنَّه ليس شيء يكون إذا قام أقصر منه إذا قعد إلَّا الكلب إذا أقعى[14].

هذا الَّذي ورد النَّهي عنه في الحديث المتقدِّم وغيره، وأمَّا الإقعاء المحمود فليس فيه تشبُّه بالكلب والسَّبع، أن يضع إليَتيه على عقِبيه ورُكبتيه على الأرض، لما روى مسلم في «صحيحه» عن طاوس قال: «قلنا لابن عبَّاس في الإقعاء على القدمين؟ فقال: هي السُّنَّة، فقلنا له: إنَّا لنراه جفاءً بالرَّجل؟ فقال ابن عباس: بل هي سنَّة نبيِّك ﷺ!»[15].

٣ ـ الالتفات كالتفات الثَّعلب:

وتقدَّم الحديث في ذلك، وشبَّه النَّبيُّ ﷺ الملتفتَ في صلاته بالثَّعلب؛ لأنَّ الثَّعلب يُكثر الالتفات؛ إذ هو في يقين دائم أنَّه مَطرود مطلوبٌ، فإذا التفت العبدُ في صلاته نقصَ خشوعُه بقدر التفاته، والواجب عليه الإقبال على الله بقلبه وجسده، وأن لا يلتفت إلى غيره ما دام في صلاته، والالتفات إنَّما هو خَطفة يخطفها الشَّيطان من صلاة العبد، إذا ترك الإقبال على الله والتفت إلى غيره، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «سألتُ رسول الله ﷺ عن الالتفات في الصَّلاة؟ فقال: هو اختلاسٌ يختلسه الشَّيطانُ من صلاة العبد»[16].

وعن الحارث الأشعري رضي الله عنه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِنَّ اللهَ أَمَرَ يَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا بِخَمْسِ كَلِمَاتٍ أَنْ يَعْمَلَ بِهَا وَيَأْمُرَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يَعْمَلُوا بِهَا...**» الحديث، إلى أن قال: «**وَإِنَّ اللهَ أَمَرَكُمْ بِالصَّلَاةِ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَلَا تَلْتَفِتُوا، فَإِنَّ اللهَ يَنْصِبُ وَجْهَه لِوَجْهِ عَبْدِهِ فِي صَلَاتِهِ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ...**» الحديث[17].

وقد ورد ترهيب شديد ووعيد أليم فيمَن يرفع بصرَه إلى السَّماء في الصَّلاة ولا يُقبل على الله،



وهو من الالتفات المنهيِّ عنه في الأحاديث المتقدِّمة، فعن أنس بن مالك قال: قال النَّبيُّ ﷺ: «**مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ**، فَاشْتَدَّ قَوْلُه في ذلك حتَّى قال: **لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ**»[١٨].

وعن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ، أَوْ لَا تَرْجِعُ إِلَيْهِمْ**»[١٩].

٤ ـ الافتراش كافتراش السَّبُع أو الكلب:

ومن الأمور الَّتي يتشبَّه بها بعضُ المصلِّين الجاهلين ببعض الحيوانات المفترسة أن يفترش افتراش السَّبع في الصَّلاة، والمراد به افتراش الذِّراعين في السُّجود، قال الزَّبيدي: «وافترَش ذِرَاعَيْهِ: بَسَطَهُما على الأرض، وفي الحديث: نَهَى في الصَّلاةِ عن افْتِراشِ السَّبُعِ، وهو أن يَبْسُطَ ذِرَاعَيْهِ في السُّجُودِ ولا يُقِلَّهُما ويرفَعَهُما عن الأَرْضِ إذا سَجَدَ كما يَفْتَرِشُ الذِّئْبُ والكَلْبُ ذِراعَيْه ويَبْسُطُهُما، ويُقَالُ: افْتَرَشَ الأَسَدُ ذِرَاعَيْه: إذا رَبَضَ عَلَيْهِما ومَدَّهُما وكذلِكَ الذِّئْبُ قال:

تَرَى السِّرْحَانَ مُفْتَرِشًا يَدَيْهِ
كَأَنَّ بَيَاضَ لَبَّتِهِ الصَّدِيعُ»[٢٠].

وقد ورد النَّهي عن هذا التَّشبُّه في أحاديث منها: ما روى مسلم عن عائشة رضي الله عنها: «أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يَفرِشُ رجلَه اليُسرى ويَنصِب رِجلَه اليُمنى، وكان ينهى عن عقبة الشَّيطان، وينهى أن يَفرشَ الرَّجل ذِرَاعَيْه افترَاشَ السَّبُع»[٢١].

وعن أنس بن مالك، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «**اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ، وَلَا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الكَلْبِ**»[٢٢].

وعن جابر رضي الله عنه: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَعْتَدِلْ وَلَا يَفْتَرِشْ ذِرَاعَيْهِ افْتِرَاشَ الكَلْبِ**».

قال التِّرمذي: «حديث جابر حديث حسن صحيح، والعمل عليه عند أهل العلم، يختارون الاعتدالَ في السُّجود، ويكرهون الافتِرَاشَ كافتِراشِ السَّبُع»[٢٣].

والاعتدال في السُّجود هو أن يضع يديه، وهما الكفَّان، على الأرض كما أمر بذلك النَّبيُّ ﷺ، وأن لا يفترش ذراعيه.

٥ ـ البُروك كبروكِ البَعير:

بَرَكَ البعيرُ إذا أناخ في موضع فلَزِمه، وقد جاء النَّهيُ عن التَّشبُّه بالبعير في بروكه من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ البَعِيرُ، وَلْيَضَعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ**»[٢٤].

وقد اختلف العلماء فيما يقدِّمه المصلِّي عند إرادة السُّجود، رُكبتيه أم يديه؟ فمَن قال بتقديم الرُّكبتين أجاب عن الحديث الوارد بأنَّه مقلوب، ـ والحديث المقلوب في علم المصطلح مشتقٌّ من القلب وهو تبديل شيء بآخر، أو ما وقعت المخالفة فيه بالتَّقديم والتَّأخير ـ، قالوا: إنَّ متنَ الحديث انقلبَ على أحدِ الرُّواة، والصَّواب فيه أن يقول: «فلَيضَع رُكبتيه قبل يديه»؛ لأنَّ البعيرَ يَبرُك على رُكبَتيه قبل يديه.

وأجاب القائلون بظاهر الحديث، فقالوا: إنَّ الحديث ليس فيه قلب، وهو على بابه، وذلك أنَّ البعيرَ رُكبتاه في يديه، وبنو آدم ليسوا كذلك كما هو مقرَّرٌ عند أهل اللُّغة، ومعنى الحديث: لا يَبرك على ركبتيه اللَّتين في رِجليه كما يَبرك البعيرُ على ركبتيه اللَّتين في يديه؛ ولكن يبدأ فيضع أوَّلًا يديه اللَّتين ليس فيهما رُكبتاه، ثمَّ يضع ركبتيه فيكون ما يفعل في ذلك بخلاف ما يفعل البعير.

ومن رام تفصيل المسألة فعليه بكتب الحديث والفقه، والغرضُ هو مخالفة البعير في بروكه، فمَن رأى أنَّ الصَّواب هو البدء بالرُّكبتين قبل اليدين فليفعل ذلك مخالفة للبعير، ومن ترجَّح لديه ظاهر الحديث ـ وهو الذي تدلُّ عليه الأدلة ـ فليبدأ بيديه، وكلٌّ على خير ما دام الاعتماد على الدَّليل لا مجرَّد التَّعصُّب والتَّقليد.

٦ ـ رفع الأيدي وقتَ السَّلام كأذناب الخيل:

ورد النَّهي في السُّنَّة عن رفع الأيدي إشارةً إلى السَّلام من الجانبين، فعَن جابر بن سمرة قال: «كنَّا إذا صلَّينا مع رسول الله ﷺ قلنا: السَّلام عليكم ورحمة الله، السَّلام عليكم ورحمة الله، وأشار بيده إلى الجانبين، فقال رسول الله ﷺ: **عَلَى مَا تُومِئُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ؟ إِنَّمَا يَكْفِي أَحَدَكُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ مَنْ عَلَى يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ**»[٢٥].

قال النَّووي في شرح هذا الحديث: «قوله ﷺ: «**مَالِي أَرَاكُمْ رَافِعِي أَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ**» هو بإسكان الميم وضمِّها، وهي الَّتي لا تستقرُّ، بل تضطرب وتتحرَّك بأذنابها وأرجلها، والمراد بالرَّفع المنهيِّ عنه هنا رفعهم أيديهم عند السَّلام مشيرين إلى السَّلام من الجانبين»[٢٦].

فهذه ستُّ خصال نُهي المصلِّي عن التَّشبُّه بها ببعض الحيوانات، فجدِيرٌ بمَن أراد الخيرَ لنفسه، واتِّباع نبيِّه ﷺ في صلاته وسائر تصرُّفاته أن يجتهِدَ في تعلُّم سنَّته ومعرفة حديثه، وأن يعرف قدر هذه الصَّلاة ويُعظِّمها بالحرص على إتمامها والإتيان بها

كما صلاَّها أفضل الخلق عليه الصَّلاة والسَّلام، وآخر دعوانا أن الحمد لله ربِّ العالمين.

---

(١) رواه البخاري في «صحيحه» (٦٣١).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٣٢/ ٢٦٠).

(٣) رواه أحمد في «المسند» (١٣/ ٤٦٨)، وحسَّنه الألباني في «صفة الصَّلاة» (ص ١٣٢).

(٤) أخرجه مسلم في «صحيحه» (١/ ٤٣٤)، وأحمد في «المسند» (٣١/ ٢١١)، وهذا لفظه.

(٥) رواه ابن خزيمة في «صحيحه» (١/ ٣٣٢)، وصحَّحه الألباني في «صفة الصَّلاة» (ص ١٣٢).

(٦) رواه أحمد في «المسند» (٣٧/ ٣١٩)، ورواه مالك في «الموطَّأ» (٤٦٢) من حديث النُّعمان بن مرَّة مرسلًا.

(٧) «صحيح البخاري» (٣٨٩).

(٨) «مصنَّف عبد الرزَّاق» (٢ / ٣٧٣)، وفي إسناده سالم بن أبي الجعد: وهو ثقة إلا أنه كثير الإرسال، ولم يذكر في شيوخه سلمان، ولم يثبت سماعه من ثوبان، وقد توفي بعد سلمان بعشرين سنة.

(٩) «الموطَّأ» (١/ ٤٢).

(١٠) في الزَّمن الماضي كان نقر الصَّلاة وعدم إتمام ركوعها وسجودها خاصًّا ببعض الشَّباب وصغار السِّنِّ لطيشهم وبُعدهم عن مجالس الذِّكر، وأمَّا اليوم فالأمر صار خاصًّا ـ في الغالب ـ بكبار السِّنِّ، والله المستعان.

(١١) «كتاب الزُّهد» لابن المبارك (ص ٤٨٦).

(١٢) عند أحمد (٧٥٩٥) وغيره، وحسنه الشيخ الألباني في «صفة الصلاة» (ص١٣١).

(١٣) «السُّنن الكبرى» للبيهقي (٢/ ١٢٠).

(١٤) «موسوعة شروح الموطَّأ» (التَّمهيد ـ ٤/ ٣٩٧).

(١٥) «صحيح مسلم» (١/ ٣٨٠).

(١٦) «صحيح البخاري» (٧٥١).

(١٧) رواه التِّرمذي (٢٨٦٣)، وقال حديث: «حسن صحيح».

(١٨) «صحيح البخاري» (٧٥٠).

(١٩) «صحيح مسلم» (١/ ٣٢١).

(٢٠) «تاج العروس» (١٧/ ٣٠٨، ٣٠٩ ـ مادة: فرش).

(٢١) «صحيح مسلم» (١/ ٣٥٧).

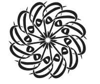
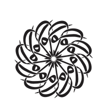
(٢٢) «صحيح البخاري» (٨٢٢).

(٢٣) «جامع التِّرمذي» (٢٧٥).

(٢٤) أخرجه أبو داد (٨٤٠)، وغيره، وهو صحيح.

(٢٥) «صحيح مسلم» (١/ ٣٢٢).

(٢٦) «شرح صحيح مسلم» (٣/ ١٥٢).

الشِّرك والكبر أساس كلِّ ذنب

حسن آيت علجت

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيِّئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلَّا الله وحده لا شريك له، وأشهد أنَّ محمَّدًا عبده ورسوله، وبعد:

فإنَّ أساسَ الذُّنوب الَّتي عُصيَ بها اللهُ عزَّ وجلَّ، ذنبان عظيمان مُوبِقَان وهما: الشِّرْكُ والكِبْرُ[1].

* **أمَّا الكبْرُ** ـ وهو أوَّل الذَّنْبيْن من حيث التَّرتيبُ الزَّمنيُّ ـ فإنَّ أصْلَه إبليسُ، وهو الَّذي فعَلَ ذلك أوَّلًا، وذلك عندما خلَق اللهُ آدمَ بيَدَيْهِ، ونفَخَ فيه من رُوحِه، وأَسْجَدَ له ملائكتَه، وكان إبليسُ يعبدُ اللهَ معهم، فلمَّا سجد الملائكةُ لآدمَ، امتنعَ إبليسُ وأبى واستكبر، فكان ذلك سببًا لطَرْدِهِ من الجَنَّة.

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾﴾ [البقرة: ٣٤]، وقال أيضا: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّن صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٢٨﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴿٢٩﴾ فَسَجَدَ الْمَلَائِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٣٠﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ أَن يَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ﴿٣١﴾ قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا لَكَ أَلَّا تَكُونَ مَعَ السَّاجِدِينَ ﴿٣٢﴾ قَالَ لَمْ أَكُن لِّأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِن صَلْصَالٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٣٣﴾ قَالَ فَاخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ ﴿٣٤﴾ وَإِنَّ عَلَيْكَ اللَّعْنَةَ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٣٥﴾﴾ [الحجر: ٢٨ ـ ٣٥]، في آيات كثيرة من كتاب الله تعالى تبيِّنُ أنَّ سببَ امتناعِ إبليسَ من السُّجود لآدمَ، وعِصْيَانِه لله تعالى حينما أمَرَه بذلك هو الكِبْرُ.

* وحقيقةُ الكِبْرِ جاء بيانُها في الحديث الذي يَرْوِيه مسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا:



«الكِبْرُ بَطْرُ الحَقِّ وغَمْطُ النَّاسِ»، وبطْرُ الحَقِّ: هو دفْعُه وإنكارُه ترفُّعًا وتجبُّرًا، وغمطُ النَّاس: احتقارُهم وازدراؤُهم(٢).

أمَّا جزاءُ الكِبْرِ فهو مذْكُورٌ في قول الله تعالى: ﴿كَذَٰلِكَ يَطْبَعُ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ ﴿٣٥﴾﴾ [غافر: ٣٥]، كما أنَّه مذكور أيضًا في أوَّلِ حديث ابن مسعودٍ الذي سبَق ذِكْرُه حيث قال ﷺ: «لَا يَدْخُلُ الجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِه مِثْقَالُ ذرَّةٍ مِنْ كِبْرٍ».

* أمَّا الشِّرك: فهو أعظمُ الذَّنْبَيْن وأخطرُهما؛ إذْ إنَّه الذَّنبُ الَّذي لا يغفِرُه الله تعالى إذا لمْ يَتُبِ الإنسانُ منه، قال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

* وحقيقةُ الشِّرك أنْ تجْعَلَ لله نِدًّا وهو خلَقَك، كما جاء بيانُه على لسان النبيِّ ﷺ في الحديث الَّذي رواه الشَّيخان عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: «قُلتُ: يا رسولَ الله! أيُّ الذَّنْب أعظَمُ عندَ الله؟» قال: «أنْ تجْعَلَ لله نِدًّا وهُوَ خلَقَك»، والنِّدُّ: الشَّبيه، يُقال: فلانٌ نِدُّ فلانٍ ونَديدُه، أيْ: مِثْلُهُ وشَبِيهُهُ.

والشِّركُ أيضا أصلُهُ من إبليسَ فهو الذي أمَرَ به وزيَّنَه في قلوب مُقْتَرِفِيه، وكان بَدْءُ ذلك في قوم نُوحٍ عليه السلام، وكان كيدُه لهُم من جِهةِ الغلوِّ في الأموات الصَّالحين، كما روى ذلك الإمام البخاري عن تَرْجُمانِ القرآنِ عبدِ الله بنِ عبَّاسٍ رضي الله عنهما في تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا ﴿٢٣﴾﴾ [نوح: ٢٣]، قال: «هذه أسماءُ رجالٍ صالحينَ مِن قوم نوح، فلمَّا هلَكوا، أوحى الشَّيطانُ إلى قومهم أن انْصِبوا إلى مجَالِسِهِم الَّتي كانوا يَجلسون أنْصَابًا، وسَمُّوها بأسمائهم، ففعَلوا، فلم تُعْبَدْ؛ حتَّى إذا هلَكَ أولئك، ونُسِخَ العِلْمُ: عُبِدَتْ».

فكان هؤلاء المشركون من قوم نوحٍ هم أوَّلَ صِنفٍ من المشركين، وشِرْكُهُم هذا: تَعْظِيمُ الموتى، هو الشِّرك الأرضيُّ، وهو أوَّلُ شِرْكٍ بالله طَرَقَ العالَمَ؛ فبعَثَ اللهُ نبيَّهُ نُوحًا عليه السلام ـ وهو أوَّلُ رسولٍ بُعِثَ إلى المشركين ـ فمكَثَ في قومه ألفَ سنةٍ إلَّا خمسين عامًا يدعُوهم إلى عبادة الله وحده لا شريك له، وينهاهم عن عبادة ما سواه.

ولم يقْنَعْ عدوُّ الله إبليسُ بهذا الشِّركِ حتَّى زيَّنَ لأوليائه شِركًا من طِرَازٍ جديدٍ، ألَا وهو عِبَادَةُ الكواكب، وهو الشِّرك السَّماويُّ، وكان هذا الشِّركُ من حظِّ قومِ إبراهيمَ عليه السلام، وهم النَّماردة أهلُ بابِلَ، وكانوا مع هذا يعبدون الأوثان التي هي تماثيلُ وطلاسِمُ لتلك الكواكب، أو هي أمْثَالٌ لِـمَن

ماتَ من الأنبياء والصَّالحين وغيرِهم؛ فبعث اللهُ رسولَه إمامَ الحنفاءِ وأبا الأنبياءِ إبراهيمَ خليلَ الرحمن عليه السلام، فأنكَرَ عليهم عبادة الأوثان، وكسَرَها بيده، وناظَر ملكَ بابلَ وحاجَّه، ودعا إلى عبادة الله وحده لا شريك له(٣).

* أمَّا جزاء الشِّرك فمذكورٌ في قوْلِ الله جلَّ وعلا: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾ [المائدة: ٧٢].

مِن أجْلِ ذلك كان من وصايا الأنبياءِ والصَّالحين التحذيرُ والتَّنفيرُ من هذيْن الذَّنْبَيْن القَبيحَيْن:

أمَّا الأنبياءُ: فلِمَا رَوَى عبدُ الله بن عمرو ابن العاص رضي الله عنه عن رسولِ الله ﷺ قال: «**إِنَّ نَبِيَّ الله نُوحًا لَمَّا حَضَرَتْه الوَفَاةُ، قَالَ لابْنِهِ: إِنِّي قاصٌّ عَلَيْكَ الوَصِيَّةَ: آمُرُك باثْنَتَيْنِ وأنْهَاكَ عَنِ اثْنَتَيْن؛ آمُرُك بـ«لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، فإِنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ والأَرَضِينَ السَّبْعَ لَوْ وُضِعَتْ فِي كِفَّةٍ رَجَحَتْ بِهِنَّ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، ولوْ أنَّ السَّماواتِ السَّبْعَ والأَرَضينَ السَّبْعَ كُنَّ حَلَقَةً مُبْهَمَةً إِلَّا قَصَمَتْهُنَّ «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، و«سُبْحَانَ الله وَبِحَمْدِهِ» فإِنَّهَا صَلَاةُ كُلِّ شَيْءٍ، وَبِهَا يُرْزَقُ الخَلْقُ، وَأَنْهَاكَ عَنِ: الشِّرْكِ وَالكِبْرِ**»(٤).

والمقصود بالوصيَّة هنا: الوصيَّةُ المعهودةُ لدى الأنبياء عليهم السَّلام، فـ«أل» هنا للعهد الذِّهنيِّ، لاسيَّما وقد جاء ما يُؤَيِّدُ ذلك في القرآن الكريم، كقوله سبحانه: ﴿وَوَصَّىٰ بِهَآ إِبْرَٰهِـۧمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَٰبَنِىَّ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰ لَكُمُ ٱلدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٣٢﴾ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ ٱلْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنۢ بَعْدِى قَالُوا۟ نَعْبُدُ إِلَٰهَكَ وَإِلَٰهَ ءَابَآئِكَ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾﴾ [البقرة: ١٣٢ ـ ١٣٣].

وأمَّا الصَّالحون: فقد قال الله عز وجل: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَٰنُ لِٱبْنِهِۦ وَهُوَ يَعِظُهُۥ يَٰبُنَىَّ لَا تُشْرِكْ بِٱللَّهِ ۖ إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴿١٣﴾﴾ إلى أنْ قال: ﴿وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِى ٱلْأَرْضِ مَرَحًا ۖ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ ﴿١٨﴾﴾ [لقمان: ١٣ ـ ١٨]؛ والمخْتَالُ هُوَ المُتكَبِّرُ.

هذا؛ وقد كان من كَيْدِ إبْليسَ لليهودِ والنَّصارى أنْ أخذوا من هاتين الخصلتين المذمومتين بأوْفَرِ حظٍّ ونصيب: فأمَّا اليهود فيَغلِبُ عليهم الكبْرُ ويقلُّ فيهم الشِّرك، أمَّا النَّصارى فيغلِبُ عَليهِم الشِّرك ويقلُّ فيهِم الكِبْرُ.

قال الله تعالى في شأن اليهود: ﴿أَفَكُلَّمَا جَآءَكُمْ رَسُولٌۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُكُمُ ٱسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا

﴿تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾﴾ [البقرة: ٨٧]، وقال أيضًا جلَّ في عُلاه: ﴿قَالَ يَٰمُوسَىٰٓ إِنِّي ٱصْطَفَيْتُكَ عَلَى ٱلنَّاسِ بِرِسَٰلَٰتِي وَبِكَلَٰمِي فَخُذْ مَآ ءَاتَيْتُكَ وَكُن مِّنَ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴿١٤٤﴾﴾ [الأعراف: ١٤٤] إلى أنْ قال ﷻ: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ ءَايَٰتِيَ ٱلَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا وَإِن يَرَوْا۟ سَبِيلَ ٱلرُّشْدِ لَا يَتَّخِذُوهُ سَبِيلًا﴾ [الأعراف: ١٤٦]، وهذا هو حالُ المُسْتكْبِرِ مِنْ أمْثَالِ هؤلاء اليهود، فإنَّه لا يقبلُ إلَّا ما يهواه، ويرُدُّ الحقَّ ويجْحَدُه إذا خالَفَ هَوَاهُ.

أمَّا النَّصارى فقال الله تعالى في شأنهم واصِفًا ما هُمْ عليه من الشِّرك: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَمَآ أُمِرُوٓا۟ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓا۟ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ لَّآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿٣١﴾﴾ [التوبة: ٣١]، وقال أيضًا في سِيَاق الكلام عنهم: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [آل عمران: ٦٤]، وقال ﷻ: ﴿لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾﴾ [المائدة: ٧٢]، فأخْبَرَ سبحانه أنّ عيسى عليه السلام أمَرَهم بالتَّوحيد، ونهَاهُم أن يُشرِكوا به أو بغيْرِه كما فعَلوه.

ومن عجائِبِ حِكْمَةِ الله تعالى، أنْ عاقَب كُلاًّ من الأُمَّتيْن بنقيضِ قَصْدِها: فلَمَّا كان أصْلُ دينِ اليهودِ الكبرَ: عاقَبَهم بالذِّلَّة، فقال سبحانه فيهم: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا۟ إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٢]، وكذلك لَمَّا كان أصْلُ دينِ النَّصارى الإشراكَ بتعديد الطُّرُق إلى الله: أضلَّهم عن سبيلِه القويم وصراطِه المستقيم، فقال سبحانه: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِي دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾﴾ [المائدة: ١٧١][5].

* أمَّا السَّبيل إلى علاج هاتين الآفتين: فإنَّ من رحمة الله تعالى بعباده أنْ جَعَلَ لِكُلِّ داءٍ ضِدًّا من الدَّوَاء يُعَالَجُ به، فقد قرَّر الإمامُ ابن القيِّم في «زاد المَعَاد» (٤/ ٣ ـ ١١) أنَّ مِنْ أصُولِ الطبِّ وقوَاعِدِه: اِسْتِفْرَاغُ الموادِّ الفاسدة، ودفْعُ العلَّةِ الموجودةِ بالضدِّ والنَّقيضِ؛ وعليه فإنَّ من أضْدَادِ الشِّرك والكِبْر: الإسلامُ الذي هو دينُ الله الَّذي أنزَلَ به كُتُبَهُ وبعَثَ به رُسُلَه، ذلك بأنَّ الإسلامَ يتضمَّنُ معنيَيْن[6]: معنى السَّلامةِ، ومعنى الاستسلام.



أمَّا السَّلامَةُ: فهي الإخلاصُ الَّذي هو: إفرادُ الله تعالى بالقصْدِ في الطَّاعة، وهو ضدُّ الشِّرك ونقيضُهُ، تقول العرب[٧]: سلِمَ لي الشَّيء الفلانيُّ، أي: خَلُصَ لي، ومن ذلك قولُه تعالى: ﴿وَرَجُلًا سَلَمًا لِّرَجُلٍ﴾ [الزمر: ٢٩]، أي عبدًا خالصًا لسيِّده، لهذا قال ابن كثير في «تفسيره» (١/ ٥٥٩) عند تفسير قوله ﷻ: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٢٥]: «أي: مَنْ أخْلَص العمَلَ لله وحده لا شريك له، كما قال ﷻ: ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾ [آل عمران: ٢٠]» اهـ.

أمَّا الاسْتِسْلامُ: فهو الانقيادُ والخضوعُ المنافيان للكِبْرِ، ومِن ذلك قولُه تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُ أَسْلَمَ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴿٨٣﴾﴾ [آل عمران: ٨٣]، أي: وله انْقَاد وخضَعَ مَنْ في السَّماوات مِنَ الملائكة، ومَنْ في الأرض مِنَ سائرِ المخلوقات الأرضيَّة، طائعين أو مُكْرَهين[٨].

ومن أضدادِ الشِّرك والكبْر الَّذي يُدْفَعان به: التحقُّقُ بـ: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾ [الفاتحة: ٥] عِلْمًا ومَعْرِفَةً، وعَمَلاً وتَطْبِيقًا.

ذلك بأنَّ ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ معناه: لا نعبُدُ غيرَك، ويتضمَّنُ إفرادَ الله جلَّ وعَلاَ بالعِبَادَةِ والتَّألُّه دُونَ مَن سِوَاه، وهذا هو حقيقةُ الكلِمَةِ الطيِّبَةِ التي هي رأسُ الإسلامِ، وأفْضَلُ الكلام وهي: «شهادة أن لا إلهَ إلَّا الله»، وهذا الَّذي يَنْقُضُ بُنيانَ الشِّرك، ويُقَوِّضُ أساسَه وأركانَهُ.

أمَّا ﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾ فمعناها لا نستعينُ بسواكَ، ويتضمَّنُ التبرُّؤَ من حوْلِ العبد وقُوَّته وطَوْلِهِ، وهو عَيْنُ التَّواضُعِ والاستسلام لله تعالى اللَّذَيْن يقصمان الكِبْرَ ويَجْتَثَّانِهِ من أُصُولِهِ.

لهذا قال ابن القيِّم في «مدارج السَّالكين» (١/ ٥٤): «وكثيرًا ما كُنتُ أسمَعُ شيخَ الإسلام ابْنَ تيمية ـ قدَّس الله روحه ـ يقول: «﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ تدْفَعُ الرِّياءَ، و﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾ تدفَعُ الكِبْرِيَاءَ»» اهـ.

والرِّياءُ مِن الشِّرك، كما ثبَت ذلك مِنْ حديث مَحْمُود بْنِ لَبِيدٍ رضي الله عنه أنَّ النَّبي ﷺ قال: «**إنَّ أخْوَفَ مَا أخَافُ عَلَيْكُمْ الشِّرْكُ الأصْغَرُ**»، قالوا: ومَا الشِّرْكُ الأصغر؟ قال: «**الرِّيَاءُ، يقولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ لأَصْحَابِ ذَلِكَ يَوْمَ القِيَامَةِ إِذَا جَازَى النَّاسَ: اذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي الدُّنْيَا، فَانْظُرُوا هَلْ تَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً**»[٩].



من أجْل ما ذُكِرَ فإنَّ اللهَ تعالى شَرَعَ لنا قراءة هاتَيْنِ الكلمتين: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ۝﴾ في كُلِّ رَكعَةٍ من كُلِّ صَلاَةٍ، وذكَرَ سبحانه بعدَهُما الأُمَّتَيْنِ اللَّتَيْنِ خالفتَا مُقْتَضَاهُما: أُمَّةَ اليهودِ المغضوبِ عليهم، وأمَّةَ النصارى الضَّالِّين، كما في حديث عديِّ بن حاتم الطَّائي ﷺ مرفوعًا: «اليَهُودُ مَغْضُوبٌ عَلَيْهِمْ، وَالنَّصَارَى ضَالُّونَ»[10]، فقال ﷻ: ﴿اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ۝ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ۝﴾ [الفاتحة: ٦ـ٧].

والمقصودُ من هذا كلِّه التَّحذيرُ من هذَيْن الشِّبْهَين الفاسِدَيْن[11]: مِنْ حَالِ قَوْمٍ فيهم اسْتِكْبَارٌ وقَسْوَةٌ عن العبادة والتَّألُّه، وقد أُوتُوا نصِيبًا من الكتاب وحظًّا من العِلْم؛ وقَوْمٍ فيهِمْ عِبَادَةٌ وتألُّهٌ بإِشْرَاكٍ بالله، وضلالٍ عن سبيل الله وَوَحْيِه وشَرْعِه.

فيتقرَّرُ من هذا كُلِّه أنَّ الشِّرْكَ والكِبْرَ أساسُ كلِّ ذَنْب في الإنس والجِنِّ، ثُمَّ إنَّ مِن النَّاس مَنْ يجمَعُ بين هاتيْن الخصلَتَيْن المذمومتيْن، ومنهم مَن ينفرِدُ بأَحَدِهما، والمؤمنُ الصَّالحُ عافاهُ الله منهما.

فعلى كلِّ مُسْلِمٍ أن يحْذَرَ أشدَّ الحَذَرِ من هذَيْن الذَّنبَيْن الممقوتَيْنِ ويجتَنِبَهُما كُلَّ الاجْتِنَابِ.

وسبحانك اللَّهمَّ وبحمدِك، أشهدُ أن لا إله إلَّا أنت، أستغفرُك وأتوبُ إليك.

---

(١) انظر: «فتاوى ابن تيمية» (١٨/ ٣٣٠)، و«تفسير ابن كثير» (١/ ٧٨ ـ ط: دار التراث).

(٢) انظر: «شرح النووي على مسلم» (١/ ٢٧٥ ـ ط: دار المعرفة).

(٣) انظر: «اقتضاء الصراط المستقيم» لابن تيمية (٢/ ٣٠٣ ـ ٣٠٤ ـ ط: العَقْل)، «تصحيح الدعاء» لبكر أبو زيد (٢١٦ـ ٢١٩).

(٤) صحيح؛ أخرجه أحمد، والبخاري في «الأدب المفرد»، انظر: «الصحيحة» (١٣٤)، «صحيح الأدب المفرد» (٤٢٦).

(٥) انظر: «فتاوى ابن تيمية» (٧/ ٦٢٤ ـ ٦٢٨).

(٦) انظر: «فتاوى ابن تيمية» (٧/ ٦٢٣ و٦٣٥) و(١٠/ ١٤)، وانظر له أيضًا «الاقتضاء» (٢/ ٣٧٦).

(٧) انظر: «لسان العرب» لابن منظور (باب: سلم وباب: شكس).

(٨) انظر: «أيسر التفاسير» لأبي بكر جابر الجزائري (١/ ٣٤٠).

(٩) صحيح؛ رواه أحمد وغيره، «الصحيحة» (٩٥١).

(١٠) صحيح؛ رواه أحمد والترمذي وابن حِبَّان، انظر: «صحيح الترمذي» (٢٣٥٤)، «تخريج الطّحَاوية» (٨١١).

(١١) انظر «فتاوى ابن تيمية» (٧/ ٦٣٤).

الهويُّ إلى السجود

محمد لوزاني

هذا بحث ضمَّنته دراسة حديث كَثُر فيه الخلاف قديمًا وحديثًا من حيث ثبوتُه ومن حيث الاستدلال والعمل به، وهو حديث يتعلَّق ببيان الكيفيَّة الَّتي يهوي بها المصلِّي إلى السُّجود وهذا نصُّه:

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ:

«إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَبْرُكْ كَمَا يَبْرُكُ البَعِيرُ وَلْيَضَعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ».

فدراستنا للحديث لها جانبان: جانبٌ حديثيٌّ يتعلَّق بتخريجه وبيان صحَّته وثقة رواته، والرَّدِّ على ما تعلق به مضعفوه من حجج والإجابةِ عمَّا أوردوه من علل؛ وجانب فقهيٌّ يتعلَّق بمعنى الحديث والعمل به مع بيان مذاهب أهل العلم في المسألة.

هذا ولا أدَّعي الكمال فيما أتيت به ولا الصَّواب في كلِّ ما جرى به قلمي وخطَّته يميني؛ كلَّا بل حسبي أن يكون ذلك قصدي وبذلت للوصول إليه جهدي، فما كان بعد ذلك من صواب فمن الله وبمنِّه وكرمه وما كان من خطأ أو وهم ـ وذلك ما لا أبرِّئ منه نفسي ـ فهو من لوازم النَّقص البشري وإنِّي لأستغفر الله منه وأتوب إليه.

وقد قال المُزَنِي ـ رحمه الله تعالى ـ: «قرأت كتاب «الرِّسالة» على الإمام الشَّافعي ـ رحمه الله تعالى ـ ثمانين مرَّة فما من مرَّة إلَّا وكان يقف على خطأ، فقال الشَّافعيُّ ـ رحمه الله تعالى ـ: هيه ـ أي حسبك واكفف ـ أبى الله أن يكون كتابًا صحيحًا إلَّا كتابه»، وفي رواية: «أبى الله أن يتمَّ إلَّا كتابه»، فإذا كان الشَّافعيُّ، وهو من هو في العلم وقع له هذا؛ فكيف بمن دونه.

الدِّراسة الحديثيَّة:

أوَّلًا ـ تخريج الحديث وبيانُ ثقة رواته:

فقد أخرج الحديث أبو داود (١/ ٢٢٢) والنَّسائي (٢/ ٢٠٧) وأحمد (٢/ ٣٨١) والدَّارمي (١/ ٣٧٤) والدَّارقطني (١/ ٣٤٤) والبيهقي (٢/ ٩٩) والطَّحاوي (١/ ٢٥٤) وتمَّام في «الفوائد» (١/ ٢٩٠) والبخاري في «التَّاريخ الكبير» (١/ ١٣٩) من طريق عبد العزيز بن محمَّد ثنا محمَّد بن عبد الله بن الحسن عن أبي الزّناد عن الأعرج به.

هذا الحديث إسناده صحيح رجاله ثقات.

أمَّا عبد العزيز بن محمَّد فهو أبو محمَّد الدّراوردي وهو من رجال مسلم، وروى له البخاري مقرونًا بغيره، وأثنى عليه ووثَّقه أئمَّة كبار وتكلَّم فيه آخرون بما لا يوجب ردّ حديثه، أمَّا الَّذين أثنوا عليه وصححوا حديثه فهم: مالك وعلي بن المديني وابن معين ومعن بن عيسى وابن سعد وأورده ابن حبان في «الثقات» (٦/ ٢٧٨).

أمَّا من طعن فيه من أهل العلم فحاصل كلامهم فيه أنَّه:

١ ـ يهم ويخطئ.

وصفه بذلك ابن سعد وابن حبَّان، وهذا ليس جرحًا بدليل أنَّ ابن سعد قال فيه: «ثقة كثير الحديث»[1] وأنَّ ابن حبَّان ترجم له في كتابه «الثِّقات» (٧/ ١١٦)، فوصف الرَّاوي بأنَّه يغلط أو يخطئ أو يهم لا يعد جرحًا إلَّا إذا كثر منه ذلك وصار الغالب على حديثه فحينئذ يضعف بسببه؛ لأنَّه يدلُّ على سوء الحفظ وعدم الضَّبط، وليس خطأ الدراوردي من هذا القبيل.

٢ ـ سيئ الحفظ:

قال أبو زرعة فيه: «سيِّء الحفظ فربَّما حدَّث من حفظه الشَّيء فيخطئ»[2].

كلام أبي زرعة هذا غير صحيح ووجه ذلك أنَّه علَّل حكمه عليه بسوء الحفظ بقوله: «... فربَّما حدَّث من حفظه الشَّيء فيخطئ» وهذا ليس دليلًا على سوء الحفظ فإنَّ كلمة «ربّ» تفيد التَّقليل وهذا يعني أنَّه قليل الخطأ ومن كان خطؤه قليلًا لا يحكم عليه بسوء الحفظ.

أمَّا قول الإمام أحمد: «إذا حدَّث من حفظه جاء ببواطيل»[3].

فلا يدلُّ على جرحه إذ ليس كلّ من روى أحاديث باطلة أو منكرة ردَّ حديثه وضعف إلَّا إذا تعيَّن أنَّه هو صاحبها لاحتمال أن تكون ممَّن فوقه أو ممَّن دونه؛ فاتِّهام الدَّراوردي بهذه الأحاديث الباطلة

يحتاج إلى دليل يبيِّن أنَّ الحمل فيها عليه، ولو اتَّهمنا كلَّ من روى عن ضعيف أو مجهول خبرًا باطلًا أو منكرًا لاتَّهمنا كثيرًا من الثِّقات رَوَوْا أباطيل عن ضعفاء ومجاهيل، لاسيما أنَّ الدَّراوردي قد وثَّقه من سبق ذكرهم من الحفَّاظ، وهو من رجال مسلم وروى له البخاري مقرونًا.

٣ ـ صحيح الكتاب وإذا حدَّث من حفظه أو كتاب غيره يهم ويخطئ:

قال أحمد بن حنبل: «كان معروفًا بالطَّلب، وإذا حدَّث من كتابه فهو صحيح، وإذا حدَّث من كتب النَّاس وَهِمَ وكان يقرأ من كتبهم فيُخطئ وربَّما قلب حديث عبد الله بن عمر يرويها عن عبيد الله ابن عمر»[٤].

وقال مرَّة: «كان الدَّراوردي كتابه أصحّ من حفظه، وكان معروفًا بطلب العلم والحديث»[٥].

وقال ابن معين: «عبد العزيز الدَّراوردي ما روى من كتابه فهو أثبت من حفظه»[٦].

كلام الإمام أحمد الأوَّل يفيد أنَّ ما حدَّث به الدَّراوردي من كتابه فهو صحيح، وما حدَّث به من كتب غيره يقع فيه الوهم والخطأ، أمَّا قوله الثَّاني وقول ابن معين فيدلُّ على أنَّ ما رواه من كتابه أصحُّ وأثبت ممَّا رواه من حفظه، وهذا لا يستلزم ضعف ما يحدِّث به من حفظه كما لا يخفى.

٤ ـ ليس بالقوي:

وصفه بذلك النَّسائي كما في «تهذيب التَّهذيب» (٦/ ٣١٥) وهذا ليس بجرح فإنَّه لا يقصد تضعيفه، وإنَّما أراد أنَّه ليس في مرتبة الحفَّاظ الأقوياء بدليل أنَّه قال في موضع آخر: «ليس به بأس...»[٧].

بعد النَّظر في أقوال وعبارات من طعن فيه نستنتج بأنَّ لحديثه ثلاث حالات:

الحالة الأولى: ما حدَّث به من كتابه فهو صحيح، وهذا لا ينبغي أن يخالف فيه أحد.

الحالة الثَّانية: ما حدَّث به من كتب غيره، فالصَّحيح فيه ردُّ حديثه.

الحالة الثَّالثة: ما حدَّث به من حفظه، فهذا لم تقم حجَّة ظاهرة توجب تضعيفه وردّ حديثه، وقول من ضعَّفه معارض بقول من وثَّقه لاسيما وهو من رجال مسلم وروى له البخاري مقرونًا وقد قال ابن دقيق العيد رَحِمَهُ اللهُ:

«وهذه درجة عالية، لما فيها من الزِّيادة على الأوَّل، وهو إطباق جمهور الأُمَّةِ أو كلِّهم على تسمية الكتابين بالصَّحيحين، والرُّجوع إلى حكم

الشَّيخين بالصِّحَّة.

وهذا معنى لم يحصل لغير من خُرِّج عنه في الصَّحيح فهو بمثابة إطباق الأمَّة أو أكثرهم على تعديل من ذكر فيهما وقد وجد فيهما هؤلاء الرِّجال المخرج عنهم في «الصَّحيح» من تكلَّم فيه بعضهم. وكان شيخ شيوخنا الحافظ أبو الحسن المَقْدِسي يقول في الرَّجل الَّذي يُخَرَّج عنه في «الصَّحيح»: «هذا جَاز القَنْطَرَة»َ، يعني بذلك أنَّه لا يُلتفتُ إلى ما قيل فيه، وهكذا نعتقد به ونقول، ولا نخرج عنه إلَّا ببيان شافٍ وحجَّة ظاهرة»[٨].

إذا تقرَّر هذا بقي أن نعرف الضَّابط الَّذي نفرِّق به بين ما حدَّث به من حفظه أو كتبه وبين ما حدَّث به من كتب غيره.

الظَّاهر ـ والله تعالى أعلم ـ أن ينظر في حديثه، فإذا كان مستقيمًا لم يخالف فيه مَنْ هُمْ أوثق منه أو أكثر عددًا فهو ممَّا حدَّث به من كتابه أو ممَّا حدَّث به من حفظه ولم يخطئ فيه فيكون صحيحًا مقبولًا، أمَّا إذا خالف مَنْ هُمْ أولى منه أو أكثر عددًا دلَّ على أنَّه حدَّث به من كتب غيره أو أنَّه ممَّا حدَّث به من حفظه وأخطأ فيه.

والحديث الَّذي هو موضوع بحثنا لم يخالف فيه الدَّراوردي من تضرّه مخالفتهم، وسيأتي بيان ذلك عند ذكر العلل الَّتي تمسَّك بها من ضعَّف حديثه هذا.

ومهما يكن من أمر، فإنَّ حديثه لا ينزل عن درجة الحسن وذلك ما صرَّح به الذَّهبي فقال رَحِمَهُ اللهُ:

«حديثه في دواوين الإسلام السِّتَّة؛ لكن البخاري روى له مقرونًا بشيخ آخر، وبكلِّ حال فحديثه وحديث ابن أبي حازم لا ينحطُّ عن مرتبة الحسن»[٩].

أمَّا محمَّد بن عبد الله بن الحسن فهو الملقَّب بالنَّفس الزَّكيَّة فهو ثقة، وثَّقه النَّسائي كما في «التَّهذيب» (٩/ ٢٢٥) وذكره ابن حبَّان في «الثِّقات» (٧/ ٣٦٣).

وقال الحافظ: «ثقة من السَّابعة»[١٠].

أمَّا أبو الزّناد وهو عبد الله بن ذكوان، والأعرج وهو عبد الرَّحمن بن هرمز أبو داود المدني فهما ثقتان من رجال الكتب السِّتَّة.

وقال البخاري: «أصحُّ أسانيد أبي هريرة أبو الزّناد عن الأعرج عن أبي هريرة»[١١].

ثانيًا ـ الرَّدُّ على من ضعَّفه:

ذهب بعض أهل العلم إلى تضعيف هذا الحديث وممَّن تحمَّس لذلك وانتصر له الإمام ابن

القيِّم ـ رحمه الله تعالى ـ وحجَّتهم في ذلك أنَّهم ذكروا له عللًا بعضها يتعلَّق بسنده وبعضها الآخر يتعلَّق بمتنه، وتلك العلل المشار إليها لا تقدح في صحَّة الحديث كما سيتَّضح ذلك إن شاء الله تعالى.

أمَّا العلل المتعلِّقة بالسَّند فهي:

العلَّة الأولى: تفرُّد الدَّراوردي به عن محمَّد ابن عبد الله.

العلَّة الثَّانية: تفرّد محمَّد هذا عن أبي الزّناد.

العلَّة الثَّالثة: قول البخاري في «التَّاريخ الكبير» (١/ ١٣٩): «لا أدري أسمع محمَّد ابن عبد الله بن حسن من أبي الزّناد أم لا؟».

أمَّا العلل المتعلِّقة بالمتن فهي:

العلَّة الأولى: الحديث مقلوب، انقلب لفظه عَلَى بعض الرُّواة، والصَّواب فِيهِ: «وليضع ركبتيه قَبْلَ يديه»، ذكر هذا ابن القيِّم ـ رحمه الله تعالى ـ وأيَّده بما ورد من وجه آخر عن أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا ولفظه: «**إذا سجد أحدكم فليبدأ بركبتيه قبل يديه ولا يبرك بروك الفحل**»[١٢].

العلَّة الثَّانية: أنَّ هذا الكلام لا يستقيم؛ لأنَّه نهاه إذا سجد أن يبرك كما يبرك البعير، والبعير إنَّما ينزل على يديه ، فقوله بعد ذلك «ولكن ليضع يديه قبل ركبتيه» فيه الأمر بما نهى عنه أوَّلًا، فتضمَّن الحديث أنَّ ما نهى عنه في أوَّله قد أمر به في آخره.

العلَّة الثَّالثة: الاضطراب في متنه؛ لأنَّ من الرُّوَاة من يقول فِيْهِ: «وليضع يديه قَبْلَ ركبتيه»، ومنهم من يقول العكس، ومنهم من يقول: «وليضع يديه عَلَى ركبتيه»، ومنهم من يحذف هَذِهِ الجملة أصلًا.

*** الإجابة عمَّا يتعلَّق بالسَّند من العلل:**

الجواب عن الأولى والثَّانية:

إنَّ مطلق التَّفرُّد ليس بعلَّة، لا سيما إذا لم يتكلَّم أحد في المتفرِّد بما قد يقدح في روايته، فكم قد تفرَّد الثقاتُ بسنن عن النبي ﷺ عملت بها الأمة، والدَّراوردي وشيخه ثقتان فلا يضرُّ تفرُّدهما.

وقد قال ابن القيِّم نفسه في سياق الرَّدِّ على من يقدح في حديث الثِّقة بدعوى أنَّه تفرَّد به وذلك عند كلامه على حديث العلاء في النَّهي عن الصَّوم إذا انتصف شعبان إذ قال:

«وأمَّا المصحِّحون له فأجابوا عن هذا بأنَّه ليس فيه ما يقدح في صحَّته وهو حديث على شرط مسلم، فإنَّ مسلمًا أخرج في «صحيحه» عدَّة أحاديث عن العلاء عن أبيه عن أبي هريرة، وتفرُّده به تفرُّد ثقة بحديث مستقلٍّ وله عدَّة نظائر في «الصَّحيح»»[١٣].

الجواب عن الثَّالثة:

عدم العلم بسماع الرَّاوي من شيخه ليس بعلَّة إلَّا عند البخاري ومن وافقه بناء على أصله المعروف وهو اشتراط معرفة ثبوت اللِّقاء بين الراوي وشيخه، وليس ذلك بشرط عند جمهور المحدِّثين؛ بل يكفي عندهم مجرَّد إمكان اللِّقاء مع أمن التَّدليس كما هو مذكور في علم الحديث، وقد بيَّن ذلك الإمام مسلم في مقدِّمة «صحيحه» (١/ ١٢).

وهذا متوفِّر هنا، فإنَّ محمَّد بن عبد الله لم يعرف بتدليس ثمَّ هو قد عاصر أبا الزّناد وأدركه زمانًا طويلًا؛ فإنَّه مات سنة (١٤٥) وله من العمر (٥٣) وشيخه أبو الزّناد مات سنة (١٣٥) فهذه قرائن تدلُّ على إمكان اللّقاء وثبوته إن لم يكن شبه المتحقّق، فيكون الحديث صحيحًا بلا ريب.

*** الإجابة عن العلل المتعلِّقة بالمتن:**

الجواب عن العلَّة الأولى:

القول بأنَّ الحديث مقلوب دعوى تفتقر إلى الدَّليل وقديمًا قالوا: «والدَّعاوي ما لم تقيموا عليها بينات أبناؤها أدعياء».

مع العلم أنَّ هذه الدَّعوى تتضمَّن محذورين:

الأوَّل: توهيم الرُّواة وتخطئتهم من غير حجَّة أو برهان.

الثَّاني: أنَّ فتح هذا الباب لا يسلم معه شيء من الأخبار إذ يمكن لكلِّ من لم يعجبه حديثًا أن يدَّعي فيه ما شاء.

أمَّا تأييد ابن القيِّم رحمه الله لهذه الدَّعوى واحتجاجه لإثباتها بما أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٢٣٥) والطَّحاوي في «شرح معاني الآثار» (١/ ٢٥٥) والبيهقي (٢/ ١٠٠) وأبو يعلى (١١/ ٤١٤) من طريق أسد بن موسى قال: ثنا محمَّد بن فضيل عن عبد الله بن سعيد عن جدِّه عن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «**إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِرُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ وَلَا يَبْرُكْ بُرُوكَ الفَحْلِ**»؛ فغير مقبول لأنَّ الحديث بهذا اللَّفظ ضعيف جدًّا لا تقوم بمثله حجَّة فضلًا أن يعارض به ما هو ثابت صحيح.

وقال ابن حجر: «إسناده ضعيف»[١٤].

الجواب عن العلَّة الثَّانية:

الحكم على معنى الحديث بأنَّه غير مستقيم ناتج عن ظنِّ القائل بأنَّ البعير يخرُّ على يديه وليس على ركبتيه وهذا ظنٌّ خاطئٌ؛ لأنَّ المعروف لغةً أنَّ ركبتي البعير في يديه، فإذا خرَّ ـ أي البعير ـ عليهما يكون قد خرَّ على ركبتيه وذلك ما نهى عنه النَّبيُّ ﷺ عينه، فإذا أراد المصلِّي أن يخالف البعير إذن فلا

ينزل على ركبتيه، وقد بيَّن هذه الحقيقة الطَّحاوي ـ رحمه الله تعالى ـ حيث قال:

«ووجدنا ما روي عن رسول الله ﷺ في هذا الحديث مستقيمًا لا إحالة فيه، وذلك أنَّ البعير ركبتاه في يديه، وكذلك كلّ ذي أربع من الحيوان وبنو آدم بخلاف ذلك؛ لأنَّ ركبهم في أرجلهم لا في أيديهم فنهى رسول الله ﷺ في هذا الحديث المصلِّي أن يخرَّ على ركبتيه اللَّتين في رجليه كما يخرُّ البعير على ركبتيه اللَّتين في يديه؛ ولكن يخرُّ لسجوده على خلاف ذلك فيخرُّ على يديه اللَّتين ليس فيهما ركبتاه بخلاف ما يخرُّ البعير [عليه فهو يخر][١٥] على يديه اللَّتين فيهما ركبتاه فبان بحمد الله ونعمته أنَّ الَّذي في هذا الحديث عن رسول الله ﷺ كلام صحيح لا تضادّ فيه ولا استحالة فيه والله نسأله التَّوفيق»[١٦].

الجواب عن العلَّة الثَّالثة:

الحكم على الحديث بالاضطراب بسبب الاختلاف في رواياته غير مسلَّمٍ بل مردود؛ لأنَّ ممَّا هو معروف في علم الحديث أنَّه من شرط الاضطراب استواء وجوه الاختلاف وأنْ لا تعل الرِّواية الصَّحيحة بالضَّعيفة، وأن لا يمكن الجمع بين ما ظاهره الاختلاف في حالة استواء الرِّوايات من حيث صحَّتُها وهذا ما لم يتوفَّر هنا فإنَّ ما خالف الحديث الَّذي نحن بصدد الكلام عليه منها: إما ضعيف لا تقوم به حجَّة، وإما صحيح غير صريح في الدلالة على خلافه.

الدِّراسة الفقهيَّة:

المعروف من هدي النبيﷺ أنَّه نهى عن التَّشبُّه في الصلاة بالحيوانات، فنهى عن التفات كالتفات الثَّعلب وافتراش كافتراش السّبع وإقعاء كإقعاء الكلب ونقر كنقر الغراب ورفع الأيدي وقت السَّلام كأذناب الخيل الشّمس، فهدي المصلِّي مخالف لهدي الحيوانات، ومن ذلك ما تضمَّنه هذا الحديث من نهيه ﷺ للمصلِّي أن يتشبَّه بالبعير إذا هوى إلى سجوده، وقد علمنا ممَّا سبق أنَّ البعير إنَّما يبرك على ركبتيه اللَّتين في يديه فحتَّى يكون المصلِّي مخالفًا للبعير في هذه الهيئة ينبغي أن يقدم يديه على ركبتيه إذا خرَّ ساجدًا.

فالحديث إذن يدلُّ على أنَّ المصلِّي يقدم يديه قبل ركبتيه عند الهوي إلى السُّجود، وظاهره الوجوب لقوله: «**لَا يَبْرُكَنَّ**»، وهو نهي، وللأمر بقوله: «**وَلْيَضَعْ**»؛ لكن قال الصَّنعاني: «قيل: ولم يقل أحد بوجوبه، فتعيَّن أنَّه مندوب»[١٧].

إطلاق القول بأنَّه لم يقل بوجوبه أحد غير صحيح؛ لأنَّ ابن حزم قد قال بذلك ونصّ كلامه: «وفرض على كلِّ مصلٍّ أن يضع إذا سجد يديه على الأرض قبل ركبتيه ولا بدَّ»[١٨].

* مذاهب أهل العلم في المسألة:

المذهب الأوَّل:

القول بما دلَّ عليه الحديث وهو تقديم اليدين قبل الرُّكبتين، قال الأوزاعي: «أدركت النَّاس يضعون أيديهم قبل ركبهم»[١٩].

وإليه ذهب الإمام مالك رَحِمَهُ اللهُ[٢٠]، وأحمد في أحد قوليه[٢١].

وقال ابن رجب: «ومن أصحابنا من خصَّها بالشَّيخ الكبير والضَّعيف خاصَّة، وهو أصحُّ»[٢٢].

وهو قول أصحاب الحديث على ما ذكر ابن أبي داود[٢٣].

وقال ابن حزم بوجوب ذلك كما في «المحلَّى» (٤/ ١٢٨).

المذهب الثَّاني:

توضع الرُّكبتان قَبْلَ اليدين عِنْدَ النُّزول إلى السُّجود.

وبه قال إبراهيم النّخعي، ومسلم بن يسار، وسفيان الثَّوري.

وإليه ذهب أبو حنيفة وصاحباه[٢٤]، وهو قول الشَّافعي[٢٥]، وهو إحدى الرِّوايتين عن أحمد بن حنبل والمشهور من مذهب الحنابلة، وبه قال إسحاق[٢٦].

وهو قول في مذهب مالك نقله ابن شعبان عنه، وبه قال ابن وهب، ذكر ذلك ابن بطَّال في «شرحه للبخاري» (٤/ ٢١).

ونقله التِّرمذي عن أكثر أهل العلم[٢٧] واختاره ابن القيِّم[٢٨] وبالغ في الانتصار له.

المذهب الثَّالث:

استواء الأمرين وأنَّ المصلِّي يفعل أيّهما شاء، وبه قال قتادة.

أخرجه ابن أبي شيبة (١/ ٢٩٥)، وهو قول آخر في مذهب مالك[٢٩].

وإلى هذا القول مال شيخ الإسلام ابن تيمية فقد سئل رَحِمَهُ اللهُ: «هل يبدأ المصلي بوضع ركبتيه قبل يديه أو يديه قبل ركبتيه؟»

فأجاب:

«أمَّا الصَّلاة بكليهما فجائزة باتِّفاق العلماء إن شاء المصلِّي يضع ركبتيه قبل يديه، وإن شاء وضع يديه ثمَّ ركبتيه وصلاته صحيحة في الحالتين باتِّفاق

العلماء؛ ولكن تنازعوا في الأفضل.

فقيل الأوَّل كما هو مذهب أبي حنيفة والشَّافعي وأحمد في إحدى الرِّوايتين.

وقيل الثَّاني كما هو مذهب مالك وأحمد في الرِّواية الأخرى»[٣٠].

لكن بعد ما تبيَّن لنا وعلمنا صحَّة الحديث الَّذي ينهى فيه النَّبيُّ ﷺ المصلي أن يتشبَّه بالبعير ويأمره بتقديم يديه قبل ركبتيه، فلا يرتاب أحد في أنَّ ذلك هو الأفضل والأكمل إن لم يكن هو الواجب كما قال ابن حزم رَحِمَهُ اللهُ.

لكن قد يقول قائل بأنَّ الَّذين يرون الأفضل تقديم الرُّكبتين ثمَّ اليدين لا يسلِّمون دلالة الحديث على ما ذكر؛ بل قد اعترضوا على ذلك بأمور:

أحدها: قالوا: حتَّى لو سلَّمنا بأنَّ الحديث صحيح فلا دلالة فيه على تقديم اليدين على الرُّكبتين، بل يدلُّ على عكس ذلك تمامًا، فالمعروف أنَّ البعير إذا برك فإنَّه يضع يديه أوَّلًا وتبقى رجلاه قائمتين، فإذا نهض فإنَّه ينهض برجليه أوَّلًا وتبقى يداه على الأرض وهذا هو الَّذي نهى عنه ﷺ.

نعم صحيح أنَّ البعير يضع يديه أوَّلًا؛ لكن نقول بأنَّ ركبتي البعير في يديه، والحديث ليس فيه النَّهي عن التَّشبُّه بالبعير في تقديمه يديه، وإنَّما فيه النَّهي عن التَّشبُّه به في تقديم ركبتيه، وبهذا تظهر دلالة الحديث على المطلوب.

أمَّا قول ابن القيِّم في «زاد المعاد» (١/ ٢١٥): «قولهم: ركبتا البعير في يديه كلام لا يعقل ولا يعرفه أهل اللغة» فدعوى مردودة؛ لأنه قد صرح بما نفاه ابن سيده في «المحكم والمحيط الأعظم» (١٦/٧)، والأزهري في «تهذيب اللُّغة» (١٠/ ٢١٦) وابن منظور في «لسان العرب» (١/ ٤٣٢).

وهؤلاء من كبار أئمَّة اللُّغة العربية ورواتها، ويشهد لقولهم ما أخرجه البخاري (٣/ ١٤٢٠) وأحمد (٤/ ١٧٥) وابن حبَّان (١٤/ ١٨٤) والطَّبراني (٧/ ١٣٢) وعبد الرَّزَّاق (٥/ ٣٩١) في قصَّة سراقة بن مالك حين تبع النَّبيَّ ﷺ وأبا بكر في الهجرة وفيه: «فركبت فرسي فرفعتها تقرب بي حتَّى إذا دنوت منهم سمعت قراءة النَّبيِّ ﷺ وهو لا يلتفت وأبو بكر يكثر الالتفات، فساخت يدا فرسي في الأرض حتَّى بلغتا الركبتين».

وكلام سراقة هذا يبطل ما اعترض به بعضهم حيث قال:

«وأهل اللُّغة ـ كما هو معروف ـ قسمان: المتكلِّمون بها وناقلوها، فما لم يثبت ذلك عن

المتكلِّمين بها، ولم يذكر النَّاقلون السَّند والشَّاهد لم يكن في قولهم حجَّة صحيحة».

فلا يرتاب أحد في أنَّ سراقة بن مالك عربي قُحٌّ وهو من المتكلِّمين باللُّغة على تقسيم المعترض وقد جعل ركبتي الفرس في اليدين، فيكون قوله شاهدًا قويًّا لأولئك الأئمَّة الَّذين قالوا بأنَّ ركبتي البعير في يديه.

وهذا هو الذي كان معروفًا عند السَّلف في كيفية بروك البعير وهي تقديم الرُّكبتين ثمَّ اليدين ويدلُّ عليه أثر إبراهيم قال: «أنَّ عمر كان إذا ركع يقع كما يقع البعير، ركبتاه قبل يديه ويكبِّر ويهوي».

أخرج عبد الرَّزَّاق (٢/ ١٧٦) عن الثَّوري ومعمر عن الأعمش به.

الثَّاني: قالوا على فرض التَّسليم بصحَّة الحَدِيث وبدلالته على المطلوب، فهو منسوخ.

وقد احتجَّ ابن خزيمة رَحِمَهُ اللهُ لدعوى النَّسخ بحديث سعد قال : «كنَّا نضع اليدين قبل الرُّكبتين، فأمرنا بالرُّكبتين قبل اليدين».

أخرجه ابن خزيمة (١/ ٣١٨) والبيهقي (٢/ ١٠٠) من طريق إبراهيم بن إسماعيل بن يحيى ابن سلمة بن كهيل، حدَّثني أبي، عن أبيه، عن سلمة، عن مصعب بن سعد، عن سعد، وهذا الحديث ضعيف جدًّا لا يصلح لإثبات حكم، فكيف بنسخ ما هو ثابت؟

وذلك لأنَّه من رواية إبراهيم بن إسماعيل عن أبيه عن جدِّه وثلاثتهم ضعفاء، وهم بين ضعيف ومنكر الحديث ومتروك.

وممَّا يؤكِّد بأنَّ الحديث بهذا اللَّفظ منكر قول الحافظ البيهقي رَحِمَهُ اللهُ: «هذا إن كان محفوظًا دلَّ على النَّسخ، غير أنَّ المحفوظ عن مصعب عن أبيه: حديث نسخ التَّطبيق، والله أعلم»[٣١].

يشير كلام البيهقي إلى ما في «صحيح البخاري» (١/ ٢٧٣) وغيره عن مصعب بن سعد قال: «صلَّيت بجانب أبي فطبَّقت بين كفِّي ثمَّ وضعتها بين فخذي، فنهاني أبي وقال: كنَّا نفعله فنهينا عنه وأمرنا أن نضع أيدينا على الرُّكب».

فهذا هو المعروف عن سعد أنَّ المنسوخ هو قصَّة التَّطبيق ووضع الأيدي على الرُّكب لا وضع اليدين قبل الرُّكبتين والله تعالى أعلم.

هذا ما انتهى إليه بحثي وتيسَّر لي تحرِّيه في المسألة، وإنِّي لأسأل الله تعالى أن ينفعني به ومن قرأه من المسلمين مع رجائي من القرَّاء الكرام الصَّفح عن ما يقفون عليه من إغفالنا، والتَّجاوز عمَّا ينتهي إليهم من إهمالنا، وإن أدَّاهم التَّصفُّح إلى

صواب نشروه، أو إلى خطأ ستروه؛ لأنَّه قد تقدَّمنا بالإقرار بأن لا بدَّ للإنسان من زلل وعثار، وليس كلّ الأدب عرفناه، ولا كلّ العلم دريناه، وعلينا في ذلك الاجتهاد، وبالله التَّوفيق والإرشاد.

---

(١) «التَّهذيب» (٦/ ٣/ ١٥).

(٢) «الجرح والتَّعديل» (٥/ ٣٩٦).

(٣) «الميزان» (٢/ ٦٣٣).

(٤) «تهذيب التَّهذيب» (٦/ ٣١٥).

(٥) «المعرفة والتَّاريخ» للفسوي (١/ ٢٠٣).

(٦) «تاريخ أسماء الثِّقاة» لابن شاهين (ص١٦٢).

(٧) «تهذيب التَّهذيب» (٦/ ٣١٥).

(٨) «الاقتراح» (ص٣٠).

(٩) «السِّير» (٨/ ٣٦٨).

(١٠) «التَّقريب» (٢/ ٩٤).

(١١) «تهذيب التَّهذيب» (٥/ ١٧٩).

(١٢) «زاد المعاد» (١/ ٢١٥).

(١٣) «تهذيب السنن» (٦/ ٣٣٠).

(١٤) «الفتح» (٢/ ٢٩١).

(١٥) هذه العبارة غير موجودة في الكتاب والظاهر أن سياق الكلام يقتضيها لاستقامة المعنى.

(١٦) «بيان مشكل الآثار» (١/ ١٠٠).

(١٧) «سبل السَّلام» (١/ ٣٨).

(١٨) «المحلَّى» (٤/ ١٢٨).

(١٩) انظر: «الأوسط» لابن المنذر، و«الاعتبار في النَّاسخ والمنسوخ» للحازمي.

(٢٠) انظر: «جامع الأمَّهات» لابن الحاجب (ص٣٢) و«شرح البخاري» لابن بطَّال (٤/ ٢٠).

(٢١) انظر: «المغني» (٢/ ٣٩٨).

(٢٢) «فتح الباري» (٦/ ٣٧).

(٢٣) انظر: «شرح سنن أبي داود» للعيني (٤/ ٢٥).

(٢٤) انظر: شرح معاني الآثار» (٤/ ٢٥٤) و«المبسوط» (١/ ١٣١ ـ ١٣٢).

(٢٥) انظر «الأم» (١/ ١٣٦) و«المجموع» (٣/ ٤٢١).

(٢٦) وانظر: «الشَّرح الكبير» (١/ ٥٥٤) و«الكافي» (١/ ١٣٧)، و«المبدع» (٢/ ١٤٥).

(٢٧) «جامع الترمذي» (١/ ٣٠٦).

(٢٨) «زاد المعاد» (١/ ٥٧).

(٢٩) انظر: «النوادر والزيادات» لابن أبي زيد (١/ ١٨٤) و«الذخيرة» للقرافي (٢/ ٤٩) و«شرح البخاري» لابن بطال (٤/ ٢٠).

(٣٠) «مجموع الفتاوى» (٢٢/ ٤٤٩).

(٣١) «السُّنن» (٢/ ١٠٠).





لماذا لا يلجأ أهلُ السُّنَّة في إصلاَحِهم إلى الحلِّ السِّياسيِّ والحلِّ الدَّمويِّ؟

عبد المالك رمضاني

جاءَ الدِّينُ الإسلاَميُّ شاملًا لجميع حاجاتِ الخَلقِ، قالَ اللهُ تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ تِبْيَٰنًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ ﴿٨٩﴾﴾ [النحل: ٨٩]، ومِن هذهِ الحاجاتِ الجانبُ السِّياسيُّ الَّذي به انتِظامُ اجتِماع النَّاس، والجانبُ الجِهاديُّ الَّذي به ضَمانُ عزِّهم وصدُّ عُدوانِ المُعتدي علَيهم، وشرفُ القائم علَيهما بعِلم وعدلٍ أمرٌ مَعلومٌ، هَذه المقدِّمةُ قدَّمتُها لبَيانِ أنَّ السِّياسةَ الشَّرعيَّةَ مِن الدِّين، وأنَّ الجِهادَ المَشروعَ من الدِّين أيضًا، بل هو ذِروةُ سَنامِه كما أَخبرَ بذَلك الرَّسولُ ﷺ.

لكن لَمَّا تخلَّى كَثيرٌ من المُسلِمين عن كَثيرٍ ممَّا جاءَ بهِ دينُهم أصابَهم من المصائب ما لَا يخفَى على أحدٍ، فبَينما هي أمَّةٌ واحدةٌ عَزيزةُ الجانب مَنيعةُ الأَسوارِ إذْ تحوَّلَت وَحدتُها إلى فُرقةٍ وقوَّتُها إلى ضَعفٍ إلَّا ما شاءَ الله، وقد قامَت دَعواتٌ إسلاميَّةٌ لإصلاَح الأوضاع؛ لكن اختلَفوا في ذلكَ بحسَب اختلاَفِهم في تَحقيقِ جُذور البليَّة، وأكثرُها يرَى أنَّ ما أَصابَ المُسلمِين اليومَ من نكَساتٍ عَظيمةٍ سببُه الرَّئيسُ هو الفَسادُ السِّياسيُّ، وقد وصَلَ إلى هَذا الاستِنتاج جَماعاتٌ مُختلفةُ المَناهج، وما سلَكوه في إصلاَح هذا الفساد السِّياسيِّ هو الَّذي بايَنَ بين مَناهجِهم زيادةً على تَبايُن أُصولِهم، وقد برزَ على السَّاحةِ منها بُروزًا ظاهرًا جماعتانِ: الأولى ترَى أنَّ الأمرَ يَحتاجُ إلى دخول المعتركِ السِّياسيِّ لـ «أَسْلمةِ» برامج الدَّولةِ كما يعبِّرون، بَينما ترَى الأُخرى أنَّه لاَ دواءَ لما ذُكر إلَّا بالقتالِ.

فالأوَّلونَ ظنُّوا أنَّ الأَمرَ يَحتاجُ إلى السِّباقِ إلى السُّلطةِ!

والآخَرونَ مَا يرَونَه إلَّا في قَطفِ الرُّؤوس المُتسلِّطةِ!

وليسَ الخلاَفُ هنا في الاعترافِ بفَسادِ الحالِ، ولَا هو في ضَرورةِ السَّعي لإصلاَحِه أو عدَم ذَلك؛ ولَكن الخلاَف في طَريقتِه، وأثرُ الاختلاَفِ في ذلكَ مَعلومٌ؛ لأنَّ الطَّريقةَ الإصلاَحيَّةَ إذَا جُهلَت أو أُغفلَت ظلَّ صاحبُها يُكابدُ التَّغييرَ من غَيرِ بابِه، وكانَ كمَن يَقصدُ هدفًا من غَيرِ طَريقِه، فمتَى يَصِل؟!

وكذلك بالنِّسبة للبَحث في أَصل الانحِراف؛ فإنَّ طَبيعةَ العلاج تختلف باختلاَف التَّعرُّف على أصل الدَّاء، لذَا، أَحببتُ تَبيينَ أَصل بليَّة المُسلمينَ؛ لأنَّ الاهتِداءَ إلى تَعيينِه يَعني الاهتِداءَ إلى العلاَج؛ فإنَّ التَّوصُّل إلى علاَج كلِّ داءٍ يَنطلِقُ من جُذورِه.

إنَّ النَّاظرَ في سيرةِ المُصلحِين ـ وعلى رَأسهم الأنبياء ـ يَعلمُ يَقينًا مُخالفةَ هاتَين الجَماعتَين لهؤلاَء، سواء بالنَّظر إلى جُذور البليَّة أو بالنَّظرِ إلى الطُّرقِ الإصلاَحيَّة؛ لأنَّ الأَنبياءَ ـ عليهم الصَّلاة والسَّلامُ ـ بُعثوا في أَقوامٍ اجتمَعَ فيهم الشَّرُّ كلُّه بما فيه الشَّرُّ السِّياسيُّ، فلم يَجئ في الكتاب والسُّنَّة دلاَلَةٌ قطُّ على أنَّهم اتَّجهوا أوَّلَ ما اتَّجهوا إلى إصلاَح الأَوضاع السِّياسيَّةِ بمُمارستِها أو بمُمارسةِ الأعمالِ الدَّمويَّة.

ومَن نظَرَ في دَعوةِ الأَنبياءِ بعَين التَّسليم والاقتِداءِ بانَ له هَذا بجلاَءٍ، وأَيقنَه بلَا كَبيرِ عَناءٍ؛ فإنَّهم دُعُوا للمُشاركةِ في السُّلطةِ فأَبَوا إلَّا أن يَقولُوا لقَومِهم: ﴿وَمَآ أَسۡـَٔلُكُمۡ عَلَيۡهِ مِنۡ أَجۡرٍۖ إِنۡ أَجۡرِيَ إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ١٠٩﴾ [الشعراء: ١٠٩]، وقد بُعثَ الرَّسولُ ﷺ في وقتٍ عمَّ فيهِ الفَسادُ السِّياسيُّ المَعمورةَ وما كانَ يُركِّز على الإِصلاَح السِّياسيِّ على الرّغم من أنَّ السِّياسةَ من الدِّينِ كما مرَّ، ودُعيَ ﷺ للمُشاركةِ في المُلكِ من قِبَل كُبراءِ قُريش فأَبى، انظُرْ له «تَفسير ابن كَثير» عندَ أوَّل سورةِ فُصِّلَت، فقَد ذكَرَ بعضَ الرِّواياتِ في هَذا المَعنى، وانظُرْ تَخريجَها وتَحسينَ الشَّيخ محمَّد ناصِر الدِّين الألباني لها في تَعليقِه على «فقه السِّيرة» (ص ١٠٦)، وفي بَعض طرُقِها أنَّهم قالُوا له ﷺ: «وإن كنتَ تُريدُ به شرَفًا سوَّدْناكَ علَينا حتَّى لَا نَقطعَ أَمرًا دُونكَ، وإن كنتَ تُريدُ مُلكًا ملَّكْناكَ علَينا...»، بل مَن قارَنَ دَعوتَه ﷺ المُلوكَ والرُّؤساءَ بدَعوتِه الشُّعوبَ عرَفَ الفَرقَ:

فقَد كانَ مع الشُّعوبِ يَتحرَّكُ لدَعوتِهم في النَّوادِي والأَسواقِ والبُيوتِ وغيرِها ويتحرَّق لذَلك، ويُنادِيهم قَبائلَ وفُرادَى لاَ يَفترُ حتَّى بلَغَ بِهِ الحُزنُ



عليهم مَبلغَه، فقالَ له ربُّه ﷻ: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَٰتٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٨﴾﴾ [فاطر: ٨]، بل كادَ يُهلكُ نفسَه مِن أَجلِهم حتَّى قالَ له ربُّه: ﴿فَلَعَلَّكَ بَٰخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا۟ بِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَسَفًا ﴿٦﴾﴾ [الكهف: ٦].

وأمَّا معَ المُلوكِ والرُّؤساءِ ففي غالِب حالِه ﷺ أنَّه لاَ يُكلِّف نفسَه الذَّهابَ إلَيهم، بل يَكتَفي بإرسالِ بعض سُفرائِه إلَيهم بكَلمةٍ قَصيرةٍ ويَمضِي، وهيَ قولُه: «مِن مُحَمَّدٍ عَبْدِ الله ورَسُولِه إلى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّوم: سَلاَمٌ على مَن اتَّبَعَ الهُدَى، أَمَّا بَعْدُ؛ فإنِّي أَدْعُوكَ بدِعَايَةِ الإِسْلاَمِ، أَسْلِمْ تَسْلَم يُؤْتِكَ اللهُ أَجرَكَ مَرَّتَيْن، فإِنْ تَوَلَّيتَ فإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الأَرِيسِيِّينَ، و﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾﴾ [آل عمران: ٦٤]» رواه البخاري (٧) ومسلم (١٧٧٣).

فقارِنْ ـ أيُّها المتَّبع!ـ بينَ هَذه الدَّعوةِ النَّبويَّةِ الحَكيمةِ وبينَ الخُطَب السِّياسيَّةِ الطَّويلةِ والَّتي أخذَت أَعمارَ أَصحابِها برُمَّتها حتَّى شابَت لِحاهم معَها تُدرِك أيّ الفَريقَين أَحقّ بالنَّبيِّ ﷺ.

بل أَسلَمَ في وَقتِه ﷺ ملكٌ عَظيمٌ، ألَا وهوَ النَّجاشي ملِكُ الحَبَشةِ، فلم يُفكِّر ﷺ في الهِجرةِ إلَيه لاستِيطانِ مَملكتِه أو جَعلِها نَواةَ دَولتِه، ولَا قالَ: مِن مِثل هَذا القَصر تَنطلقُ الدَّعوةُ؛ لعِلمِه ﷺ أنَّ الشُّعوبَ إن لم تَكُن مُقتنعةً بالإِسلَام فإنَّه لاَ يَنفعُها كَثيرًا تَحصيلُ سُلطانِه، إذًا فعلى المتأسِّينَ بالأَنبياءِ أن يُعنَوا بطَريقِهم في الإِصلَاح، وحينئذٍ فَلْيبشرُوا.

إنَّ أثرَ صلاح المُلوكِ في صلَاح الرَّعيَّة غيرُ مَجهولٍ؛ لكن لَمَّا كانَ صلاحُ الملوكِ أو فسادُهم تابعًا لصلَاح الشُّعوب أو فَسادِها لَا العَكس، كانَ هذا التَّباينُ في سيرةِ الرَّسول ﷺ بين إصلَاح الرَّاعي وإصلَاح الرَّعيَّة، وذاكَ الاهتِمامُ الشَّديد بدَعوةِ الشُّعوب أكثر من الاهتِمام بدَعوةِ مُلوكِهم.

ولَا شكَّ أنَّ فَسادَ حالِ المُسلمِينَ في بلَدٍ ما سببُه فَسادُ الرَّاعِي والرَّعيَّةِ، وإذَا باتَ مَعلومًا أنَّ الرَّاعيَ قد يتسبَّبُ في إِفسادِ الرَّعيَّة بما يَبثُّه فيهم مِن أَنظمةٍ مُخالفةٍ لشَرع ربِّ العالمِينَ، فَلْيُعلَم أنَّ فَسادَ الرَّاعي متسبَّبٌ عن فَسادِ الرَّعيَّة أوَّلًا؛ لأنَّ اللهَ قالَ: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾﴾ [الأنعام: ١٢٩]، فأَخبرَ أنَّ مِن قدَرِه سبحانَه تسليطَ الظَّالم على الظَّالم، ومِن هَذا المعنَى قالَ اللهُ تَعالى: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا

﴿ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا ﴿١٦﴾﴾ [الإسراء: ١٦]، فأَخبرَ سُبحانَه أنَّه يُسلِّط المَسئولِين المُترَفِين بفِسقِهم على أَهْل القَريةِ المُستحِقَّة للإهلاَك، ولَا ريبَ أنَّها ما استَحقَّت الإهلاَكَ إلَّا وهيَ ظالِمةٌ؛ كما قالَ تَعالى: ﴿وَتِلْكَ ٱلْقُرَىٰٓ أَهْلَكْنَٰهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا۟﴾ [الكهف: ٥٩].

وبهَذا التَّفسيرِ فَهِم بَعضُ السَّلفِ الآيةَ؛ فقَد روَى أبو نُعيم (٦/ ٣٠) والبيهقي في «شُعب الإيمان» (٧٣٨٩) وأبو عَمرو الدَّاني في «السُّنن الواردة في الفِتن» (٢٩٩) بسندٍ صَحيحٍ عن كَعب الأَحْبار أنَّه قالَ: «إنَّ لكلِّ زَمانٍ مَلِكًا يَبعثُه اللهُ على قُلوبِ أَهلِه[1]، فإِذَا أَرادَ اللهُ بقَومٍ صلاَحًا بعَثَ فيهم مُصلحًا، وإذَا أَرادَ بقَومٍ هَلكةً بعَثَ فيهم مُترَفًا، ثمَّ قرأَ: ﴿وَإِذَآ أَرَدْنَآ أَن نُّهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا۟ فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا ٱلْقَوْلُ فَدَمَّرْنَٰهَا تَدْمِيرًا﴾ [الإسراء: ١٦]»، قالَ المُناوي في «فيض القدير» (١/ ٢٦٥): «والتَّقديرُ: بقَومٍ أَهْل سُوءٍ سُوءًا؛ فإنَّه تَعالى إنَّما يُوَلِّي علَيهم مُترَفيهم لعَدَم استِقامتِهم».

وقد صرَّحَ رسولُ الله ﷺ بأنَّ تسلُّطَ السُّلطانِ على النَّاس بظُلمِه مَبدؤُه تسلُّطُ ذُنوبِهم علَيهم أوَّلًا، فقالَ: «**ولَمْ يَنْقُصُوا المِكْيَالَ والمِيزَانَ إِلَّا أُخِذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ المُؤْنَةِ وجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ**» الحديث، أخرجَه ابنُ ماجَه (٤٠١٩) وصحَّحه الألبانيُّ في تَعليقِه علَيه.

وهكذَا تَفعلُ الذُّنوبُ، ما حلَّت نُذرُها بساحةِ قومٍ إلَّا ساءَ صَباحُ المُنذَرين، فانكشَفوا عن عدوٍّ أَبادَ خضراءَهم، واجتَنحَ أَرزاقَهم، واستَباحَ حُرماتِهم، وقيَّدَ حرِّيَّاتِهم، وفعلَ بهم من المُنكَرات على قَدْر مَا أَصابُوا من السَّيِّئاتِ، وفاتَهم من المَسرَّاتِ بحسَبِ ما فوَّتوا على أَنفسِهم من الطَّاعاتِ، والرَّبُّ حكَمٌ عَدلٌ، وبه المستعانُ.

ولَمَّا كانَ هَذا هو الأَصل، فإنَّ اللهَ ﷻ جعَلَ إصلاَحَ النَّفْس السَّبيلَ الوَحيدَ لإصلاَح الرَّاعي والرَّعيَّة، فقالَ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا۟ مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١]، فلذَلكَ كانَ سيِّدُ المُصلِحين ﷺ لاَ يَزيدُ في افتِتاح خُطبِه على التَّعوُّذ من شرِّ النَّفس، فيَقولُ: «...**وَنَعُوذُ بِالله مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا**» رواه أصحابُ السُّنن وصحَّحَه الألبانيُّ فيها، فلِماذَا يُعرِض كَثيرٌ من الدُّعاةِ عن طاعةِ الله في هَذا واتِّباع رَسولِه ﷺ؟!

إنَّ الَّذي دَعاني لهَذه الكَتابةِ هو الإِشفاقُ على الجُهودِ المَبذولةِ في الدَّعوةِ الإِسلاَميَّةِ من أن تَضيعَ بلاَ فائدةٍ تُذكَر، لَا سيما وأنَّ هَذهِ الجُهودَ قد شمَلَت مِساحاتٍ وَاسعةً من مَجالَات الدَّعوةِ وأَخذَت من

أوقاتِ أَصحابِها مَا لو استَرشَدوا فيها بِهَدْيِ الكِتاب والسُّنَّة ونظَروا في سيرةِ الأَنبياءِ بعَين الاتِّباع لبلَغوا ـ بإذْن الله ـ الغايةَ في أَقصَر زمنٍ، ولكنَّ الَّذي يَنحرِف عن ذَلكَ من الصِّنفَينِ المُشارِ إلَيهما يُخشَى علَيه ألَّا يَكونَ له نَصيبٌ من عملِه هَذا سوَى نَظير مَا لمَن قالَ فيهِ ربُّنا ﷻ: ﴿عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ﴾ [الغاشية: ٣]...

هَذه هيَ حالُ المُغالِين في العمَل السِّياسيِّ والدَّمويِّ، أمَّا في العِلم فلَا يَكادونَ يَعرِفونَ منه سوَى رَصدِ حرَكاتِ الأُمراءِ والرُّؤساءِ وحِفظِ أَخطائِهم كما يَحفَظونَ أَسماءَ أَبنائِهم!

وأمَّا في الدَّعوةِ فلَا يَكادونَ يَخرُجونَ عن مَضْغ أَعراض أُولئكَ وتَحفيظِها أَجيالَهم معَ إِهمالِ الجَماهيرِ الَّتي يَغلُبُ علَيها الجَهلُ بدِين الله ﷻ، ولقَد كادَ يمرُّ علَينا عُقودٌ من الزَّمنِ، وليسَ لنَشْئِنا فيها مِن حَديثٍ سوَى هَذا اللَّغوِ الزَّمِن، مع المُبالغةِ في تَعظيم «فِقه الوَاقع»، حتَّى إنَّه ليُلازِمُه في الحَضَر، ويُزامِلُه في السَّفر، فكَم مِن جُهودٍ أُهدرَت مِن هَذا القَبيل، وكَم من أموالٍ بُدِّدَت في هَذه السَّبيل!

والعمَلُ السِّياسيُّ غالبًا ما يَنتهِي بأَصحابه إلى الدِّماءِ؛ لِما فيه مِن الدَّواهِي الغائلَة، والسُّموم القاتلَة، كما قيلَ: «كَم من دَم، سفكَه فَم!» يَظلُّ دُعاتُه يُعاجِلونَ قُربَ سَرابِه، فيُعاجِلونَ سُكرَ شَرابِه، وتَبقَى الشُّعوبُ محرومةً من التَّعليم والتَّربيةِ، على الرّغم من أنَّهم يرَونَها تتخبَّطُ في الشِّركِ والبِدَع؛ لأنَّ الدَّاءَ حسَبَ مُرشِدِيهم ليسَ له مَصدرٌ سوَى السُّلطانِ!

وهَا هُم قد قَضوا أَعمارَهم مع الإِصلاَحاتِ السِّياسيَّةِ، فلم يَظفَروا من السُّلطةِ بقُلاَمةِ ظُفرٍ، ولَا حازُوا مِن الإِصلاَح بطَائفِ نَصرٍ، يتخيَّلونَ التَّدرُّجَ وهم مُستَدرَجونَ، ويتوهَّمونَ الوُصولَ وهم مُنقطِعونَ! يَكونُ أَحدُهم مُعلِّمًا كأَنَّه نبيٌّ في أُمَّته، فتَستفزُّه الأَطماعُ السِّياسيَّةُ إلَيها فيَستجيبُ بدافِع مُزاحمةِ عِلمانيٍّ أو مُنافقٍ، فلاَ تَزالُ به التَّنازلَاتُ واحدةً واحدةً حتَّى يرِقَّ دِينُه وتَذهبُ عنه حلَاوةُ ما كانَ يَجدُ، فيَنزِل مِن وَظيفةِ النَّبيِّ إلى ما دُونَها، ومَن بعُدَ مَطمعُه، قرُبَ مَصرعُه، والأمرُ لله!

وكَثيرًا ما ترَى هَذا الصِّنفَ من الدُّعاةِ يتَملمَلُ من حالِ العامَّة الَّذينَ تحتَ دَعوتِهم، وهم لَا يَنتبِهونَ إلى مَكمَن الدَّاءِ الَّذي نُدندنُ حَولَه ههنا؛ لأنَّ أَعظمَ ما يَحسرُه الدُّعاةُ المُهتمُّونَ بالسِّياسةِ أنَّهم يَذَرون الشُّعوبَ كما هيَ لَا تُحسُّ إلَّا بذُنوب الولَاةِ، فمتَى تُفكِّر في التَّوبةِ والإِصلَاح وهيَ لَا تَسمعُ إلَّا كلاَمًا فيمَن يَحكمُها؟! ومَتى عمِيَ المرءُ عن نَفسِه

فسَقَ؛ لأنَّ اللهَ قالَ: ﴿وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ نَسُوا۟ ٱللَّهَ فَأَنسَىٰهُمْ أَنفُسَهُمْ ۚ أُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ﴾ [الحشر: ١٩].

ولِنفاسةِ هَذا البحثِ فقَد كانَ أَهلُ السُّنَّة يُوصُون به في كتُبِهم الجامعةِ للأُصولِ العقَديَّة، قالَ ابن أبي العزِّ الحنَفي في «شَرْح العَقيدة الطَّحاويَّة» (ص ٣٨١ـ الألبانيّ): «وأمَّا وليُّ الأَمر فقَد يَأمرُ بغَير طاعةِ الله، فلَا يُطاعُ إلَّا فيما هوَ طاعةٌ لله ورَسولِه، وأمَّا لُزومُ طاعتِهم وإن جَارُوا؛ فلأنَّه يَترتَّب على الخُروج مِن طاعتِهم من المَفاسدِ أَضعافُ ما يَحصلُ من جَورِهم، بل في الصَّبرِ على جَورِهم تَكفيرُ السَّيِّئات ومُضاعفةُ الأُجورِ؛ فإنَّ اللهَ تعالى ما سلَّطَهم علَينا إلَّا لفَسادِ أعمالِنا، والجَزاءُ مِن جِنس العمَل، فعلَيْنا الاجتِهادُ في الاستِغْفار والتَّوبةِ وإِصلَاح العمَل، قالَ تَعالى: ﴿وَمَآ أَصَـٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ﴾ [الشورى: ٣٠]، وقالَ تَعالى: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَـٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَـٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥]، وقالَ تَعالى: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]، وقالَ تَعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّـٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ﴾.

فإذَا أَرادَ الرَّعيَّةُ أن يَتخلَّصوا من ظُلم الأَمير الظَّالِمِ فَلْيَترُكوا الظُّلمَ، وعن مَالك بن دِينارٍ أنَّه جاءَ في بَعض كتُب الله: «أنا اللهُ مالِكُ المُلك، قُلوبُ المُلوكِ بيَدي، فمَن أَطاعَني جعَلتُهم علَيه رَحمةً، ومَن عَصَاني جعَلتُهم علَيه نِقمةً، فلَا تَشغَلوا أَنفسَكم بسَبِّ المُلوكِ، لَكن تَوبُوا أُعَطِّفْهم علَيكُم».

وهَذا الخبَرُ لَا يَضرُّه أن يَكونَ من الإسرائيليَّاتِ؛ لأنَّه داخلٌ تحتَ قَولِ النَّبيِّ ﷺ: «**حَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ**» رواه البخاري (٣٤٦١)، وليسَ فيهِ مَا تَدفعُه شَريعتُنا، فكيفَ وهو مُوافقٌ لِقَواعدِها وأُصولِها كما مرَّ؟! بل جاءَت بَعضُ أَخبارِ الأُمم السَّابقةِ تؤيِّده؛ فعن مَالِك بن دِينَارٍ قالَ: «قَرَأْتُ فِي الزَّبُورِ: إِنِّي أَنْتَقِمُ مِنَ الْمُنَافِقِ بِالْمُنَافِقِ، ثُمَّ أَنْتَقِمُ مِنَ الْمُنَافِقِينَ جَمِيعًا؛ وَذَلِكَ فِي كِتَابِ الله قَوْلُ الله: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّى بَعْضَ ٱلظَّـٰلِمِينَ بَعْضًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾﴾ [الأنعام: ١٢٩]» رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» عندَ هَذه الآيةِ بسندٍ صَحيحٍ.

ولذَلك استَشهدَ به ابن تَيمية في «منهاج السُّنة» (٤/ ٥٤٦) مع قولِهم: كما تَكونوا يوَلَّى علَيكم، وقالَ: «بل فتنُ كلِّ زَمانٍ بحسَب رِجالِه»، وقالَ أيضًا في «مجموع الفتاوى» (٣٥/ ٢٠): «وَقَدْ ذَكَرْتُ فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضُوعِ[٢] أَنَّ مَصِيرَ الأَمْرِ إِلَى



المُلُوكِ ونُوَّابِهِم مِن الوُلَاةِ والقُضَاةِ والأُمَرَاءِ لَيْسَ لِنَقْصٍ فِيهِمْ فَقَطْ، بَلْ لِنَقْصٍ فِي الرَّاعِي والرَّعِيَّةِ جَمِيعاً؛ فَإِنَّهُ (كَمَا تَكُونُونَ يُوَلَّى عَلَيْكُمْ)، وقَدْ قَالَ اللهُ تَعَالَى: ﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا﴾، وقَد اسْتَفَاضَ وتَقَرَّرَ فِي غَيْرِ هَذَا المَوْضِعِ مَا قَدْ أَمَرَ بِهِ ﷺ مِنْ طَاعَةِ الأُمَرَاءِ فِي غَيْرِ مَعْصِيَةِ الله ومُنَاصَحَتِهِمْ والصَّبْرِ عَلَيْهِمْ فِي حُكْمِهِمْ وقَسْمِهِمْ والغَزْوِ مَعَهُمْ والصَّلاةِ خَلْفَهُمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنْ مُتَابَعَتِهِمْ فِي الحَسَنَاتِ الَّتِي لَا يَقُومُ بِهَا إِلَّا هُمْ؛ فَإِنَّهُ مِنْ بَابِ التَّعَاوُنِ عَلَى البِرِّ والتَّقْوَى، وَمَا نَهَى عَنْهُ مِنْ تَصْدِيقِهِمْ بِكَذِبِهِمْ وإِعَانَتِهِمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ وطَاعَتِهِمْ فِي مَعْصِيَةِ الله وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مِنْ بَابِ التَّعَاوُنِ عَلَى الإِثْمِ والعُدْوَانِ، ومَا أَمَرَ بِهِ أَيْضًا مِن الأَمْرِ بِالمَعْرُوفِ والنَّهْيِ عَن المُنْكَرِ لَهُمْ ولِغَيْرِهِمْ عَلَى الوَجْهِ المَشْرُوعِ، ومَا يَدْخُلُ فِي ذَلِكَ مِنْ تَبْلِيغِ رِسَالَاتِ الله إِلَيْهِمْ، بِحَيْثُ لاَ يَتْرُكُ ذَلِكَ جُبْنًا ولَا بُخْلًا ولَا خَشْيَةً لَهُمْ ولاَ اشْتِرَاءً لِلثَّمَنِ القَلِيلِ بِآيَاتِ الله، ولَا يَفْعَلُ أَيْضًا لِلرِّئَاسَةِ عَلَيْهِمْ ولَا عَلَى العَامَّةِ، ولَا لِلحَسَدِ ولَا لِلكِبْرِ ولَا لِلرِّيَاءِ لَهُمْ ولَا لِلْعَامَّةِ، ولاَ يُزَالُ المُنْكَرُ بِمَا هُوَ أَنْكَرُ مِنْهُ، بِحَيْثُ يُخْرَجُ عَلَيْهِمْ بِالسِّلاحِ وتُقَامُ الفِتَنُ، كَمَا هُوَ مَعْرُوفٌ مِنْ أُصُولِ أَهْلِ السُّنَّةِ والجَمَاعَةِ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ النُّصُوصُ النَّبَوِيَّةُ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِن الفَسَادِ الَّذِي يَرْبُو عَلَى فَسَادِ مَا يَكُونُ مِنْ ظُلْمِهِمْ».

ولابن القيِّم كلاَمٌ بَليغٌ في هَذا لم أَرَ أَبلغَ مِنه عند أَهل العِلم، قالَ رَحِمَهُ اللهُ في «مفتاح دار السَّعادة» (١/ ٢٥٣):

«وتَأمَّلْ حِكمتَه تَعالى في أن جعَلَ مُلوكَ العِبادِ وأُمراءَهم ووُلَاتَهم مِن جِنس أَعمالِهم، بل كأنَّ أَعمالَهم ظهرَت في صُوَر وُلَاتِهم ومُلوكِهم، فإن استَقامُوا استَقامَت مُلوكُهم، وإن عدَلوا عدَلَت علَيهم، وإن جارُوا جارَت مُلوكُهم ووُلَاتُهم، وإن ظهَرَ فيهم المَكرُ والخَديعةُ فوُلَاتُهم كذَلكَ، وإن مَنَعوا حُقوقَ الله لدَيهم وبَخِلوا بها مَنعَت مُلوكُهم ووُلَاتُهم مَا لهم عندَهم مِن الحقِّ وبَخِلوا بها علَيهم، وإن أَخَذوا ممَّن يَستَضعِفونه مَا لَا يَستَحقُّونه في مُعاملتِهم أَخذَت مِنهم المُلوكُ مَا لَا يَستَحقُّونه وضَرَبَت علَيهم المُكوسَ والوَظائفَ، وكلُّ مَا يَستَخرِجونَه من الضَّعيفِ يَستَخرِجُه الملوكُ مِنهم بالقوَّةِ، فعمَّالُهم ظهَرَت في صُوَر أَعمالِهم، وليسَ في الحِكمةِ الإلهيَّةِ أن يُوَلَّى على الأَشرارِ الفجَّارِ إلَّا مَن يَكونُ مِن جِنسِهم، ولَمَّا كانَ الصَّدرُ الأَوَّلُ خِيارَ

القُرونِ وأبرَّها كانَت ولَاتُهم كذَلكَ، فلمَّا شابُوا شابَت لهم الولاةُ[3]، فحِكمةُ الله تَأبى أن يُوَلِّي علَينا في مِثلِ هَذهِ الأَزمانِ مِثلُ مُعاويةَ وعُمرَ بنِ عَبدِ العَزيز فَضلًا عن مِثلِ أبي بَكرٍ وعُمرَ، بَل ولَاتُنا على قَدْرنا، ووُلَاةُ مَن قَبلَنا على قَدرِهم، وكلٌّ مِن الأَمرَين مُوجبُ الحِكمةِ ومُقتَضاها، ومَن له فِطنةٌ إذَا سافَرَ بفِكرِه في هَذا البابِ رأَى الحِكمةَ الإلهيَّةَ سائرَةً في القَضاءِ والقَدَر ظَاهرةً وبَاطنةً فيهِ، كما في الخَلقِ والأَمرِ سَواء، فإيَّاكَ أن تظنَّ بظنِّك الفاسدِ أنَّ شَيئًا مِن أَقضيتِه وأَقدارِه عارٍ عن الحِكمةِ البَالغةِ، بل جَميعُ أَقضيَتِه تَعالى وأَقدارِه وَاقعةٌ على أتمِّ وُجوهِ الحِكمةِ والصَّوابِ، ولَكنَّ العُقولَ الضَّعيفةَ مَحجوبةٌ بضَعفِها عن إدراكِها كما أنَّ الأَبصارَ الخَفاشيَّةَ مَحجوبةٌ بضَعفِها عن ضَوءِ الشَّمس، وهَذهِ العُقولُ الضِّعافُ إذَا صادَفَها الباطِلُ جالَتْ فيه وصالَتْ ونطقَتْ وقالَتْ، كما أنَّ الخُفَّاش إذَا صادَفَه ظلامُ اللَّيل طارَ وسارَ.

خَفافِيشُ أَعْشاهَا النَّهارُ بضَوئِهِ
ولاَزَمَها قِطَعٌ مِنَ اللَّيْل مُظْلِم».

وبِهَذا نَأتي على استِخلَاص الجَوابِ الحَاسِم لأَسئلةٍ تتردَّدُ في الأَوساطِ الدَّعويَّة، كقَولِهم: مَا حُكمُ دُخولِ البَرلَمانات السِّياسيَّة الَّتي لَا تَحكمُ بما أَنزَلَ اللهُ؟ وقَولِهم: مَا حُكمُ التَّركيز على الإِصلَاح السِّياسيِّ ولو من غَيرِ الدُّخولِ المَذكورِ كما هوَ شَأنُ المُبتلينَ بالتَّشرُّف للمَسئوليَّات ولو بزَعم صَفاءِ النِّيَّة والغَيرةِ على جَناب الدِّينِ؟ وقَولِهم: مَا حُكمُ استِرجاع الحُقوقِ بالضَّغطِ على الدُّوَل عن طَريقِ المُظاهَرات؟ وقَولِهم: هَل عزُّ المُسلمِين مَرهونٌ بالتَّفوُّقِ الحَضاريِّ أو الاقتِصاديِّ؟...

أو قولهم: ما حُكم الانضمام إلى العصاباتِ المسلَّحة لإسقاطِ الدُّوَل ورَفع الضَّيم عن الشُّعوب؟

إنَّ مَن تشبَّعَ بقاعِدةِ بَحثِنا هَذا علِمَ يَقينًا سُقوطَ هَذهِ الأَسئلةِ كلِّها، وأنَّ الجدَلَ فيها قَليلُ الفائدَة، بل عَديمُ العائدَة، وأنَّه لَا يَسأَلُ عنها إلَّا مَن جَهِل طَبيعةَ دَعوةِ الرُّسُل علَيهم الصَّلاةُ والسَّلَام.

ولأَضربنَّ له مثلَ مُزارِعَيْن أَتيَا أَرضًا لَا يَنبتُ فيها إلَّا خَبيثُ الزَّرع، فعمَدَ أَحدُهما إلى ثمَرِه: كلَّما أَينعَ قطَعَه، وعمَدَ الآخرُ إلى الأَرض فاستَصلحَ جُذورَها وتَعاهَدها بالسُّقيَا، فأيُّهم أَحقُّ بالإِصلَاح الزِّراعيِّ؟!

وتأمَّلْ جَوابَه في قَولِه ﷻ: ﴿**أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ**



وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ ﴿٢٤﴾ تُؤْتِي أُكُلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٢٥﴾ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِن فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِن قَرَارٍ ﴿٢٦﴾﴾ [إبراهيم: ٢٤-٢٦].

وبعدُ، فآمُلُ أن يَفهمَ الشَّبابُ الدَّاعي إلى الله خاصَّةً سببَ إحجَام أَهل العِلم الرَّاسخِين عن مُشاركتِهم فيمَا هم فيهِ من تَهييجٍ سِياسيٍّ وهوَسٍ سُلطانيٍّ، أو توجُّهٍ دمويٍّ، وأن يَكفُّوا أَلسنتَهم عَنهم؛ فإنَّهم عن عِلمٍ كَفُّوا، وإلى شَرع الله ورَدُوا وعَنه صدَرُوا، وليسَ كما يَظنُّونَ: جُبنٌ وهلَع! وخوفٌ وطمَع! وحينَ يَتعلَّمُ المرءُ تَنقشعُ غُيومُه، وتَحسنُ ظُنونُه، وتَصْدقُ أَحكامُه.

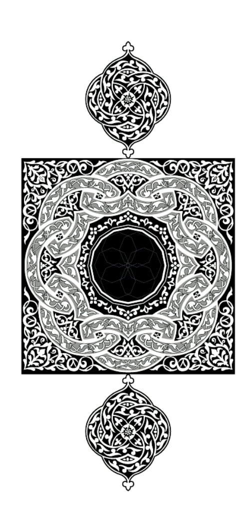
ومَن أَرادَ اللهُ بِهِ خَيرًا استعمله في طاعةِ الوَقتِ وجنَّبَه مَا لَا يَعنِيه، وطاعةُ الوَقتِ اليَومَ تَتمثَّل في الجِهادِ العِلميِّ خاصَّةً؛ لأنَّ اليدَ أَقصرُ عن غَيرِه بسبَبِ ضَعفِ المُسلمِينَ، فخَيرُ مَا يُقدِّمُه المَرءُ اليَومَ لنَفسِه ولأمَّتِه هوَ تَعلُّمُ دِين الله وتَعليمُه غَيرَه، فمَن كانَ من أَهل العِلم وطَلبتِه فَلْيُعلِّم مَن بحَوزتِه في حُدودِ ما يُحسِن، ومَن كانَ دونَ ذلكَ فَلْيَجتهِدْ في رِعايةِ أَهلِه بإيصالِ العِلم إلَيهم، ولْيُجاهِد بمالِه، وذَلك ببِناءِ المَدارس الشَّرعيَّة وطَبع الكتُب الَّتي يَنصحُه بها أَهلُ العِلم، ونَسخ الأَشرطةِ المسموعة وتَوزيعِها على عُموم المُسلمِين، بل وعلى غَيرِهم، وكلٌّ بحسَبِه، ولَا يَستصغرنَّ هَذا أَحدٌ؛ فإنَّ اللهَ سمَّاه جِهادًا، وأمَرَ فيه بالجِهادِ الكَبيرِ، فقالَ في القُرآنِ الَّذي هوَ أَصلُ كلِّ جِهادٍ عِلميٍّ: ﴿فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُم بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ٥٢]، وهو أَكبرُ الجِهادَين كما نصَّ علَيه ابنُ القيِّم في «مفتاح دار السَّعادة» (١/ ٧٠)، واللهُ وليُّ التَّوفيق.

---

(١) أي حسَبَ قُلوبِ أَهلِه.

(٢) هَكذا، ولعلَّها: المَوضِع.

(٣) من الشَّوب، وهو الخَلطُ، ويُطلَقُ على الخَديعةِ كما في «القاموس».



تأمُّلات دعويَّة في السِّيرة النَّبويَّة

فريد عزوق

تستمدُّ الدَّعوة السَّلفيَّة منهجها من دعوة النَّبيِّ ﷺ وسيرته التي زكَّاها الله تعالى بقوله: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب: ٢١]، والسَّلفيُّ الَّذي انتصب لدعوة النَّاس ووعظهم وإرشادهم وإصلاحهم ـ إن على مستوى الإمامة والخطابة أو التَّعليم أو غيرهما ـ حريٌّ به أن يَرْكُنَ إلى هدي النَّبيِّ ﷺ ليسْلَم من غوائل الضَّلالة ومكائد الشَّيطان، وليكون في زمرة أولئك الَّذين جاء وصفهم في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَٰذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي ۖ وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [يوسف: ١٠٨].

ومن التَّأمُّلات الَّتي تستوقفنا نحن معشر السَّلفيِّين لأخذ العبرة والتَّأسِّي ما قاله ﷺ على جبل الصَّفا عند البدء بالدَّعوة الجهرية، حيث روى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما قَال: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤] صَعِدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا فَجَعَلَ يُنَادِي: «يَا بَنِي فِهْرٍ، يَا بَنِي عَدِيٍّ»، لِبُطُونِ قُرَيْشٍ حَتَّى اجْتَمَعُوا، فَجَعَلَ الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَخْرُجَ أَرْسَلَ رَسُولًا لِيَنْظُرَ مَا هُوَ، فَجَاءَ أَبُو لَهَبٍ وَقُرَيْشٌ فَقَالَ: **«أَرَأَيْتَكُمْ لَوْ أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّ خَيْلًا بِالوَادِي تُرِيدُ أَنْ تُغِيرَ عَلَيْكُمْ، أَكُنْتُمْ مُصَدِّقِيَّ؟»**، قَالُوا: نَعَمْ، مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ إِلَّا صِدْقًا، قَالَ: **«فَإِنِّي نَذِيرٌ لَكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيدٍ»**[١]، وفي مسلم: «قَالُوا: مَا جَرَّبْنَا عَلَيْكَ كَذِبًا»[٢].

ففي هذا الموقف العظيم موقف الدَّعوة إلى التَّوحيد والنَّذارة من الشِّرك يقدم رسول الله ﷺ دعوته بسؤالهم عن خُلُقه وصدقه معهم أوَّلًا، ثمَّ يعرض بعد ذلك دعوته لتكون صادرة من القدوة الحسنة التي سبقت إليهم قبل دعوته وما كان

ليكُذِّب بها بعد ذلك إلَّا معاند أو مستكبر.

إنَّ هذا الموقف النَّبوي العظيم ليدعونا إلى التَّأمُّل في أمور أساسيَّة منها:

١ ـ أنَّ السَّمت الحسن والخلق الجميل وصفٌ واجب على كلِّ مسلم فضلًا عمَّن اختارَ طريقَ العلم والتَّعليم والدَّعوة والإصلاح، فعن عبد الله ابن عَمْرو بن العاص رضي الله عنهما: أنَّ معاذ بن جبل رضي الله عنه أراد سفرًا فقال: يا نبيَّ الله أوصني؛ قال ﷺ: «**اعْبُدِ اللهَ لَا تُشْرِك بِهِ شَيْئًا**»، قال: يا نبيَّ الله زدني؛ قال: «**إِذَا أَسَأْتَ فَأَحْسِنْ**»، قال: يا رسول الله زدني؛ قال: «**اسْتَقِمْ وَلِيَحْسُن خُلُقُكَ**»[٣]، وفي رواية البيهقي: «**وَلِيَحْسُن خُلُقُكَ للنَّاسِ**»، وعليه فالسَّلفيُّ الحقُّ هو من يقدِّم للنَّاس خلقه وأفعاله الخيِّرة قبل أقواله وتوجيهاته.

٢ ـ أن تأثيرنا في النَّاس وكسبهم وإصلاحهم وإقناعهم إنَّما يكون بداءة بما نملكه من رصيد خلقي نتعامل به معهم في حياتهم، فنُعْرَفُ عندهم بالحرص على منفعتهم، والتَّفاني في خدمتهم، والسُّؤال عن أحوالهم، ومشاركتهم في أفراحهم وأتراحهم رغبةً في نصحهم وإرشادهم، فإذا ما لمسوا منَّا ذلك صار لأقوالنا وتوجيهاتنا سبيلٌ سهلٌ إلى قلوبهم وعقولهم، وهذا ما يستفاد من موقف النَّبيِّ ﷺ مع قريش حينما دعاهم إلى توحيد الله تعالى، حيث امتحن قلوبهم وعقولهم بما لو أخبرهم أنَّ قومًا في طريقهم إلى غزوهم لكانوا مصدِّقين إيَّاه، بدليل أنَّهم أجابوه بما عرفوا عنه من حسن الخلق وصدق الحديث وحفظ العهود والأمانات، وكأنَّهم بجوابهم هذا أقاموا الحجَّة على أنفسهم بتصديق ما سيقوله.

وهذا المنهج هو مسلك الأنبياء ـ عليهم السَّلام ـ مع أقوامهم، يعاملونهم المعاملة الطيِّبة ويعرفون منهم ذلك، غير أنَّ العمى قد يغلب على أقوام منهم فيصدُّون عن السَّبيل جحودًا وعنادًا ﴿قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ ۖ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾﴾ [الأنعام: ٣٣]، وهذا يوسف ـ عليه السلام ـ لما دخل السِّجن جاءه الفتيان ليسألاه تعبيرَ رؤياهما، لكنَّهما لم يغفلا سبب إقبالهما عليه واختيارهما إيَّاه، ألا وهو خُلقه الكريم الذي تعامل به معهم فصرَّحا له بذلك قائلَيْن: ﴿إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾﴾ [يوسف: ٣٦].

قال الطَّبري رحمه الله: «سأل رجل الضَّحاك عن قوله: ﴿إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾﴾ ما كان إحسانه؟ قال: كان إذا مرض إنسان في السِّجن قامَ عليه، وإذا احتاج جمع له، وإذا ضاق عليه المكان وسَّع له»[٤]، وقال قتادة: «قوله: ﴿إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾﴾، قال: بلغنا أنَّ إحسانه أنَّه كان

يداوي مريضهم، ويعزّي حزينهم، ويجتهد لربِّه»[٥]، واختار الطَّبري هذين التَّفسيرين فقال: «وأولى الأقوال في ذلك عندنا بالصَّواب، القول الَّذي ذكرناه عن الضَّحاك وقتادة[٦].

وقال ابن كثير: «وكان يوسف ـ عليه السَّلام ـ قد اشتهر في السِّجن بالجود والأمانة وصدق الحديث، وحسن السَّمت وكثرة العبادة، صلوات الله عليه وسلامه، ومعرفة التَّعبير والإحسان إلى أهل السِّجن وعيادة مرضاهم والقيام بحقوقهم»[٧]، فلمَّا كان يوسف ـ عليه السلام ـ بهذا الخُلق طمِعَا في إحسانه لهما كذلك، ورغبَا في سؤاله تفسير الرُّؤيا، فاغتنمها يوسف ـ عليه السلام ـ فرصة لدعوتهما إلى توحيد الله تعالى ونبذ الشِّرك، قال السَّعدي رحمه الله: «ومن فطنته ـ عليه السلام ـ أنَّه لما رأى فيهما قابلية لدعوته، حيث ظنَّا فيه الظَّنَّ الحسن وقالا له: ﴿إِنَّا نَرَىٰكَ مِنَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٣٦﴾﴾ وأتياه لأن يعبِّر لهما رؤياهما، فرآهما متشوِّفين لتعبيرها عنده ـ رأى ذلك فرصة فانتهزها، فدعاهما إلى الله تعالى قبل أن يعبِّر رؤياهما ليكون أنجح لمقصوده، وأقرب لحصول مطلوبه، وبيّن لهما أوَّلًا أنَّ الَّذي أوصله إلى الحال الَّتي رأياه فيها من الكمال والعلم، إيمانه وتوحيده، وتركه ملَّة من لا يؤمن بالله واليوم الآخر، وهذا دعاء لهما بالحال، ثمَّ دعاهما بالمقال، وبيَّن فساد الشِّرك وبرهن عليه، وحقيقة التَّوحيد وبرهن عليه»[٨].

وهذا شعيب ـ عليه السلام ـ يدعو قومه ويرفع اللّبس عن دعوته: ﴿قَالَ يَٰقَوْمِ أَرَءَيْتُمْ إِن كُنتُ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَرَزَقَنِي مِنْهُ رِزْقًا حَسَنًا ۚ وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ ۚ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا ٱلْإِصْلَٰحَ مَا ٱسْتَطَعْتُ ۚ وَمَا تَوْفِيقِيٓ إِلَّا بِٱللَّهِ ۚ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ﴿٨٨﴾﴾ [هود: ٨٨]، فيبيِّن لهم أنَّ ما يأمرهم به هو عين ما يؤمن به ويمتثله ويتخلَّق به، وهم يرون فيه ذلك ولا ينكرونه، وإنَّما يعاندون ويستكبرون، وهذا يفيد أنَّ من أسباب نجاح الدَّعوة وتأثير الخطاب أن يكون الدَّاعي والواعظ والمصلح «أوَّل مُبادِر لما يأمر غيره به، وأول منته عما ينهى غيره عنه»[٩]، قال الشّنقيطي رحمه الله: «ومعلوم أنَّ عمل الإنسان بما ينصح به غيره أدعى لقبول غيره منه، كما قال الشاعر:

فَإِنَّكَ إِذْ مَا تَأْتِ مَا أَنْتَ آمِرٌ
بِهِ تَلف من إيَّاه تأمُر آتيا»[١٠].

وهذا ما حرص عليه السَّلف ـ رضوان الله عليهم ـ في مطابقة أقوالهم لأفعالهم، فكانوا هداة مهديِّين، وأنجمًا للحيارى والتَّائهين، لا يأمرون النَّاس إلَّا بما امتثلوه ولا ينهونهم إلَّا عمَّا انتهوا هم عنه، روى أحمد عن مَسْرُوقٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ

فَقَالَتْ: أُنْبِئْتُ أَنَّكَ تَنْهَى عَنِ الْوَاصِلَةِ، قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَتْ: أشيء تَجِدُهُ فِي كِتَابِ الله أَمْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ الله ﷺ؟ فَقَالَ: أَجِدُهُ فِي كِتَابِ الله وَعَنْ رَسُولِ الله، فَقَالَتْ: وَالله لَقَدْ تَصَفَّحْتُ مَا بَيْنَ دَفَّتَيِ الْمُصْحَفِ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ الَّذِي تَقُولُ، قَالَ: فَهَلْ وَجَدْتِ فِيهِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]؟، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: فإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ **نَهَى عَنِ النَّامِصَةِ وَالوَاشِرَةِ وَالوَاصِلَةِ وَالوَاشِمَةِ إِلَّا مِنْ دَاءٍ**، قَالَتِ المَرْأَةُ: فَلَعَلَّهُ فِي بَعْضِ نِسَائِكَ، قَالَ لَهَا: ادخلي، فَدَخَلَتْ ثُمَّ خَرَجَتْ فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ بَأْسًا، قَالَ: مَا حَفِظْتِ إِذًا وَصِيَّةَ العَبْدِ الصَّالِحِ: ﴿وَمَآ أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَىٰ مَآ أَنْهَىٰكُمْ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨][١١].

وعليه؛ فالسَّلفي الحقُّ من يكون قدوة للنَّاس في بيته وحيِّه وفي معاملاته وتصرُّفاته، قال الخطيب البغدادي رَحِمَهُ اللَّهُ: «ينبغي لطالب الحديث أن يتميَّز في عامَّة أموره عن طرائق العوام باستعمال آثار رسول الله ﷺ ما أمكنه وتوظيف السُّنن على نفسه فإنَّ الله تعالى يقول: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِى رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [الأحزاب: ٢١][١٢].

٣ ـ أنَّ هذا الموقف النَّبوي يبيِّن أنَّ منهج السَّلف يقوم على أمر عظيم وهو دعوة النَّاس إلى التَّوحيد، لذا يجب على السَّلفي أن يستشعر عظم الأمانة وأهميَّتها، فلا يحملها للنَّاس إلَّا بأدب حسن وخلقٍ كريم، لِتَلْقَى قَبولًا وقناعة عندهم، وقد كان السَّلف يُلْزِمُون طالب الحديث النَّبوي بتعلُّم الأدبِ والتَّحلِّي به قبل رواية الحديث وتعليمه، قال أبو عاصم: «من طلب هذا الحديث فقد طلب أعلى أمور الدُّنيا فيجب أن يكون خير النَّاس»[١٣]، وقال محمَّد بن سيرين: «كانوا يتعلَّمون الهدي كما يتعلَّمون العلم»[١٤]، وقال عبد الله بن المبارك: «طلبت الأدب ثلاثين سنة، وطلبت العلم عشرين سنة، وكانوا يطلبون الأدب **قبل** العلم»، وقال أيضًا: «قال لي مخلد بن الحسين: «نحن إلى كثير من الأدب أحوج منَّا إلى كثير من الحديث»[١٥]، وقاعدتهم في ذلك أن «الأدب قبل الطلب».

فإذا كان هذا في طلب الحديث فكيف بمن يدعو النَّاس إلى التَّوحيد والتَّمسُّك بالكتاب والسُّنَّة؟ لاشكَّ أنَّ هذا ألزم وأوجب، ولقد استنبط أحد الفضلاء هذا المعنى من قوله تعالى لموسى ـ عليه السلام ـ: ﴿إِنِّىٓ أَنَا۠ رَبُّكَ فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِٱلْوَادِ ٱلْمُقَدَّسِ طُوًى ۝١٢﴾ [طه: ١٢] حيث قال: «فعلَّمه سبحانه الأدب: أدب المكان: ﴿فَٱخْلَعْ نَعْلَيْكَ﴾ وعلَّمه أدب الحديث: ﴿فَٱسْتَمِعْ لِمَا يُوحَىٰٓ﴾ [طه: ١٣]،

ثم أوحى إليه بالتَّوحيد والشَّريعة: ﴿إِنَّنِيٓ أَنَا ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدْنِي وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِيٓ ﴿١٤﴾﴾ [طه: ١٤].

٤ ـ بيَّن هذا الموقف النَّبوي أهمِّية القدوة في حياة النَّاس وخطرها العكسي والسِّلبي إذا كانت سيِّئة، فكم تخسر الدَّعوة بسببها وكم تتعطَّل مشاريع الإصلاح لأجلها، وفوق هذا كم من الوزر تتحمَّلها لكلِّ من اقتفى أثرها، يقول ابن القيِّم رَحِمَهُ اللهُ: «علماء السُّوء جلسوا على أبواب الجنَّة يدعون إليها النَّاس بأقوالهم، ويدعونهم إلى النَّار بأفعالهم، فلمَّا قالت أقوالهم للنَّاس: هلمُّوا، قالت أفعالهم: لا تسمعوا منهم، فلو كان ما يدعون إليه حقًّا، كانوا أوَّل المستجيبين له، فهم في الصُّورة أدِلَّاء، وفي الحقيقة قُطَّاعُ طريقٍ»[١٦]، ولهذا كان الأوائل إذا ما أدَّبوا أبناءهم بواسطة معلِّم أو مؤدِّبٍ، بادروا إلى تنبيهه إلى هذا الأمر، فقد قال عتبة بن أبي سفيان لعبد الصَّمد بن عبد الأعلى الشَّيباني، وقد جاء مؤدِّبًا لولده:

«لِيكُنْ أَوَّلَ ما تَبْدأ به من إصلاحِك بَنِيَّ إصلاحَك نفسَك، فإنَّ أعينهم معقودةٌ بعينِك، فإنَّ الحُسنَ عندهم ما استحسنتَ والقبيحَ عندهم ما استقبحتَ، عَلِّمْهمْ كتابَ الله ـ عزَّ وجلَّ ـ، ولا تكرِهْهُم عليه فيَمَلُّوه، ولا تَتْرُكْهُم مِنْهُ فَيَهْجُرُوهُ، ثُمَّ روِّهم من الشِّعرِ أعقله، ومن الحَدِيثِ أشْرَفَهُ، ولا تخرجْهُم من عِلمٍ إلى غيره حتَّى يُحْكِموه، فإنَّ ازْدِحامَ الكَلامِ في السَّمعِ مَضَلَّةٌ للفَهْمِ، وعلِّمْهُم سِيَرَ الحُكماءِ، وأخْلاقَ الأدباءِ، وجنِّبهم محادثة النِّساءِ، وَتَهَدَّدْهُم بِي، وأدِّبهم دُونِي، وَكُنْ لَهُمْ كالطَّبِيبِ الذي لا يَعْجَلُ بالدَّواءِ حتَّى يعرِفَ الدَّاءَ، ولا تَتَّكِلْ عَلَى عُذْرِي، فإنِّي قد اتَّكَلْتُ عَلَى كِفايَتِك، وَزِدْ فِي تَأدِيبِهِم أَزِدْكَ فِي بِرِّي إن شاء الله».

٥ ـ ينبغي للسَّلفي الحريص على متابعة النَّبيِّ ﷺ أن يعلم أنَّ قربَه من النَّبيِّ ﷺ مرهون بحسن أخلاقه وجميل آدابه، **فعنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ الله** ﷺ قَالَ: «**إِنَّ مِنْ أَحَبِّكُمْ إِلَيَّ وَأَقْرَبِكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ القِيَامَةِ أَحَاسِنَكُمْ أَخْلاَقًا، وَإِنَّ أَبْغَضَكُمْ إِلَيَّ وَأَبْعَدَكُمْ مِنِّي مَجْلِسًا يَوْمَ القِيَامَةِ الثَّرْثَارُونَ وَالمُتَشَدِّقُونَ وَالمُتَفَيْهِقُونَ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ الله قَدْ عَلِمْنَا الثَّرْثَارُونَ وَالمُتَشَدِّقُونَ؛ فَمَا المُتَفَيْهِقُونَ؟ قَالَ: «**المُتَكَبِّرُونَ**»[١٧].

فليكن همُّنا الأوَّل إصلاح أنفسنا بالتَّوحيد وتجميلها بالأخلاق لتحسن دعوتنا في أعين النَّاس وتجد طريقها إلى قلوبهم، والله تعالى يقول لنبيِّه ﷺ أوَّل ما أمره بالدَّعوة: ﴿وَلَا تَمْنُن تَسْتَكْثِرُ ﴿٦﴾﴾ [المدثر: ٦]

والمعنى كما قال الطَّبري: «ولا تمنن على ربِّك من أن تستكثر عملك الصَّالح»[١٨]، وقال السَّعدي رحمه الله: «أي لا تمنن على النَّاس بما أسديت إليهم من النِّعم الدِّينيَّة والدُّنيويَّة، فتستكثر بتلك المنَّة، وترى لك الفضل عليهم بإحسانك، بل أحسن إلى النَّاس مهما أمكنك، وانْسَ عندهم إحسانك، ولا تطلب أجره إلَّا من الله تعالى، واجعل من أحسنت إليه وغيره على حدٍّ سواء»[١٩] وقال تعالى: ﴿فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴿٣٢﴾﴾ [النجم: ٣٢] أي: لا تمدحوها وتشكروها وتمنُّوا بأعمالكم، فالله أعلم بِمَنِ اتَّقى كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾﴾ [النساء: ٤٩][٢٠].

وكم يؤلمنا أن نرى البعض يزاحم النَّاس في دنياهم بأخلاق السُّوقة والعامَّة لا بأخلاق طالب العلم، وقد رأى اللَّيث بن سعد من طلبة العلم شيئًا لم يعجبه فقال لهم: «ما هذا! أنتم إلى يسير من الأدب أحوج منكم إلى كثير من العلم»[٢١]، وقال سفيان ابن عيينة: «نظر عبيد الله بن عمر إلى أصحاب الحديث وزحامهم فقال: «شنتم العلم وذهبتم بنوره، لو أدركنا وإيَّاكم عمر بن الخطَّاب لأوجعنا ضربًا»[٢٢] وكم نلمح في أعين النَّاس علامات الحيرة والاستنكار من ذلك الشخص الَّذي تظهر عليه أمارات الالتزام؛ ولكنَّه أخذ منهم أموالهم ولم يردَّها لهم، ونكث عهودهم، وربَّما آذاهم بالقول والفعل.

٦ ـ أنَّ السَّبيل إلى تربية أنفسنا على هدي النَّبيِّ ﷺ في تعامله مع النَّاس ودعوتهم يتوقَّف على أمرين:

الأوَّل: الاستعانة بالله تعالى وطلب التَّوفيق منه سبحانه والإلحاح في دعائه سبحانه أن يجمِّلنا بالأخلاق الحسنة، ولنا في نبيِّنا ﷺ أسوة حسنة، حيث كان يدعو ربَّه سبحانه في قيام اللَّيل بذلك فعن عَلِي بنِ أَبِي طَالِبٍ عَنْ رَسُولِ الله ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَالَ: «**وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِيَ لله رَبِّ الْعَالَمِينَ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ أَنْتَ المَلِكُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، أَنْتَ رَبِّي وَأَنَا عَبْدُكَ، ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا، إِنَّهُ لَا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ، وَاهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَخْلَاقِ لَا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لَا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ**»[٢٣]

الثَّاني: التَّناصح في مجالسنا العلميَّة والتَّعليميَّة

على ضرورة ملازمة الآداب النَّبويَّة والأخلاق الشَّرعيَّة، مع التَّذكير بالغاية من طلب العلم وتعليمه،

يقول ابن باديس رَحِمَهُ اللهُ: «غاية العالم المسلم أن يهتدي في نفسه وأن يهدي غيره، أمَّا أكثر الطُّلَّاب فمنهم من تكون غايته الوظيفة، فهم في غفلة من أنفسهم وعن غيرهم، ومنهم من تكون غايته أن ينال الشَّهادة بالعلم، فهو مثل الأوَّل، فأمَّا الغاية الحقيقية الَّتي ذكرنا فما أقلَّ أهلها؛ لأنَّها لا ذكر لها في برامج التَّعليم، ولا اهتمام بها من المعلِّمين، وحقٌّ على كلِّ طالب أن تكون هي غايته، وهو مع ذلك نائل العلم، ونائل ما يؤهِّله للوظيفة إن أبى إلَّا أن تكون من قصده؛ ولكنَّه بالقصد إلى تلك الغاية يكون عاملًا في أثناء تعلُّمه على تهذيب نفسه، ويكون مصدر هداية النَّاس في المستقبل، **لكن هذا إنَّما يتمُّ للطَّالب إذا كان شيوخه يهتمُّون بهذه الغاية ويعملون لها، ويوجِّهون تلامذتهم لها، وما أعزَّ هذا الصِّنف من الشُّيوخ**»[٢٤].

---

(١) «صحيح البخاري» (٤٤٩٢) ورواه في مواضع أخرى.

(٢) «صحيح مسلم» (٢٠٨).

(٣) رواه ابن حبَّان في «صحيحه» (٢/ ٢٨٣) بتحقيق الأرناؤوط، والطبراني في «الكبير» (٢٠/ ٣٩) و«الأوسط» (٨/ ٣١٨)، والبيهقي في «شعبه» (٦/ ٢٤٥)، وحسَّنه الألباني في «صحيح التَّرغيب والتَّرهيب» (٣/ ٧).

(٤) «تفسير الطبري» تحقيق: أحمد شاكر (١٦/ ٩٩).

(٥) المرجع السَّابق: (١٦/ ٩٩).

(٦) المرجع السَّابق: (١٦/ ١٠٠).

(٧) «تفسير ابن كثير» تحقيق: سامي بن محمد سلامة (٤/ ٣٨٧ـ٣٨٨).

(٨) «تفسير السَّعدي» تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق (ص٤٠٧).

(٩) «تفسير السَّعدي» تحقيق: اللويحق (ص٣٨٨).

(١٠) «أضواء البيان» (٣/ ٤٧).

(١١) «مسند أحمد» (١/ ٤١٥).

(١٢) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب البغدادي، تحقيق: محمود الطحان (١/ ١٤٢).

(١٣) «الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع» للخطيب البغدادي، تحقيق: محمود الطحان (١/ ٧٨).

(١٤) المرجع السابق.

(١٥) المرجع السابق.

(١٦) «الفوائد» لابن القيم (ص١١٢).

(١٧) «جامع الترمذي» (٤/ ٣٧٠)، وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٢/ ٤٣٤).

(١٨) «تفسير الطبري» (٢٣/ ١٦).

(١٩) «تفسير السعدي» (ص٨٩٥).

(٢٠) «تفسير ابن كثير» تحقيق: سلامة (٧/ ٤٦٢).

(٢١) «شرف أصحاب الحديث» للخطيب البغدادي (ص١٢٢).

(٢٢) المرجع السابق (ص١٢٣).

(٢٣) «صحيح مسلم» (٢/ ١٨٥).

(٢٤) «آثار ابن باديس» لعمار طالبي (٤/ ٢٠٣ ـ ٢٠٤).



آداب طالب العلم وأخلاقه مع العلماء

د/مصطفى بوعقل

إنَّ حاجة النَّاس ماسَّة إلى من يعلِّمهم أحكامَ دينهم، ويرشدهم إلى تعاليمه المباركة؛ وإنَّ من نعم الله على عباده أن ترى إقبالًا على العلم، ورجوعًا إلى طلبه بِنَهَمٍ شديد، ورغبة في التَّعلم أكيدة، فأسواق العلم قائمة، ومجالسه بالطَّلبة غاصَّة، والحمد لله.

ولَمَّا كان مقصد طلب العلم مقصدًا شريفًا، اعتنى العلماء[1] عبر الزَّمان ببيان جوانبه المختلفة، ووضَّحوا الآداب الَّتي هي فيه مرعيَّة، فأحسنوا البيان، وأوفوا المقصود حقَّه، إذ المقصود أنَّ هذا العلمَ دينٌ، فلينظرِ المرءُ عمَّن يأخذ دينه، وكيف يأخذه.

والقائم بالعلم قد نال شرف وراثة سيِّد المرسلين ـ عليه أفضل الصَّلاة وأزكى التَّسليم ـ وحسبه بذلك مجدًا وفخرًا ـ فحَرِيٌّ به إذن أن يتخلَّق بأخلاق النُّبوَّة ويتأدَّب بآدابها، إذْ هو من توقير العلم والرَّفع من شأنه، بل هو من وضعه في موضعه أن يكون طالب العلم وباذله على جانب من الخلق وافر، كلُّ ذلك اقتداءً بالصَّالحين السَّالفين والعلماء العاملين، وقد قيل:

لا تَحْسَبَنَّ العِلْمَ يَنْفَعُ وَحْدَهُ
مَا لَمْ يُتَوَّجْ رَبُّه بخَلَاقِ

وباب آداب المعلِّم والمتعلِّم واسعٌ، ومجالُه مُتَرَامي الأطراف لا حدَّ له، وهذا من ذاك نُتَفٌ تذكر في النّقاط التَّالية:

*** أوَّلًا: في آداب طالب العلم في نفسه:**

١ ـ منها: أن يقصد بتعلُّمه وتعلِيمه وجه الله تعالى، ويديمَ مراقبَتَه في السِّرِّ والعلانيَّة، ولا يقصد توصلًا إلى غرض دنيويٍّ من تحصيل مال أو جاه أو سُمعة، أو تميُّز عن الأشباه، أو تقدُّم على الأقران، أو تكثُّر بالمشتغلين عليه أو المختلفين إليه، أو قهر المناظرين...، وذلك لما يطلب من إخلاص الأعمال

لله وحده إذ هو القائل وعزَّ من قائل: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [البينة: ٥]، وقال سبحانه: ﴿وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدۡرِكۡهُ ٱلۡمَوۡتُ فَقَدۡ وَقَعَ أَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠].

وعن أمير المؤمنين عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى**» الحديث[٢].

وكان سفيان بن عيينة ـ رحمه الله تعالى ـ يقول: «كان العلماء فيما مضى يكتب بعضهم إلى بعض بهؤلاء الكلمات: من أصلح سريرته أصلح الله علانيَّته، ومن أصلح ما بينه وبين الله أصلح الله ما بينه وبين النَّاس، ومن عمل لآخرته كفاه الله أمر دنياه»[٣].

وقد صحَّ عن الإمام الشَّافعي ـ رحمه الله تعالى ـ أنَّه قال: «وَدِدْتُ لو أنَّ الخلق تعلَّموا العلم على أن لا يُنسب إليَّ حرفٌ منه»[٤].

وكان هرم بن حيَّان ـ رحمه الله تعالى ـ يقول: «ما أقبل عبدٌ بقلبه على الله إلَّا أقبل الله بقلوب المؤمنين إليه حتَّى يرزقه وُدَّهم»[٥].

٢ ـ ومنها: المحافظة على العمل بشعائر الإسلام وما شرع من الأحكام، واجبها ومندوبها؛ ومعاملة النَّاس بمكارم الأخلاق من طلاقة الوجه، وإفشاء السَّلام، وكظم الغيظ، وكفِّ الأذى عن النَّاس واحتماله منهم، والإيثار وترك الاسْتِئثَار، والإنصاف وترك الاستنصاف، وبذل النُّصح، وإرشاد العامَّة والخاصَّة وتوجيههم[٦]، فإن «الحازم من لم يرض لنفسه أخسَّ المنازل، وأخسُّ المنازل للرَّجل منزلة القول بلا عمل، وأخسُّ منها أن يكون الرَّجل كالدَّفتر يحكي ما قال الرِّجال وما فعل الرِّجال دون أن يضرب معهم في الأعمال الصَّالحة بنصيب أو يرمي في معترك الآراء بالسَّهم المصيب»[٧].

٣ ـ ومنها: الحذر من الغل والحسد والبغي، والغضب، والعصبيَّة والحَمِيَّة لغير الله تعالى، واستشراء الشَّنآن وحسك الصُّدور على الإخوان والأقران، والرِّياء، والكبر، والعُجب، واحتقار النَّاس، والغِيبَة، والنَّميمة، والبهتان، والكذب، والفحش في القول، والعَمَى عن عيوب النَّفس والاشتغال بعيوب الخلق، «وإنَّ تغافل الإنسان عن عيبه من دواعي الغرور، والغرور من دواعي التَّمادي في الغيِّ، والتَّمادي في الغيِّ من موجبات الهلاك، وهل نقيصة أعظم من فقدان الإحساس»[٨]؛ «فالحذرَ الحذرَ من هذه الصِّفات الخبيثة والأخلاق الرَّذيلة، فإنَّها باب كلِّ شرٍّ»[٩].

وأنَّى يصحُّ لطالب العلم بلوغُ المرام إن هو



كان نمَّامًا للأسرار، نقَّالًا لما يسوء سماعه من الأخبار، مولعًا بالفضول، كثير التَّضريب والإفساد بين الإخوان، مع لزوم الثِّقالة، والتَّظاهر بالتقلُّب والاستحالة، لا يشكر كثير الإحسان، ولا يغفر قليل الإساءة[١٠].

قال الإمام ابن حزم الأندلسي: «من امتحن بالعُجب، فليفكِّر في عيوبه، فإنْ أُعْجِب بفضائله، فليفتِّش ما فيه من الأخلاق الدَّنيئة، فإنْ خفيت عليه عيوبُه جملةً حتَّى يَظُنَّ أنَّه لا عيب فيه، فلْيَعْلم أنَّ مصيبتَه إلى الأبد، وأنَّه أتمّ النَّاس نقصًا وأعظمهم عيوبًا وأضعفهم تمييزًا، وأوَّل ذلك أنَّه ضعيف العقل، جاهل.

ولا عيب أشدّ من هذين؛ لأنَّ العاقل هو من ميَّز عيوب نفسه، فغالَبَها وسعى في قَمْعِها، والأحمقُ هو الذي يجهل عيوبَ نفسه، إمَّا لقلَّة علمه وتمييزه وضعف فكرته، وإمَّا لأنَّه يقدِّر أنَّ عيوبَه خصالٌ، وهذا أشدُّ عيب في الأرض»[١١].

وقد قيل:

إنَّ المَرَائِي لا تُرِيكَ عُيُوبَ وجْهِك في صَدَاهَا
وكَذَاك نَفْسُك لا تُرِيكَ عُيُوبَهَا في هَوَاهَا

٤ ـ ومنها: دوام الاشتغال بطلب الزِّيادة من العلم، وأخذ النَّفس بالجدِّ في تحصيله، وصرف الجهد إلى الاستكثار منه؛ مطالعةً ومراجعةً، وفهمًا واستنباطًا، ومباحثةً ومذاكرةً، وجمعًا وتصنيفًا حين التَّأهُّل لذلك، «ولا يستنكف من التَّعلُّم ممَّن هو دونه في سنٍّ أو نسب أو شهرة أو دينٍ أو في علم آخر، بل يحرص على الفائدة ممَّن كانت عنده وإن كان دونه في جميع هذا، ولا يستحيي من السُّؤال عمَّا لم يعلم»[١٢].

وقد قال رسول الله ﷺ: «**أَلَا سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا، فَإِنَّمَا شِفَاء العِيِّ السُّؤَال**»[١٣].

وقال أبو الدَّرداء: «إنَّما العلم بالتَّعلُّم، والحلم بالتَّحلُّم»[١٤].

ولبعض العرب:

وليسَ العَمَى طُولُ السُّؤالِ وإنَّما تمامُ
العَمى طُولُ السُّكوتِ على الجَهْلِ

«وقد عني موسى ﷺ في طلب المزيد من العلم إلى ما عنده، وقال: ﴿**هَلْ أَتَّبِعُكَ عَلَىٰ أَن تُعَلِّمَنِ مِمَّا عُلِّمْتَ رُشْدًا**﴾ [الكهف: ٦٦]»[١٥].

ثانيًا: في آداب طالب العلم في مجلس التَّعليم:

إنَّ لمجالس العلم مكانةً وآدابًا ينبغي الاعتناء بها، ويطلب الحرص على تحصيلها، لما فيها من تلاوة آيات القرآن الكريم والحكمة النَّبويَّة، وما

أُعِدَّت له من الاجتماع على ذكر الله تعالى والصَّلاة والسَّلام على رسوله ﷺ، وهي مجالس عبادة تحفُّها الملائكة، وتتنزَّل على أصحابها الرَّحمة.

فجدير بطالب العلم الرَّاغب في الدَّرجات المبتغي للفضل والأمن في الغرفات أن يسعى في تحقيق هذا المطلب، وَيَجِدَّ للتَّمكن من هذا المأرب.

*** ومن الآداب المرغوب فيها في مجالس التَّعليم ما يلي:**

١ ـ اهتمام المعلّم بمظهره، في ثيابه وهيئته وسَمْتِه، وتحسين خلقه مع جلسائه، فإنَّ فوائد حِلَقِ العلم كثيرةٌ، غير قاصرة على الإفادة العلميَّة فحسب، بل تتعدَّى إلى التَّعلُّم من خلق الشَّيخ والتَّأسِّي به في سيرته، والاسترشاد بآدابه، والاقتداء به في طريقته ومنهاجه؛ فقد ذُكِرَ أنَّ مجلس الإمام أحمد ـ رحمه الله تعالى ـ كان يحضره زهاء خمسة آلاف، فكان خمسمائة يكتبون، والباقي يستمدُّون من سَمْتِه وخُلُقِه وأدبِه»[١٦].

وكان الإمام مالك ـ رحمه الله ـ إذا أراد أن يخرج لمجلس الحديث، توضَّأ وضوءَه للصَّلاة، ولبس أحسن ثيابه، وقلنسوته، ومشط لحيته، فقيل له في ذلك، فقال: «أوقِّر حديث رسول الله ﷺ»[١٧].

٢ ـ **ومنها:** ترك المراء والجدال بالباطل، والخوف منه؛ فهو من الآفات الخطيرة، والصِّفات الذَّميمة الَّتي يجب الترفُّع عنها، لما يخشى من سوء عاقبتها، وقد نهى صاحب الشَّرع عن الملاحَّة واللَّجاج في أكثر من حديث، من ذلك ما رواه أبو داود في «سننه» عن أبي أُمَامَة البَاهِلِي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**أَنَا زَعِيمٌ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الجَنَّةِ لِمَنْ تَرَكَ المِرَاءَ وَإِنْ كَانَ مُحِقًّا**».

وعنه أيضًا أنَّ رسولَ الله ﷺ قال: «**مَا ضَلَّ قَوْمٌ بَعْدَ هُدًى كَانُوا عَلَيْهِ، إِلَّا أُوتوا الجَدَلَ**»[١٨].

وعن الحسن البصري قال: «ما رأينا فقيهًا يُماري»[١٩].

وعن محمَّد بن الحسن قال: «من صفة الجاهل: الجدل والمراء والمغالبة، ونعوذ بالله ممَّن هذا مراده»[٢٠].

٣ ـ ومنها: الحذر من القول في الدِّين بلا علم، فإنَّ الواجب على من جهل أمرًا أن يمسك عن الخوض فيه، وليقل بدل الإجابة بلا علم: «لا أدري، والله أعلم» فيُؤْجر؛ قال الشَّعبي: «لا أدري نصف العلم»[٢١].

ولبيان خطورة القول على الله بلا علم، قال الله تعالى: ﴿ **وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُولَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا** ﴾ [الإسراء: ٣٦]، وقال ـ عزَّ من قائل ـ ناهيًا نبيَّه نوحًا ـ عليه الصَّلاة والسَّلام



ـ عن سؤال ما ليس له به علم: ﴿فَلَا تَسْـَٔلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۖ إِنِّىٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [هود: ٤٦]، وقال سبحانه وتعالى معاتبًا أهل الكتاب ولائمًا إيَّاهم على محاجَّتهم فيما ليس لهم به علم: ﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٦٦].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَسْكُتْ»[٢٢].

وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: «من عِلْمِ المرْءِ أنْ يقول لما لا يعلم: الله أعلم، وقد قال الله عزَّ وجلَّ لنبيِّه: ﴿قُلْ مَآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦]»[٢٣].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنَّه قال: «العلم ثلاثة أشياء: كتاب ناطق، وسنَّة ماضيةٌ، ولا أدري»[٢٤].

وقال مالك ـ رحمه الله تعالى ـ عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما: «إذا أغفل العالم (لا أدري) أصيبت مقاتله»[٢٥]، «وكان رسول الله ﷺ إمام المسلمين وسيِّد العالمين يسأل عن الشَّيء، فلا يجيب حتَّى يأتيه الوحي من السَّماء»[٢٦].

وقال سفيان بن عيينة: «من فِتْنَة الرَّجل إذا كان فقيهًا أن يكون الكلام أحب إليه من السُّكوت»[٢٧].

وسُئلَ الإمام أحمد ـ رحمة الله عليه ـ عن العالم يظنُّه النَّاس عَلِمَ كُلَّ شيءٍ، فقال: «قال ابن مسعود رضي الله عنه: إنَّ الَّذي يفتي النَّاس في كلِّ ما يسألونه لمجنون»[٢٨].

وللسيوطي ـ رحمه الله تعالى ـ قوله: «ردُّ الجواب على من علمه فرضٌ كما قال تعالى لآدم: ﴿أَنۢبِئْهُم بِأَسْمَآئِهِمْ﴾ [البقرة: ٣٣]، كما أنَّ السُّكوت على من لا يعلم فرض كما قالت الملائكة: ﴿لَا عِلْمَ لَنَآ إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَآ﴾ [البقرة: ٣٢]...، والسُّؤال على من لم يعلم فرض، قال تعالى: ﴿فَسْـَٔلُوٓا۟ أَهْلَ ٱلذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣؛ الأنبياء: ٧]»[٢٩].

والله تعالى أعلم، وله الحمد أوَّلًا وآخرًا.

---

(١) والعلماء هم أمناء هذه الأمَّة على دين الله تعالى، وهم خصماء الشَّيطان، وبهم يصلح الله العباد ويدفع عنهم، والنَّاس فيما يأتون وفيما يتَّقون يصدرون عن رأي العلماء، ومن حُرِمَ الانتفاع بعلمهم والأخذ عنهم، فقد حُرم الخير الكثير، فطوبى للعلماء وللمستصبحين بنورهم.

(٢) متفق عليه.

(٣) رواه ابن أبي الدُّنيا في كتاب «الإخلاص والنيَّة» (١٠).

(٤) «آداب العالم والمتعلِّم» للنَّووي (١٩)، «تذكرة السَّامع

والمتكلِّم» لابن جماعة (٧٧)، «الانتقاء في فضائل الثَّلاثة الأئمَّة الفقهاء» لابن عبد البرِّ (٨٤).

(٥) «سير أعلام النُّبلاء» للذَّهبي (٤/ ٤٩).

(٦) «تذكرة السَّامع والمتكلِّم» لابن جماعة (٧٨ ـ ٨٠).

(٧) «آثار الإمام محمَّد البشير الإبراهيمي» (١/ ٥٦).

(٨) «آثار الإمام محمَّد البشير الإبراهيمي» (١/ ٥٧).

(٩) «تذكرة السَّامع والمتكلِّم» لابن جماعة (٨١).

(١٠) «المغرب في حُلى المغرب» لابن سعيد الغرناطي (١/ ٤٠).

(١١) «الأخلاق والسِّير في مداواة النُّفوس» لابن حزم الأندلسي (٦٦).

(١٢) «آداب العالم والمتعلِّم» للنَّووي (٣١ ـ ٣٢).

(١٣) رواه أبو داود (٣٣٧) وابن ماجه (٥٧٢).

(١٤) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧/ ٣٩٨)، وحسَّنه الشَّيخ الألباني مرفوعًا في «صحيح الجامع» (رقم ٢٣٢٤ ـ بلفظ: «إنَّما العلم بالتعلُّم»)، وانظر «السِّلسلة الصَّحيحة» (رقم ٣٤٢).

(١٥) «النَّوادر والزِّيادات» لابن أبي زيد القيرواني (١/ ٦)، وانظر: «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البرِّ (١/ ١٠٦).

(١٦) «مناقب الإمام أحمد بن حنبل» لابن الجوزي (٢٨٨)، «سير أعلام النُّبلاء» للذَّهبي (١١/ ٣١٦).

(١٧) «الجامع لأخلاق الرَّاوي وآداب السَّامع» للخطيب البغدادي (١/ ٦١٠)، «المحدِّث الفاصل» لابن خلاد (٥٨٥)، «حلية الأولياء» لأبي نعيم (٦/ ٣١٨).

(١٨) رواه التِّرمذي (٣٢٥٣) وابن ماجه (٤٨).

(١٩) «أخلاق العلماء» للآجرِّي (٦٢).

(٢٠) «أخلاق العلماء» للآجرِّي (٦٧).

(٢١) رواه الدَّارمي في «سننه» (١/ ٧٤).

(٢٢) رواه البخاري (٥٧٨٧) ومسلم (٧٤).

(٢٣) «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البرِّ (٢/ ٥١)، «كتاب العلم» للنَّسائي (١٥، ١٩).

(٢٤) «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البرِّ (٢/ ٥٤)، «الآداب الشَّرعيَّة» لابن مفلح (٢/ ٦١).

(٢٥) «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البرِّ (٢/ ٥٤)، «الآداب الشَّرعيَّة» لابن مفلح (٢/ ٦١).

(٢٦) «الآداب الشَّرعيَّة» لابن مفلح (٢/ ٦١)، وانظر «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البرِّ (٢/ ٤٩ ـ ٥٥).

(٢٧) «المجالسة وجواهر العلم» للدِّينوري (٥/ ٣٢٢)، «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البرِّ (١/ ١٣٧)، «الآداب الشَّرعيَّة» لابن مفلح (٢/ ٦٢).

(٢٨) «كتاب العلم» للنَّسائي (٨)، «جامع بيان العلم وفضله» لابن عبد البرِّ (٢/ ٥٥، ١٦٤).

(٢٩) «الحاوي للفتاوي» للسُّيوطي (١/ ٢٨٤).



فتاوى في الحج

د/محمد علي فركوس

في حكم رمي الجمار قبل الزوال في أيام التشريق

* السؤال:

ما حكم رمي الجمرات في أيام التَّشريق قبل الزَّوال استنادًا إلى أنّه لم يثبت دليلٌ منَ الكتاب أو السُّنَّة أو الإجماع أو القياس في النَّهي عنِ الرَّمي قبل الزَّوال، واستنادًا إلى ما نُقل عن بعض الصَّحابة والتَّابعين كابن عبَّاس وطاوس في جواز الرَّمي قبل الزَّوال؟ أفتونا مأجورين.

* الجواب:

السُّنَّة الثَّابتة أنَّ رميَ الجمار في غير يومِ الأضحى إنَّما يكون بعد الزَّوال وبه قال الجمهور؛ ذلك لأنَّ النَّبيَّ ﷺ حجَّ في السَّنة العاشرة، وألزم من معه بمتابعة هديه والأخذ عنه مناسكهم، ولم يَرْمِ الجمرات الثَّلاث في أيَّام التَّشريق إلَّا بعد زوال الشَّمس، فقد أخرج مسلم من حديث جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال: «**رَمَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى، وَأَمَّا بَعْدُ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ**»(١).

وحكم أفعاله ﷺ في الحجِّ الوجوب لتبعيَّة فعله ـ من حيث البيان ـ لمجمل قوله: «**خُذُوا عَنِّي مَنَاسِكَكُمْ**»(٢)، فإنَّ النَّصَّ التَّشريعي يأخذ حكم النَّصِّ المبيّن؛ لأنَّ البيان لا يتعدَّى رتبة المبيَّن فهو كالتَّفسير مع المفسَّر، ويؤيِّده ما أخرجه البخاري من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أنَّه سُئِلَ عن الجمار متَى تُرمى؟ فقال: «**كُنَّا نَتَحَيَّنُ فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ رَمَيْنَا**»(٣)، وروى مالك في «الموطَّأ» عنه رضي الله عنهما أنَّه كان يقول: «**لاَ تُرْمَى الجِمَارُ فِي الأَيَّامِ الثَّلاَثَةِ حَتَّى**

تَزُولَ الشَّمْسُ»[٤].

هذا، وقد خالف في المسألة عطاء وطاوس فقالَا بجواز الرَّمي قبل الزَّوال مطلقًا، ورخَّص أبو حنيفة في الرَّمي يوم النَّفر قبل الزَّوال، وخالفه صاحباه: أبو يوسف ومحمَّد بن الحسن، وذهب عكرمة وإسحاق وأحمد في رواية مثل مذهب أبي حنيفة، ووجه تقرير جواز الرَّمي قبل الزَّوال أيَّام التَّشريق مطلقًا يظهر في استنادهم إلى المعقول من جهة أنَّ قبل الزَّوال وقت الرَّمي يوم النَّحر فكذا في اليوم الثَّاني والثَّالث؛ لأنَّ الكلَّ أيَّام النَّحر.

أمَّا وجه رواية أبي حنيفة في جواز الرَّمي يوم النَّفر قبل الزَّوال فبما رُوي عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما أنَّه قال: «إِذَا انْتَفَخَ النَّهارُ من يومِ النَّفْرِ الآخِرِ، فقد حَلَّ الرَّمْيُ والصَّدَرُ»[٥]، وأيِّد ذلك بدليل المعقول من أنَّ للحاجِّ أن ينفر قبل الرَّمي ويتركه رأسًا، فإذا جاز له ترك الرَّمي أصْلًا؛ فلأن يجوز له الرَّمي قبل الزَّوال أولى[٦].

والأصحُّ ما ذهب إليه الجمهور، وأمَّا احتجاج الحنفية بما رواه البيهقيُّ عن ابن عبَّاس رضي الله عنهما فلا يَقْوَى على النُّهوض، قال الزَّيلعي: «رواه البيهقي عنه: «إذا انتفخ النَّهار من يوم النفر فقد حلَّ الرَّمي والصَّدر»، انتهى، في مسند طلحة بن عمرو، وضعَّفه البيهقيّ»[٧]، وفساد اعتبار دليل المعقول ظاهرٌ، إذْ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يترقَّب الزَّوال ولم ينقل عنه أنَّه رمى قبله أو أوَّل النَّهار مع أنَّه أيسر له ولأمَّته، كما لم ينقل عنه أنَّه رخَّص لأحد في وقته كما رخَّص للضَّعَفَة في رمي جمرة العقبة، فدلَّ ذلك أنَّ وقت ما بعد الزَّوال جزء من الواجب يلتزم به المكلَّف حتمًا في وقته المعيَّن شرعًا وهو المعروف عند الأصوليِّين بالواجب المؤقَّت، قال ابن الهمام: «ولا شكَّ أنَّ المعتمد في تعيين الوقت للرَّمي في الأوَّل من أوَّل النَّهار وفيما بعده من بعد الزَّوال ليس إلَّا فعله كذلك، مع أنَّه غير معقول، ولا يدخل وقته قبل الوقت الَّذي فعله فيه ﷺ، كما لا يفعل في غير ذلك المكان الَّذي رمى فيه عليه الصَّلاة والسَّلام، وإنَّما رمى عليه الصَّلاة والسَّلام في الرَّابع بعد الزَّوال فلا يرمي قبله»[٨].

هذا وإذا تقرَّر رجحان مذهب الجمهور، فإنَّ من رمى الجمرات في أيَّام التَّشريق قبل الزَّوال فقد رمى في غير وقته المحدَّد له شرعًا، وما كان كذلك فهو مردود بقوله ﷺ: «**مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ**»[٩]، ولذلك وجب أن يعيد رمي الجمرات بعد الزَّوال ولو من اللَّيل على أرجح القولين، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك والشَّافعي، فإن تعذَّر عليه فله أن يرمي في اليوم الَّذي يليه، على

أنَّه يبدأ برمي اليوم السَّابق المتخلّف فيه الجمرات الثَّلاث كلّها، ثمَّ يبدأ من الأوَّل عن يومه الحالي، أمَّا إن فاته وقت الرَّمي بغروب ثالث أيَّام التَّشريق: وهو اليوم الثَّالث عشر من ذي الحجَّة رابع أيَّام النَّحر فإنَّ الرَّمي قبل الزَّوال معدود في حكم ترك واجب الرَّمي، ويلزم من ترك واجبًا من واجبات الحجِّ فدية شاة يذبحها في مكَّة يوزِّعها على الفقراء ولا يأخذ منها شيئًا؛ لأنَّها بمنزلة الكفَّارة، وبذلك يتمُّ حجُّه صحيحًا إن شاء الله تعالى.

في حكم الاقتراض لأجل الحج

* **السُّؤال:**

شخص رزقه الله مالًا، أراد أن يحجَّ به؛ لكنَّه لا يكفيه لنفقة الحجِّ وكلفته، فهمَّ ليقترض من غيره فحصل عنده تردُّد.

فهل يجوز أن يقترض ما يتمِّم به نفقة الحجِّ، وهو لا يعلم هل يقدر على الوفاء وتسديد الدَّين أم لا يقدر؟

* **الجواب:**

الاستطاعة شرطُ وجوبٍ في الحجِّ، لا شرطٌ في صحَّته لقوله تعالى: ﴿**وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا**﴾ [آل عمران: ٩٧]، وما كان شرطًا للوجوب لا يلزم المكلَّفَ تحصيلُه لكونه من خطاب الوضع، والوجوبُ منتفٍ عند عدمه، إذ «**ما لا يتم الوجوب إلَّا به فليس بواجب**»، ومن جهة أخرى فإنَّ المتقرَّر في القواعد العامَّة أنَّ «**كلَّ عبادةٍ اعتبر فيها المال، فإنَّ المعتبرَ ملكُه لا القدرة على ملكِه**»، وإذا كان الحجُّ في حقِّ غير المستطيع ليس واجبًا فإنَّ الشَّارع لا يُلزِمُهُ بالاستدانة له، وقد ورد من حديث ابن أبي أوفى رضي الله عنه أنَّه لما سُئل عن رجل يستقرض ويحجّ؟ قال: «يسترزق الله، ولا يستقرض، قال: وكنَّا نقول: لا يستقرض إلَّا أن يكون له وفاء»[١٠].

وعليه؛ فإنْ كان المكلَّفُ غيرَ واثق من قدرته على الوفاء بما استقرضه من الدَّين فلا يجوز له أن يتكلَّف أمرًا يسَّره الله رأفةً بالنَّاس ولم يوجبْه، ولم يترتَّب عليه إثمٌ إن مات ولم يحجَّ وهو غير ملوم بخلاف ما إذا كانت ذمَّتُهُ مشغولةً بالدَّين الَّذي اقترضه واخترمه الموت فيبقى مطالبًا به؛ لأنَّه حقّ العبيد، ولا يخفى أنَّ حقَّ الله تعالى مبنيٌّ على المسامحة والمساهلة، وحقُّ العبد مبنيٌّ على المشاحَّة والمضايقة؛ لأنَّه يَنْتَفِعُ بحصوله، ويَتَضَرَّرُ بِفواته دون البَارِي تعالى فلا يَتَضَرَّرُ بفوات حقوقه ولا يَنْتَفِعُ بِحصولها، غير أنَّه إن استقرضَ وَحَجَّ ـ وهو على هذه الحال ـ فحجُّه صحيح وتبرأ ذمَّته منه،

وتبقى مشغولةً بقضاء دَيْنه.

أمَّا إذا كان قادرًا على الوفاء به ـ في الحال ـ فيلزمُه الحجُّ مع توثيق القرض برهن أو كفيل، أو وصيَّة بتسديد المبلغ المقترَضِ في حالة ما إذا حصل له مكروه يمنعه من الوفاء به.

في حكم الفوز في المسابقات بأداء حج أو عمرة

*** السؤال:**

تقوم بعض المؤسَّسات الإعلامية بإجراء مسابقات موسميَّة يحصل فيها الفائز على نفقة كاملة لحجٍّ أو عمرة، فما حكم المشاركة فيها مع العلم أنَّ الأسئلة المطروحة قد تكون متعلِّقة بالأفلام أو الألعاب الرِّياضية أو الموسيقى ونحوها؟

وما حكم حجٍّ أو اعتمار الفائز في تلك المسابقات بمثل هذه الجائزة؟

وهل ينطبق الحكم على جميع المسابقات الَّتي تكون في أنواع العلوم: كالعلوم الشَّرعية والعلوم الكونيَّة ونحو ذلك؟ نريد تفصيلا جزاكم الله خيرًا.

*** الجواب:**

ينبغي التَّفريق بين المسابقات الدِّينية ذات الجوائز المالية من ولاة الأمور أو جمعيات خيريَّة أو من المحسنين وبين المسابقات الَّتي تنشرها المؤسَّسات الإعلامية، فإنَّ الصُّورة الأولى للمسابقات منتظمة وَفق مقصود الشَّارع من إعداد العدَّة الإيمانية: من حفظ القرآن والسُّنَّة وتحصيل المسائل العلميَّة الشَّرعية، وهي ملحقة بالمسابقات الَّتي حدَّدَها النَّبيُّ ﷺ بقوله: «**لاَ سَبَقَ إِلَّا في خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ أَوْ نَصْلٍ**»[11] أي ركوب الخيل والإبل والرِّماية وكلُّ ما فيه من إعداد للعدَّة الماديَّة من وسائل الجهاد في سبيل الله في تقوية شوكة المسلمين فيصح السَّبَقُ في هذه المسابقات، إذ كلا العُدَّتين من مطالب الشَّرع ومقاصده؛ لأنَّها وسائلُ لغاية شرعيَّة، و«**الوسائل لها حكم المقاصد**».

لذلك فالجوائز المباحة الممنوحة من المتبرِّعين لمصلحة الفائزين تحقيقًا لهذا المبتغى يجوز الانتفاع بها مطلقًا سواء في حجٍّ أو عمرة أو غيرهما من غير حَرَجٍ.

أمَّا المسابقات الَّتي تنشرها المؤسَّسات الإعلامية: من جرائد وصحف ومجلَّات ونحوها، فلا تجوز المشاركة فيها؛ لأنَّها تتضمَّن المقامرة والميسر، إذ المشارك يدفع مالًا ولو زهيدًا لشراء الوسيلة الإعلامية، في حين أنَّ المؤسَّسة الإعلاميَّة تحصل بترويج المسابقات على زيادة كسبٍ، وفضلِ دخلٍ متولِّدٍ عنها.

ومن جهة أخرى لا يتحقَّق بها مقصود الشَّارع، بل بالعكس تضادُّه، حيث تتمخَّض من خلال جريان المسابقات آثار الخلاعة والعري والتبرُّج، ومظاهرُ الفتنة بترويج الأفلام، ونشر المعازف والموسيقى وغيرها من الأخلاق المنافية لديننا الحنيف، وإن وجد السَّليم منها فمغمور في وسطٍ فاسدٍ، وكأنَّ إرادةً مفروضة تعمل بواسطة هذه الوسيلة الإعلامية لتحطيم القيم الإسلاميَّة، واستبدالها بدناءة قيم الحضارة الغربية لفصل الدِّين عن حياة المجتمع تحت تأثير العلمانية الَّتي يشهدها العالم الإسلامي اليوم، وبغفلة المغرورين من بني جلدتنا.

هذا، ولمَّا كانت الوسائل لها حكم المقاصد فإنَّ الجوائز المعطاة بهذه الكيفية لا يجوز الانتفاع بها للجهتين السَّابقتين، فمن حصل على الجوائز بعد العلم بالتَّحريم فالواجب أن يتصدَّق بها أو ينفق ثمنها في وجوه البرِّ، ذلك لأنَّ من شرط التَّوبة التَّخلُّصَ من المال الحرام، غيرَ أنَّ من حَجَّ بهذا المال فإنَّ حَجَّهُ صحيحٌ على أرجح قَوْلَي العلماء، وتسقط به الفريضةُ، ولا تشغل به ذِمَّتُه، وهو آثمٌ بفعل الحرام، لانفكاك جهة الأمر عن جهة النَّهي، ولا أجرَ له على حجِّه لقوله تعالى: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ١٩٧]، ولقوله ﷺ: «إِنَّ اللهَ طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلَّا طَيِّبًا»[١٢]؛ أمَّا قبل العلم بتحريمها فلا يلحقه إثم لكونه معذورًا بالجهل مصداقًا لقوله تعالى: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٧٥].

في حكم
شراء جواز سفر خاص بالحج

*** السؤال:**

لا يخفى على فضيلتكم أنَّ الدَّولة عندنا ـ في الجزائر ـ تمنح جوازات سفر خاصَّة بالحجِّ بالمجَّان، وأكثرها يحصل عليه المسجِّلون في بلديَّاتهم وفق عملية القرعة، كما تمنح عددًا من هذه الجوازات إلى أشخاص أو جهات إدارية معيَّنة من إطارات وموظِّفي الدَّولة بالمجَّان أيضًا، فيحصل بعض الأفراد على عددٍ منها بحكم القرابة أو الصَّداقة فيقومون ببيعها إلى من يريد الحجَّ.

فهل يجوز بيع هذه الجوازات بحجَّة أنَّه صارت ملكًا لصاحبها؟ وهل يجوز شراؤها لمن لم يتيسَّر له الحصول عليها من الطُّرق المعلومة؟ وإذا جاز شراؤها فهل هو في الحجِّ الواجب فقط أم يشمل حجَّ التَّطوُّع أيضًا؟ أفتونا مأجورين.

* الجواب:

فإنَّه ممَّا ينبغي أن يُعلم أنَّ جواز السَّفر الأصلي المستجمع للبيانات الشَّخصيَّة للفرد لا يصلح ـ أصلًا ـ أن يكون محلًّا للتَّعامل فيه بالتَّنازل والإبراء أو الهبة أو البيع والشِّراء ونحو ذلك ممَّا يدخله التَّراضي بين الطَّرفين من قسم: «حق العبد»، وعلَّة المنع انتظامه ضمن معيار المصلحة العامَّة المتعلّقة بنظام المجتمع، وهو ما اصطلح عليه في الشَّريعة بـ: «حقِّ الله» أو «حقِّ الشَّرع»، وأضيف الحق لله تعالى لعظم خطره وشمول نفعه، لذلك لا يجوز فيه العفو أو الإبراء منه أو الصُّلح عليه أو الاتِّفاق على ما يخالفه، وبعبارة مقتضبة: أنَّه لا يقبل التَّراضي.

ونظيره في الاصطلاح السَّائد: **النِّظام العام**، حيث لا يستطيع شخص ـ مثلا ـ أن يتنازل عن اسمه ولقبه العائلي لغيره، أو يعدل فيه بحسبه، إذ قواعد الأهلية من حقِّ الله تعالى، وتندرج ضمن النِّظام العام، فلا يستطيع شخص أن يتنازل عن أهليَّته أو يزيد فيها أو ينقص منها باتِّفاق خاص، مهما كانت صورة الاتِّفاق، وكذلك لا يجوز النُّزول عن البنوَّة أو الصُّلح على النَّسب، وعليه يبطل كلُّ تصرُّف يقع مخالفًا لحقِّ الله تعالى، وكلّ كسب على عمل غير مشروع يحرم ويأثم صاحبه ويستحقُّ العقاب.

أمَّا الجواز المخصَّص للحجِّ الخالي من البيانات الشَّخصية فلا يصلح فيه ـ أيضا ـ التَّعامل المالي بالبيع والشِّراء دون الهبة والتَّنازل باعتبار أنَّ الجواز الخاص بالحجِّ لا يمثِّل في ذاته قيمة ماليَّة متقومة شرعًا، أي أنَّ الشَّرع لم يقرَّ بماليَّته حتَّى يُملَّك ويصبح محلاًّ للكسب بالبيع والشِّراء، ذلك لأنَّ جواز السَّفر وسيلةٌ إداريةٌ لا تخرج طبيعتُه عن النِّظام العامِّ حيث تتصرَّف فيه الدَّولة إداريًّا على وفق المصلحة العامَّة، ولا يصير ـ بحال ـ ملكًا لحائزه، إذ لا قيمة لأوراقه بدون الجهة الحكوميَّة المستوجبة للإجراءات البيانيَّة والإداريَّة لتحصيل التَّرخيص بالحجِّ بالختم والإمضاء من الدَّوائر التَّابعة لها.

ومن جهة أخرى فإنَّ الغرض الَّذي خصّص من أجله الجواز إنَّما هو الاستعانة به كوسيلة لأداء مناسك الحجِّ القائمة على عهدة الجهة المانحة للجواز، فالتَّعامل المالي ببيع الجواز وشرائه يتنافى مع طبيعة المسلك الإداري المنظِّم لهذه العبادة، وعليه فإذا انتفت الملكيَّة الفرديَّة للجواز لكونه معدودًا من النِّظام العام، وتعارض التَّعاقد المالي مع الغرض الذي خُصِّصَ من أجله الجوازُ فلا يختلف الحكم عن سابقه بوقوع التَّعامل به باطلًا لمخالفته لحقِّ الله تعالى والتَّعدِّي على المنفعة العامَّة والمصلحة



الشَّرعية الَّتي خصّص من أجلها الجواز، وَ«مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ»[13].

هذا، وإذا تقرَّر الحكم بالمنع في الأصل فلا يمنع من الخروج عنه استثناءً لمن تعيَّنت عليه حجَّة الإسلام، وتعذَّر عليه الحجُّ إلَّا بهذا السَّبيل فإنَّه يحلُّ لمعطي المال لأداء واجب الحجِّ في حقِّه عند تحقُّق شرطه ما لا يحلّ للآخذ، إذ الفعل الواحد يجوز أن يكون مأمورًا به من وجه ، منهيًّا عنه من وجه آخر؛ لأنَّ الفعل قد تجتمع فيه مصلحة ومفسدة من جهات مختلفة.

وتبرير الاستثناء من الأصل السَّابق يكمن في أنَّ العبادة حقٌّ خالص لله تعالى لقوله ﷺ: «**حَقُّ اللهِ عَلَى العِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلاَ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا**»[14]، والمعلوم أنَّ كلَّ حقٍّ يقابله واجب، وترك عبادة الحجِّ لمن وجب عليه تضييع لحقِّ الله تعالى، **وترك المأمور به أعظم ذنبًا من إتيان المنهيِّ عنه**، فمفسدة بذل المال لأجل تحصيل الجواز مغمورة في مصلحة العبادة العليا وهي مقدَّمة عليها كما تقرَّر في علم المقاصد، ولأنَّ «**جنس فعل المأمور أعظم من جنس ترك المنهي عنه**»، ولأنّه إذا جاز ـ في حقوق العباد ـ دفعُ مالٍ لإحقاقِ حقٍّ أو إبطالِ باطلٍ أي جازَ للمعطي دون الآخذ، فكذلك في حقِّ الله في العبادة، فظهر جليًّا أنَّ من تعلَّق الوجوب في ذمَّته يجوز له الانتفاع بجواز السَّفر مع بذل العوض المالي عليه دون غيره.

---

(١) أخرجه مسلم (٣١٤١).

(٢) أخرجه مسلم (٣١٣٧) من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

(٣) أخرجه البخاري (١٦٥٩).

(٤) أخرجه مالك في «الموطإ» (٩١٨)، والأثر صحَّحه زكريا بن غلام قادر الباكستاني في «ما صحَّ من آثار الصَّحابة في الفقه» (٢/ ٨٣٦) .

(٥) أخرجه البيهقي في «السُّنن الكبرى» (٩٧٨٥).

(٦) «بدائع الصَّنائع» للكاساني (٢/ ٣٢٤).

(٧) «نصب الرَّاية» للزَّيلعي (٣/ ٨٥).

(٨) «مرقاة المفاتيح» للقاري (٥/ ٥١٣).

(٩) أخرجه مسلم (٤٤٩٣) من حديث عائشة رضي الله عنها .

(١٠) أخرجه البيهقي (٨٧٣٧)، وابن أبي شيبة في «المصنَّف» (١٥٠١٤)، وصحَّحه الألباني في «السِّلسلة الضَّعيفة» (١٣/ ١/ ٣٢٩).

(١١) أخرجه أبو داود (٢٥٧٤)، والتِّرمذي (١٧٠٠)، والنَّسائي (٣٥٨٥)، وابن ماجه (٢٨٧٨)، وابن حبَّان (١٦٣٨)، وأحمد (٩٧٨٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، والحديث حسَّنه الألباني في «الإرواء» (١٥٠٦).

(١٢) أخرجه مسلم (٢٣٤٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(١٣) سبق تخريجه.

(١٤) أخرجه البخاري (٩٦٣٨)، ومسلم (١٤٣)، من حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه .

ناصر الإصلاح والمصلحين في الجزائر: الشيخ محمد نصيف (ت: ١٣٩١هـ ـ ١٩٧١م)

سمير سمراد

*** اسمه و نسبه:**

محمَّد بن حسين بن عمر بن عبد الله بن أبي بكر نصيف.

ولد في أوائل القرن الرَّابع الهجري في ١٨ رمضان سنة ١٣٠٢هـ (=١٨٨٥م) بمدينة جُدَّة، وشبَّ وترعرع فيها[١].

مات والده وهو صغير، فربَّاه جدُّه عمر، وقد كان جدُّه يلقَّب بـ «الأفندي[٢] عمر نصيف»؛ لأنَّه كان كبير أعيان جُدَّة أيَّام حكم الأتراك على الحجاز، ووكيلًا لأمراء الأشراف الهاشميِّين الَّذين كانوا يحكمون الحجاز حكمًا محلِّيًّا تحت سلطان الخلافة العثمانية.

التحق بإحدى كتاتيب القرآن في جدَّة، سنة (١٣٠٧هـ = ١٨٨٩م)، حيث استظهر حفظ القرآن الكريم، وقد هيَّأ له جدُّه عمر جوًّا علميًّا وبيئة صالحة للتَّعلُّم، كما كان يصحبه إلى مجالس العلم ومنتديات الأدب، وهكذا انكبَّ «محمَّد نصيف» على التَّحصيل والبحث والمطالعة، وولع بالقراءة وحبِّ المعرفة، فتعلَّم كثيرًا من العلوم الَّتي كانت رائجة في عصره، كما أولع بالكتب فجمع مكتبة عظيمة.

*** الحالة الدِّينيَّة في العهد العثماني:**

قد انتشر في ذلك العهد البدع والضَّلالات الطُّرقيَّة، وغيرها، وفشت الخرافات والاعتقادات الشِّركيَّة، وبلغت الأمَّة مبلغًا عظيمًا من الانحطاط دينيًّا، وصارت الدَّولةُ لعلماء السُّوء ودعاة الضَّلالة؛ «فقد قرَّب السُّلطان عبد الحميد سلطان الدَّولة العثمانيَّة المشايخ من أهل الطُّرق، من



الصُّوفيَّة أنصار البدع»، وجدَّد الدِّعاية الكاذبة السَّيِّئة الَّتي ابتدأها أسلافه من سلاطين آل عثمان، ضدَّ أهل التَّوحيد، وأنصار السُّنَّة الشَّيخ محمَّد ابن عبد الوهَّاب وقومه الَّذين تبعوه على دعوته الَّتي جدَّد بها الإسلام في أرض نجد، الَّذين اخترعوا لهم لقب «الوهَّابيَّة»، «حيث حاولوا من هذه التَّسمية أن يثبتوا أنَّها دين خارج عن الإسلام».

قال الزِّرِكْلِي[٣]: «الوهَّابيَّة وَهْمٌ، أو اسم اخترعته الدِّعاية المفترية في عهدي السُّلطانين سليم الثَّالث ومحمود الثَّاني، من سلاطين آل عثمان» اهـ، وذكر رشيد رضا، مبلغ تأثير هذه: «الدِّعاية التُّركيَّة الَّتي أذيعت في العالم الإسلامي منذ القرن الثَّالث عشر للهجرة النَّبويَّة، وجدَّدها السُّلطان عبد الحميد منذ أوائل القرن الرَّابع عشر لأسباب سياسيَّة، من أنَّ الوهَّابيَّة فرقة مبتدعة معادية للسُّنَّة وأهلها»[٤].

*** اهتداء «محمَّد نصيف» إلى عقيدة التَّوحيد، ودعوة السُّنَّة:**

يقول مؤلِّف كتاب «علماء نجد»: «حدَّثني الشَّيخ الوجيه الأفندي محمَّد حسين نصيف ـ رحمه الله تعالى ـ قال لي: «كان الشَّيخ أحمد بن عيسى «النَّجدي» يشتري الأقمشة من الشَّيخ عبد القادر التِّلمساني أحد تجَّار جدَّة، فيدفع له على أقساط، وآخر قسط يحلّ يسلِّمه إذا جاء إلى مكَّةَ للحجِّ من كلِّ عام،... ودام التَّعامل بينهما زمنًا طويلًا، وكان الشَّيخ أحمد يأتي بالأقساط في موعدها المحدَّد لا يتخلَّف، فقال له الشَّيخ عبد القادر: إنِّي عاملت النَّاس أكثر من ٣٠ عامًا، فما وجدت أحسن من التَّعامل معك ـ يا وهَّابي ـ فيظهر أنَّ ما يشاع عنكم يا أهل نجد مبالغ فيه من خصومكم السِّياسيِّين، فسأله أن يبيِّن له هذه الشَّائعات،... واستمرَّ النِّقاش بينهما في توحيد العبادة وتوحيد الأسماء والصِّفات... حتَّى اقتنع بمذهب السَّلف[٥]، ثمَّ إنَّ التِّلمساني صار بعد هذا من دعاة العقيدة السَّلفيَّة، «**قال الشَّيخ محمَّد نصيف: فهداني الله إلى عقيدة السَّلف بواسطة الشَّيخ عبد القادر، فالحمد لله على توفيقه**»[٦].

كما اتَّصل «نصيف» بالشَّيخ أحمد بن عيسى (ت: ١٣٢٩هـ)؛ الَّذي (كانت له جهود عظيمة في نشر العقيدة السَّلفيَّة في بلاد الحجاز بمعاونة تلميذيه النَّجيبَيْن الوفيَّيْن، عبد القادر التِّلمساني ومحمَّد حسين نصيف كما أسلفنا...)، «وكان في

بيت الشَّيخ محمَّد نصيف لقاء أسبوعي يجتمع فيه كافَّة طبقات النَّاس ويتعلَّمون العقيدة السَّلفيَّة».

كما قد اتَّفق الشَّيخ محمَّد نصيف والشَّيخ عبد القادر التِّلمساني، على نشر وطبع كتب السَّلف.

*** شواهد النَّبهاني، وقصَّة طبع ردّ الألوسي عليه:**

من أعظم أسباب انتشار الدِّعاية ضدَّ أهل التَّوحيد من أهل نجد وغيرهم: علماءُ السُّوء؛ بما ألَّفوا من كتب ورسائل في نصرة الباطل، وتشويه سمعة أهل الحقِّ،ومن أولئكم: دَحْلان والنَّبهاني.

يقول الشَّيخ محمَّد السّبيل عن إسهام نصيف في الطَّبعة الأولى لـ «غاية الأماني»[٧]، كما سمعها منه: «عندما ظهر كتاب النَّبهاني المسمَّى «شواهد الحقِّ» وقرأه الشَّيخ محمَّد نصيف، ورأى ما فيه من التَّلفيق والتَّحريف الواهي، وتهجُّمه على المحقِّقين من علماء السَّلف وتجويزه دعاء الأموات والاستغاثة بهم، وغير ذلك ممَّا يخالف صريح الكتاب وصحيح السُّنَّة، عندما قرأه كتب للعالم العلَّامة الشَّيخ محمود شكري الألوسي (ت: ١٣٤٢هـ) يطلب منه أن يقوم بالرَّدِّ على النَّبهاني، ويدحض أباطيله، وينتصر للحقِّ وأهله، فلم يمض سنة إلَّا و قد جاء الرَّدُّ المسمَّى «غاية الأماني»...

واتَّفق الشَّيخ محمَّد نصيف والشَّيخ عبد القادر التِّلمساني... على أن يقوما بطبعه وتكاليف الطَّبع بينهما نصفين، وكان الشَّيخ التِّلمساني آنذاك في مصر، فاتَّفقا أن يقوم بطبعه فرج زكي الكردي بمطبعته في مصر، فقام بطبعته الأولى وقد وضع المؤلِّف على طُرَّة الكتاب؛ تأليف: أبي المعالي الحسيني، إشارة إلى كنيته ونسبه الحسني، وزاد عليها السّلامي الشَّافعي لئلَّا يتَّضح اسمه خوفًا على نفسه، وذلك أنَّ العلماء السَّلفيِّين في ذلك العصر يخافون على أنفسهم من معارضة أهل البدع والخرافيِّين ـ كالنَّبهاني وغيره ـ وكذلك صاحب المطبعة خاف على نفسه، ولم يذكر اسمه إلَّا رمزًا ولا اسم مطبعته ولا البلد الَّتي فيها،...

والسَّبب في ذلك أنَّ السُّلطان عبد الحميد سلطان الدَّولة العثمانيَّة قد قرَّب المشايخ من أهل الطُّرق، من الصُّوفية أنصار البدع، فلذلك خاف السَّيِّد من إظهار اسمه على طرَّة الكتاب لنفس العلَّة،... ولهذه المضايقات والخوف عندما تمَّ طبع الكتاب لم يتمكَّنوا من توزيعه إلَّا عندما أخذت حكومة اسطنبول بالقوانين الوضعيَّة الأوربيَّة



وأعلنت الدُّستور، وكان الدُّستور يقضي بحرِّيَّة العقائد والأديان، فعند ذلك أرسلت حصَّة الشَّيخ من الكتاب إليه في الحجاز، ووزَّعها ووضع على كلِّ نسخة وزَّعها اسم المؤلِّف بخطِّ يده وكذلك الشَّيخ عبد القادر وزَّع نسخه في مصر وغيرها.

ثمَّ إنَّ الشَّيخ نصيف عندما لم يخف من جرَّاء إظهار الكتاب أعلن في جرائد بيروت في ذلك الحين أنَّ لديه كتابًا في الرَّدِّ على النَّبهاني للشَّيخ الألوسي اسمه...»[8].

*** بين نصيف وعلَّامة العراق الألوسي:**

توثَّقت الصَّداقة بين الألوسي ونصيف، فكتب الأوَّل إلى صديقه علَّامة الشَّام القاسمي (سنة: ١٣٢٧هـ) يعرِّفه بمحمَّد نصيف، ويلتمس منه أن يكاتبه، وممَّا جاء في رسالته التَّعريفيَّة: «**وهذا الرَّجل من كبار أهل الثَّروة، ومن أعظم النَّاس محبَّةً للسَّلف الصَّالح، ونشر آثارهم، ولا سيما لشيخ الإسلام قدَّس الله تعالى روحه وكتبه حتَّى أنَّه قبل هذا حجَّ عنه حجَّة، وهو من المحبِّين لنا على محبَّتهم فلا تقطعوا عنه مخابرتكم على الدَّوام**»[9].

*** في العهد الهاشمي:**

يخبر أحد رواد مجلس الشَّيخ نصيف في العهد الهاشمي، قال: «كنَّا في مجلس الشَّيخ محمَّد نصيف وكان يمرُّ بنا جماعات الطُّرق الصُّوفيَّة وهم يرقصون ويغنُّون... قال: فكنَّا نسفِّه آراءهم ونحصبهم بالحجارة...»[10].

ويصف تقيُّ الدِّين الهلالي الَّذي نزل ضيفًا على نصيف في حجِّ عام (١٣٤١هـ)، يقول: «**ملك الحجاز غير المتوِّج**: هكذا كان يسمِّي السَّيِّد رشيد رَحِمَهُ اللهُ عميد السَّلفيِّين في الحجاز الشَّيخ محمَّد نصيف، وقد كان في تلك الأيَّام المظلمة سراجًا يضيء لمن ألهمه الله رشده طريق التَّوحيد واتِّباع السُّنَّة، وكان بيته لا يخلو من الضُّيوف الواردين من جميع أنحاء الدُّنيا من أمراء البيت الهاشمي... إلى فقراء الحجَّاج من أهل الهند... هكذا وجدته سنة ١٣٤١هـ... ومع أنَّه كان متَّهمًا بالوهَّابيَّة كان موضع احترام وإجلال من جميع النَّاس من الملك حسين وأبنائه إلى الطَّبقة السُّفلى من العامَّة؛ لأنَّه من أشرف بيوتات الحجاز ولما آتاه الله من علوِّ القدر والوجاهة والمهابة وللسَّخاء العظيم الَّذي هو من أخصِّ صفاته...»[11]، «ومع شدَّة عداوة الملك حسين لمن يسمِّيهم بالوهَّابيِّين كان يُحْجِم عن الإساءة إلى هذا الرَّجل الكريم إلى أواخر أيَّام ملكه

فقبض عليه ونفاه من الحجاز إلى قبرص فسجن هناك وعزم على قتله، فانهالت عليه البرقيَّات من جميع أنحاء العالم تحذِّره من هذه الجريمة ومن جملة من حذَّره ابنه فيصل الأوَّل وسائر أبنائه، وبعد سجن دام أربعين يومًا أطلق الله سراحه ليعود إلى خدمة العلم والدِّين وأعمال البرِّ وبناء المكرمات».

*** في العهد السُّعودي:**

وحينما غزا سلطان نجد الملك السَّلفي عبد العزيز الحجاز، و«تمَّ فتح مكَّة المكرَّمة (سِلْمًا) في عام ١٣٤٢هـ، وأحاطت جيوشه بمدينة جدَّة كان معروفًا أنَّ الشَّيخ محمَّد نصيف على صلة بجلالة الملك عبد العزيز وسواءً كان الخبر صحيحًا أم مبالغًا فيه فقد سجن الشَّيخ محمَّد نصيف (ومعه شيوخ آخرون) في الثَّكنة العسكرية خارج مدينة جدَّة إذ ذاك ولم يطل الأمر به، فقد أطلق سراحه بعد أيَّام قلائل ثمَّ لم يمض طويلُ وقت حتَّى دانت مدينة جدَّة بالولاء «للملك عبد العزيز»... واتَّخذ عبد العزيز من قصر الشَّيخ محمَّد نصيف (مقرًّا لإقامته على مدى سنوات حينما كان يحضر إلى جدَّة كلّ عام...»[١٢] «إلى أن بنى قصر العمارية خصِّيصًا لإقامته[١٣]».

*** بين نصيف والشَّيخ مبارك الميلي:**

ضرب الشَّيخ «نصيف» مثلًا عظيمًا في التَّواصل بين العلماء السَّلفيِّين، وتتبَّع أخبارهم، ومدَّ روابط الأخوَّة، وتمتين العلائق معهم، ومن ذلك: أنَّه كان يكاتبهم ويراسلهم، ويبعث بهدايا الكتب الثَّمينة إليهم، ولما أنشئت مجلَّة «الشِّهاب» (مرآة الإصلاح والمصلحين) في الجزائر، كان «نصيف» من قرَّائها، ومن المتَّصلين بها، وقد نشر ابن باديس في أحد أعدادها نصّ رسالة[١٤] بعث بها العلَّامة الأثري مبارك الميلي إلى أخيه الفضيل الورتلاني، تدلُّ على عناية المصلحين بكتب الحديث والسُّنَّة، وحرصهم على معرفة الثَّابت الصَّحيح منها؛ لقد أعْيى الميلي البحث والتَّنقيب عن صحَّة حديث ودراسة إسناده، ولَمَّا لم يكن في متناول المصلحين كتاب «المستدرك»، توقَّف، فقال: «ولو كان عندنا «المستدرك» لاسترحنا من هذا الخرص، وبعد فلنكتف بما لدينا ولا نقف ما ليس لنا به علم...».

وما هي إلَّا أشهر قليلة، حتَّى عاد الميلي إلى الكتابة في الموضوع، تحت عنوان: «تعليم المرأة الكتابة»[١٥]، وقال في أثنائه: «ولما بلغ «الشِّهاب» إلى الشَّيخ محمَّد نصيف بجدَّة تفضَّل بنقل سند هذا



الحديث من «المستدرك» وتلخيصه للحافظ الذَّهبي، وهاك عبارته:... (وذكر النَّقل).

ويبدو أنَّ غيرة نصيف وهمَّته لم تقف عند هذا الحدِّ، فكاتب مدير دائرة المعارف النِّظامية في (حيدر آباد الدكن) الهند، (في المحرَّم ١٣٥٦هـ) يطلب إليهم إهداء مجموعة من كتب الحديث والسُّنَّة الَّتي تطبعها هذه الدَّار، طلب أن ترسل باسمه، ليوصلها إلى العلماء المصلحين في الجزائر، ومنها «مستدرك الحاكم»، قال: «...خدمةُ العلم والعلماء من الواجبات، فأرجو أن تأمروا بإرسال أجزاء «السُّنن الكبرى» وما طبع بعدها من المؤلَّفات باسمي... كما لا يخفى على حضرتكم أنَّ علماء الإصلاح وجمعية العلماء المسلمين بالجزائر... محرومون من هذه الكتب النَّافعة لفقرهم وعجزهم، أرجوكم أن تأمروا بإرسال خمسة وعشرين نسخة من «السُّنن الكبرى» وعشرين نسخة من «المستدرك» للحاكم وغيرها من المطبوعات قديمًا وحديثًا لتوزيعها عليهم، وأنا متكفّل بمصاريف الإرسال من الحجاز إلى تلك الجهات...».

وفعلًا «وصلت الصَّناديق الَّتي باطنها «السُّنن الكبرى» و«المستدرك» باسم جمعية العلماء... الموضّحة أسماؤهم منِّي لكم ومنكم لي وستبقى عندي إلى شهر الحجِّ سنة ١٣٥٦هـ حتَّى يصل الحجَّاج ويصير إرسالها معهم،...»[١٦].

ذكر الميلي في مقدِّمة كتابه «رسالة الشِّرك»، العناء الَّذي تجشَّمه في تحرير الرِّسالة، لعدم وفرة الكتب الَّتي في موضوعها، إلى أن اتَّصل بهدايا كتب، فيها نبذ مهمَّة؛ ذكر أنَّه لم يستعن بها، وقال: «وبعد تمام التَّأليف وقبل الشُّروع في الطَّبع اتَّصلت بهديَّة من جدَّة من الأخ في الله السَّيِّد محمَّد نصيف تشتمل على كتاب «فتح المجيد بشرح كتاب التَّوحيد» لابن عبد الوهَّاب، فعلَّقت منه فوائد ألحقتها بمواضعها معزوَّة إليه، ولو اطَّلعت عليه قبل كتابة الرِّسالة لخفَّف عليَّ من عناء ابتكار العناوين وتنسيقها»[١٧].

كما اتَّصل الميلي ـ وهو على رأس تحرير «البصائر» ـ بهديَّة نفيسة من «نصيف»، قال تحت عنوان: «**الصِّراع بين الإسلام والوثنيَّة**»: «هو كتاب جليل بقلم الشَّيخ عبد الله القصيمي، صدر منه في العام الماضي الجزء الأوَّل وفي العام الحالي الجزء الثَّاني، وما زال جزؤه الثَّالث لَمَّا يطبع وقد أهداهما لنا كلّ في عامه فضيلة الشَّيخ محمَّد نصيف سند

السَّلفية بجدَّة وعين أعيانها...»، وقال الميلي عن هذا الكتاب: «وبالجملة هذا الكتاب أجمع كتاب عرفناه لِشُبَهِ خصوم السَّلفية...»، إلى أن قال: «فنشكر للمؤلِّف خدمته العلميَّة الدِّينية، وللمُهدي هديَّته القيِّمة الثَّمينة، ونسأل الله للكتاب سعة الرَّواج، وللمؤلِّف[١٨] والمُهدي طول العمر في خدمة الدِّين الخالص»[١٩].

ولا يفوتني هنا أن أذكر أنَّ «نصيفًا» كان وراء تأليف هذا الكتاب؛ فقد قال مؤلِّفه، تحت عنوان: «لماذا ألَّفت هذا الكتاب؟: في ربيع الأول سنة ١٣٥٥ هجرية بعث إليَّ الوجيه الحجازي المعروف محمَّد أفندي نصيف بكتاب «كشف الارتياب في أتباع محمَّد بن عبد الوهَّاب» [لمؤلِّفه محسن الأمين الحسيني العاملي الرَّافضي] وقد كتب حضرته على طرَّته العبارة الآتية: «إنَّ مؤلِّف هذا الكتاب قد أتى بأشياء لم يأت بها أحد قبله من أعداء الدَّعوة الإسلامية، فأرسلت لكم لإبداء رأيكم فيه، و للرَّدِّ عليه».

فقلَّبت صفحات الكتاب مرَّة ومرَّة فرأيت فيه ما جعلني أتردَّد في الكتابة عنه، ثمَّ بعث هذا الوجيه خطابًا إلى أحد الأعزَّة في مصر يطلب إليه فيه أن يطلب إليَّ الرَّدَّ على الكتاب فصحَّ عزمي وكتبت...»[٢٠].

ولما صدر كتيِّب «الكوثري وتعليقاته»، كتب عنه الميلي كلمة، ضمَّنها رأيه في الكوثري المنحرف عن السُّنَّة وأهلها، وفي تعليقاته الَّتي كان الميلي من أوائل من تفطَّن لها، قال تحت العنوان المذكور: «رسالة لطيفة تقع في عشرين صفحة مطبوعة طبعًا جيِّدًا في ورق صقيل، محرَّرة بقلم الأستاذ محمَّد نصيف السَّلفي الجمَّاعة للكتب الواسع الاطِّلاع كشف بها عن سوء عقيدة الشَّيخ زاهد الكوثري في أيمَّة السَّلف ورجال الحديث...» الخ[٢١]، وأودُّ أن أنبِّه أنَّ الكتيِّب هذا، ليس من تأليف نصيف، وإنَّما من تأليف علَّامة الشَّام بهجت البيطار، وإنَّما قام نصيف على طبعه.

وقد كان «نصيف» ممَّن تصلهم جريدة «البصائر» بانتظام، ويدلُّ على هذا ما كتبه الميليّ تحت عنوان: «البصائر في الحجاز: لا يبرز عدد من البصائر إلَّا ويوجَّه حينًا إلى أهله بعناوينهم المسجَّلة لدينا ولكن هنالك تهاون بريدي لا نعلم مصدره»، فكثيرًا ما يأتينا من فضيلة الشَّيخ محمَّد نصيف عين أعيان الحجازيِّين بجُدَّة طلب أعداد من البصائر لم تصله»[٢٢].

*** بين «نصيف» والشَّيخ الطَّيِّب العقبي:**

نشأ الشَّيخ الطَّيِّب العقبي في مدينة النَّبيِّ ﷺ، حيث هاجرت إليها عائلته وهو صغير لا يتجاوز السِّتّ سنوات (١٨٩٥م)، وبقي بهذه البلاد الطَّيِّبة، الَّتي أمضى فيها طفولته وشبابه، إلى أن عاد إلى الجزائر، سنة (١٩٢٠)، وهو في شبابه النَّاضج وعمره إحدى وثلاثون سنة، وكان من أصدقائه ومن أحبابه في الحجاز «محمد نصيف» عين أعيان الحجاز، ولم تنقطع الصِّلات بينهما، حتَّى وهو بأرض الجزائر.

ذكر لي (الحاج بَيْطار)[٢٣]: «أنَّ الشَّيخ نصيف، هو والشَّيخ العقبي، كمثل الأخوين الشَّقيقين، وكان الشَّيخ العقبي غداةَ سفرنا، وعزْمنا على رحلتنا، يُحمِّلنا «الأمانات»، نُوَصِّلها إلى «نصيف»... فيبعث إليه معنا التَّمر، ويبعث أشياء أخرى،... وعندما نصل إلى جدَّة، نكون في ضيافة «نصيف»، نقيم عنده أنا والحاج علُّوش،... لا نفقد سببًا من أسباب الرَّاحة...، وبخصوص الشَّيخ العقبي، كان يقول لنا: «ذكَّرتموني في صاحبي القديم،... لقد كان لي صديق حبيبٌ إليَّ، كان هو أكبر حبيب لي في المدينة، هو الشَّيخ العقبي...»، كنَّا نسلِّمه رسائل من العقبي، وعند مغادرتنا نأخذ منه مثلها، حتَّى نُوَصِّلها إلى الجزائر». اهـ معنى ما ذكره لي.

*** «نصيف»: الرئيس الشَّرفي لجمعية العلماء في الحجاز:**

ولجهود نصيف في نصرة السَّلفيَّة، قرَّر المجلس الإداري لجمعية العلماء، يوم الخميس رابع أكتوبر (١٩٥١م) (منح لقب «رئيس شرفي» لجمعية العلماء، لبعض العلماء في غير الجزائر ممَّن عرف بحمل الفكرة السَّلفيَّة الإصلاحية والدِّفاع عنها؛ أو بالدَّعوة إليها ونشرها بالدُّروس والمحاضرات والكتابة، وبنشر الكتب الَّتي هي مصادر العقيدة السَّلفيَّة وأصولها، وقرَّر بالإجماع منح هذا اللَّقب للعلماء الآتية أسماؤهم:...» وذكروا: «محمَّد نصيف (الحجاز)»[٢٤].

*** الإبراهيمي في الحجاز:**

لَّما وصل الإبراهيمي الحجاز، استضافه صديقه القديم «نصيف»، وفرح لمقدمه وأكرمه بعد غياب خمس وثلاثين سنة[٢٥] لقد كان التَّعارف بينهما أيَّام إقامة البشير بالمدينة النَّبويَّة، في العهد العثماني (أواخر سنة ١٩١١ ـ ١٩١٧م).

وكتب الأستاذ محمَّد الغسيري[٢٦] عن رحلته في «البصائر» تحت عنوان: «عدت من الشَّرق: في البلاد العربية السُّعودية...»[٢٧] وعن مرافقته للشَّيخ البشير: «وكنَّا أثناء إقامتنا بمكَّة المكرَّمة كثيرًا ما ننتهز الفرص إلى زيارة بعض أصدقاء الأستاذ الرَّئيس بجدَّة، وكنَّا ننزل عند الشَّيخ محمَّد ناصيف عين أعيان الحجاز والرَّابطة الكبرى بين علماء السَّلفية في الأقطار الإسلامية، وصاحب الآثار البارزة في خدمة السُّنَّة ونشرها، وليس يخلو منزله من زوَّار وضيوف دائمًا».

أمَّا عن حفلة التَّوديع الَّتي أقامها «نصيف» في داره العامرة، فقد ارتجل فيها البشير خطابًا بليغًا، ممَّا ورد فيه من الثَّناء على صديقه ناصيف، قوله: «ومَن غير أستاذنا الجليل محمَّد نصيف يستطيع أن يجمع العالم في دار، أو يدَّخر كنزًا ثمينًا تحت جدار»، «أيُّها الإخوان: إذا لم ينصف الحجاز شيخه ومخلد مجده ورافع رايته أستاذنا الشَّيخ نصيفًا، فإنَّ العالم الإسلامي كلّه ينصفه، فكلُّنا ألسنة شاهدة بأنَّه مجموعة فضائل نعدُّ منها ولا نعدِّدها،... وإنَّني أقولها بصَيْحة صريحة وأؤدِّيها شهادة للحقِّ والتَّاريخ بأنَّه محيي السُّنَّة في الحجاز من يوم كان علماؤه ـ ومنهم أشياخنا ـ متهوِّرين في الضَّلالة[٢٨]، و أنَّه صنع للسَّلفيَّة وإحياء آثارها ما تعجز عنه الجمعيَّات، بل والحكومات، وأنَّه أنفق عمره وماله في نصرها ونشرها، في هدوء المخلصين وسكون الحكماء، وسيسجِّل التَّاريخ العادل آثاره في عقول المسلمين، وسيشكر له الله غزوه للبدع بجيوش السُّنَّة المتمثِّلة في كتبها وعلوم أئمَّتها، وجمعية العلماء نفسُها مدينة له، فإنَّ الكتب السَّلفية لم تصلنا إلَّا عن يده،...»[٢٩].

وقد قامت جريدة «البصائر» الجزائرية، بنشر صورة شمسيَّة للشَّيخ نصيف، في جيد العدد: (٢٠٩)، [٢٧ ربيع الأوَّل ١٣٧٢هـ/ ١٥ ديسمبر ١٩٥٢م، ص١] وقالت تحتها: «فضيلة العالم السَّلفي الشَّيخ محمَّد نصيف أحد أعيان علماء الحجاز... وفضيلته شهير في الأوساط الإسلامية عامَّة والإصلاحيَّة خاصَّة والجزائرية أخصّ بما أنفقه من وقت ومال في سبيل نشر العقيدة السَّلفيَّة النَّقيَّة من الخرافات والبدع وبما كان يقدِّمه لعلمائنا مسيِّري الحركة الإصلاحية هنا من هدايا الكتب

الَّتي نشرها واشتراها من ماله الخاص...».

*** «نصيف» وحرب التَّحرير الجزائريَّة:**

لَمَّا فجَّر الجزائريُّون ثورة التَّحرير المظفرة، وهبُّوا لقتال الأعداء، وطرد المستعبد الغاصب، كان «الإبراهيمي» لا يزال بالمشرق، وقد كان له دور كبير في حثِّ الجزائريِّين هناك على العمل؛ يدعوهم للإكثار من الدِّعاية لقضيَّة بلادهم، وكان محرِّضًا لهم على الجهاد بالمال في تحرير الوطن، يبذل لهم النُّصح، ويوجِّههم التَّوجيه الصَّحيح، وقد كان في اتِّصالاته ومكاتباته مع أفاضل الجزائريِّين هناك، لاسيَّما في الحجاز، يدعوهم إلى استشارة الشَّيخ ناصيف، يقول: «استشيروا أخانا الشَّيخ ناصيف»[30].

وقد دعَّم نصيف الثَّورة الجزائريَّة بماله، وكان عونًا لإخوانه، وانظر شهادةً فيها اعترافٌ له بفضله من: «الحكومة المؤقَّتة للحكومة الجزائريَّة ـ وزارة الشُّؤون الخارجيَّة مكتب ـ جدَّة»

التَّاريخ: ٣/ ١٠/ ١٣٨٠هـ...)، بتوقيع: «العبَّاس الحسيني رئيس البعثة الجزائريَّة بالمملكة العربية السُّعودية»[31].

*** بُعَيد استقلال الجزائر:**

وبعد أن أكرم الله الجزائريِّين باسترداد حرِّيَّتهم، وطرد عدوِّهم، وجّهت إليه دعوة رسميَّة من «الجمهورية الجزائريَّة ـ وزارة الخارجيَّة ـ البعثة الدِّبلوماسيَّة ـ جُدَّة)، بتاريخ: (٢٥/ ١٠/ ١٩٦٣م): «تهدي البعثة الدِّبلوماسيَّة الجزائريَّة لدى المملكة العربيَّة السُّعودية أسمى تحيَّاتها إلى سعادة الشَّيخ محمَّد نصيف الموقَّر وتتشرَّف بأن تنهي إلى سعادتكم: أنَّ السَّيِّد عبد العزيز بوتفليقة وزير الخارجية للجمهورية الجزائريَّة... وجَّه (برقيًّا بواسطة البعثة الجزائرية) ـ وبكلِّ احترام ـ دعوة إلى سعادتكم لتشاركوا في الاحتفالات الَّتي ستجرى في الجزائر... (بمناسبة العيد الوطني الجزائري)... مستشار البعثة الجزائريَّة القائم بالأعمال سعيد البيباني[32]»[33].

---

(١) «الأعلام» (٦/ ١٠٧).

(٢) «الأفندي»: تسمية تركية تطلق على من كان كبير بلده.

(٣) «شبه الجزيرة في عهد الملك عبد العزيز» (٢/ ٨٢٩).

(٤) «المنار»: (م٢٨، ج١).

(٥) «لأنَّ الشَّيخ التِّلمساني كان أشعريًّا درس في الجامع

الأزهر كتبَ العقائد الأشعرية... وقد انتهت هذه المناظرات الطَّويلة بإقناع الشَّيخ التِّلمساني بأنَّ عقيدة السَّلف هي الأسلم والأحكم والأعلم،...». انظر: «مشاهير علماء نجد...» (ص١٨٦).

(٦) «علماء نجد» (١/ ٤٤٠)، و«مشاهير علماء نجد» (ص١٨٦).

(٧) قال نصيف عن هذا الكتاب: «غاية الأماني في الرَّدِّ على شواهد يوسف النَّبهاني» تأليف أبي المعالي السَّيِّد محمود شكري الألوسي، طبع على نفقة ناشر عقيدة السَّلف تلميذ الشَّيخ أحمد بن عيسى النَّجدي، ومن تجَّار جدَّة وفي الحجاز ومصر الشَّيخ عبد القادر بن مصطفى التِّلمساني الجزائري من أصحاب الأطيان بمصر وشريكه في نفقات الطَّبع محمَّد نصيف طبع عام ١٣٢٨هـ»، انظر: «محمد نصيف... حياته وآثاره» (ص٢٠٥).

(٨) «دعوة الشَّيخ محمَّد بن عبد الوهَّاب وأثرها في العالم الإسلامي» لصالح العبود (ص٦٦٧ ـ و ما بعدها).

(٩) «الرَّسائل المتبادلة» (ص٦٥ ـ ٦٦).

(١٠) «نصيف، حياته وآثاره» (ص٣٠٤).

(١١) «الدَّعوة إلى الله في أقطار مختلفة» (ص١٧٠).

(١٢) «نصيف...حياته و آثاره» (ص٣٠٤).

(١٣) «نفسه» (ص٢٠٩).

(١٤) تحت عنوان: «المصلحون والسُّنَّة»، «الشِّهاب»، (ج١، م١٢)، غرَّة محرَّم١٣٥٥هـ/ أبريل١٩٣٦م.

(١٥) «ش»: ج:٦، م١٢، العدد: جمادى الثَّانية ١٣٥٥هـ أوت ـ سبتمبر١٩٣٦م.

(١٦) «نصيف...حياته وآثاره» (ص٥١٥ ـ ٥١٦).

(١٧) «رسالة الشِّرك» (ص١٥).

(١٨) أمَّا المؤلِّف؛ فلم يثبت، نسأل الله تعالى الثَّبات على دينه القويم.

(١٩) «البصائر» العدد: (١٥٩)، (ص٥).

(٢٠) «الصِّراع بين الإسلام والوثنيَّة» (ص٣٩) ـ القاهرة ١٣٥٦ ـ المطبعة السَّلفيَّة.

(٢١) «البصائر»: العدد (١٤٣)، (ص٨).

(٢٢) «البصائر»: العدد (١٥٨)، (ص٢).

(٢٣) في حديث خاصٍّ معه بعد عصر الخميس ٧ ربيع الآخر ١٤٢٨هـ، وهو من «أولاد جلَّال» (بسكرة)، من مواليد عام (١٩٢٣م)، قدم إلى عاصمة الجزائر، بعد سنة ٤٥م، وواظب على سماع دروس العقبي، وغيره من العلماء، وتعرَّف إليه شخصيًّا، عرَّفه به «الحاج محمَّد علُّوش»، الَّذي كان من قطَّاع الطُّرق، ومن عصابات الشَّوارع وفي ميناء الجزائر، وقد تاب على يدي العقبي، وصار من أحبابه، وقد كوَّن «بيطار» شركةً، ونظَّم حملات الحجِّ والعمرة والزِّيارة، إلى مكة ـ المدينة ـ القدس، وسمَّى شركته «طريق المعراج»، يتنقل بين البلدان العربية، ويصحب أفواج الحجَّاج.



(٢٤) «البصائر»: العدد (١٧٢) (ص٨).

(٢٥) «البصائر»: العدد (٢٠٤) (ص٨).

(٢٦) هو أحد نبغاء طلبة ابن باديس، من أبناء أوراس،ولد بغسيرة سنة١٩١٩م، وأحد مؤسِّسي المدرسة العربية الحديثة في الجزائر، وأوَّل من باشر التَّفتيش العام للتَّعليم وأحد مؤسِّسي لجنة التَّعليم في عهد الرَّئيس الإبراهيمي، كان سفير الجزائر في دمشق ثمَّ في السُّعودية ثمَّ في الكويت، توفي في: ١٩٧٤م، انظر: «صراع بين السنة والبدعة» للشيخ أحمد حمَّاني (٢/ ٢٨١).

(٢٧) العدد (٢٦٦) (ص٥ و٧).

(٢٨) ومنهم: «حسين أحمد الهندي الديوبندي، المشهور بالمدني؛ قال الشَّيخ حمُّود التّويجري رَحِمَهُ اللهُ في كتابه: «القول البليغ في التَّحذير من جماعة التَّبليغ» (ص٤٧): «ومن أكبر مشايخ التَّبليغيِّين ودجَّاليهم حسين أحمد مؤلِّف كتاب «الشِّهاب الثَّاقب»، و قد ذكره محمَّد أسلم في (ص٧) من كتابه المسمَّى «جماعة التَّبليغ: عقيدتها وأفكار مشايخها»، وقال: «إنَّه حنفيٌّ ديوبندي جشتي»» اهـ.

كان يقذع في سبِّ شيخ الإسلام محمَّد بن عبد الوهَّاب رحمه الله تعالى، ويصف دعوته بـ «الوهَّابيَّة الخبيثة»، انظر: كتاب «الديوبندية»، وهو أيضًا من أشياخ ابن باديس أثناء رحلته للحجاز، ومن شيوخ الأخير: «حمدان الونيسي القسنطيني» المهاجر إلى المدينة، والمدرِّس بمسجدها، وهو شيخٌ كذلك للطَّيِّب العقبي، وقد كان مقدَّما في الطَّريقة التِّيجانيَّة.

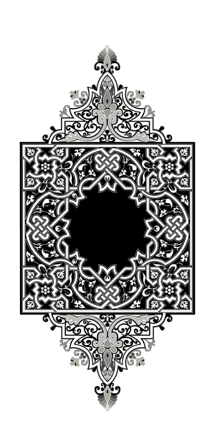
(٢٩) «آثار الإبراهيمي» (٤/ ١٢٢ ـ ١٢٥).

(٣٠) رسالة شخصيَّة منه إلى أحد أفاضل العلماء الجزائريِّين في المدينة، بتاريخ ٢٩ماي ١٩٥٥م/ ٨شوال ١٣٧٤هـ نشرها الأستاذ بشير كاشة في كتابه عن الشَّيخ البشير الإبراهيمي (ص٧٣).

(٣١) «نصيف... حياته وآثاره» (ص٢٧٢).

(٣٢) هو أحد تلاميذ الشَّيخ ابن باديس، وأحد رجالات جمعية العلماء الَّذين أوفدتهم إلى فرنسا؛ لنشر دعوتها هناك، والاهتمام بالجالية الجزائريَّة المغتربة، انظر: «صراع بين السنة والبدعة» للشيخ أحمد حمَّاني (٢/ ٢٦٣ و٢٧٣).

(٣٣) «نصيف...حياته وآثاره» (ص٦٠٣).



النُّضَار فِي المَسْلاَةِ عَنْ نُضَار

لشيخ النَّحويِّين في عصره أبي حيَّان محمَّد بن يوسف الغرناطي الأندلسي الجيَّاني

(٦٥٤ ـ ٧٤٥هـ = ١٢٥٦ ـ ١٣٤٤م)

د/ جمال عزون

عرفتْ مصرُ في النِّصف الثَّاني من القرن السَّابع والأوَّل من الثَّامن عالمًا أندلسيًّا جليلًا ومفسِّرًا قديرًا ونحويًّا ضَلِيعًا، قَدِمَ إليها من مدينة غرْنَاطَة بديار الأندلس بعد أن أشبع نهمته من شيوخه الأندلسيِّين والمغاربة، وعَزَمَ على استكمال معارفه من أعلام الشَّرق على حدِّ قول القاسم ابن أحمد اللَّورقي الأندلسي في رحلته المنظومة:

فحيـن ما صحَّ لـي أعلامُ مغربنـا
أحببتُ رؤيةَ مَنْ بالشَّرق مِنْ عَلَمِ

وقد سلك أبو حيَّان في رحلته من الأندلس إلى الشَّرق الطَّريق البحريَّ الممتدَّ على ساحل الشَّمال الإفريقي على ما جرت به عادة المغاربة والأندلسيِّين، والتقى في رحلته بعددٍ من الأعلام، في الإسكندريّة والقاهرة ودمشق وبغداد وغيرها من حواضر العالم الإسلامي الحافلةِ في تلك الفترة بنوابغِ العلماء وفطاحلِ الأعلام، واتَّخذ مصرَ قرارًا له وفقدته بذلك ديار الأندلس الَّتي قرَّر عدم العودة إليها، ووضع الأرجل مرَّة أخرى عليها؛ لكنَّه وإن كان قطعها بذلك فقد وصلها مع المشرق بعلومه الباهرة وفنونه الماتعة، ووجد علماء المشرق ضالَّتهم في شيخهم الأندلسي الذي استفادوا من علومه عمومًا ومعارفه عن أهل الأندلس خصوصًا، ولِنَدَعَ الصَّفَدِيَّ ـ وهو أحد تلاميذه المقرَّبين ـ يعطي القارئَ لمحةً موجزة[1] عن شيخه



أبي حيَّان، تشير إلى مكانته العلميَّة التي تبوَّأها بين أعلام عصره، ومعارفه في الفنون عامَّة والنَّحو خاصَّةً حيث يقول:

«محمَّد بن يوسف بن عليّ بن يوسف بن حيَّان الشَّيخ الإمام الحافظ العلَّامة فريد العصر، وشيخ الزَّمان، وإمام النُّحاة، أثير الدِّين أبو حيَّان الغرناطي، قرأ القرآن بالرِّوايات، وسمع الحديث بجزيرة الأندلس وبلاد إفريقية وثغر الاسكندريَّة وديار مصر والحجاز، وحصَّل الإجازات من الشَّام والعراق وغير ذلك، واجتهد وطلب وحصَّل وكتب وقيَّد، ولمْ أرَ في أشياخي أكثر اشتغالًا منه لأنِّي لمْ أرَه إلَّا يسمع أو يشتغل أو يكتب ولم أرَه على غير ذلك، وله إقبالٌ على الطَّلبة الأذكياء، له نظمٌ ونَثْرٌ وله الموشّحات البديعة، وهو ثَبْتٌ فيما ينقله، محرِّر لما يقوله، عارفٌ باللُّغة، ضابطٌ لألفاظها، وأمَّا النَّحو والتَّصريف فهو إمام الدُّنيا فيهما لمْ يذكر معه في أقطار الأرض غيره في العربية، وله اليد الطُّولَى في التَّفسير والحديث والشُّروط والفروع وتراجم النَّاس وطبقاتهم وتواريخهم وحوادثهم، خصوصًا المغاربة وتقييد أسمائهم على ما يتلفَّظون به من إمالة وترخيم، وترقيق وتفخيم؛ لأنَّهم مجاورو بلاد الفرنج وأسماؤهم قريبةٌ وألقابهم كذلك، كلُّ ذلك قد جوَّده وقيَّده وحرَّره.

والشَّيخُ شمس الدِّين الذَّهبي له سؤالاتٌ سأله عنها فيما يتعلَّق بالمغاربة وأجابه عنها، وله التَّصانيف الَّتي سارت وطارت، وانتشرت وما انْتَثَرَتْ، وقُرِئَتْ ودُرِيَتْ، ونُسخت وما فُسِخَتْ، أخملت كتبَ الأقدمين، وألهت المقيمين بمصرَ والقادمين، وقرأ النَّاسُ عليه وصاروا أئمَّةً وأشياخًا في حياته، وهو الَّذي جسَّر النَّاسَ على مصنَّفات الشَّيخ جمال الدِّين بن مالك ـ رحمه الله ـ ورغَّبهم في قراءتها، وشرح لهم غامضَها، وخاض بهم لُجَجَها، وفتح لهم مُقْفَلَها، وكان يقول عن مقدِّمة ابن الحاجب ـ رحمه الله تعالى ـ: «هذه نَحْوُ الفقهاء، والتزم أنْ لا يقرِئَ أحدًا إلَّا إن كان في سيبويه أو في التَّسهيل لابن مالك»[٢]، والكتابُ الَّذي ألَّفه أبو حيَّان جوابًا على أسئلة الذَّهبي اسمه: «قطر الحبّي في جواب أسئلة الذَّهبي»، ذكره أيضًا أبو حيَّان في إجازته الَّتي أجاز بها الصَّفديَّ، كما ذكره ابن حجر العَسْقَلاني، وموضوعُه أسئلةٌ في التَّراجم تتعلَّق بعدد من الأعلام المغاربة والأندلسيِّين تقدَّم بها الذَّهبي إلى شيخه أبي حيَّان ثقةً بدرايته التَّامَّة



بأعلام تلك المنطقة وخبرته بأسمائهم واستيعابه لأخبارهم، ومعرفته بطريقة ضبط النُّطق بها عندهم[٣].

وإنَّ من لطائف تصانيف العلَّامة أبي حيَّان الأندلسي ـ التي فقدت مع الأسف ـ كتاب سمَّاه «النُّضَار في المَسْلَاةِ عن نُضَار»، ويقع في مجلَّد ضخم ترجم فيه لنفسِه ولكثير من شيوخه، وذكر فيه من أوَّل حالِه وابتداءِ أمرِه وصفةِ رحلته واشتغاله، كتبه إثْرَ وفاة ابنته الفاضلة والشَّابَّة الصَّالحة «نُضَار» (٧٠٢ ـ ٧٣٠هـ)، وقد تأثَّر جدًّا لوفاتها وخلَّد ذِكْرَها بهذا الكتاب وبقصائدَ عديدةٍ حزينة ضمَّنها ديوانه، وعدَّد فيها صفات ابنته وأخلاقها وشدَّة اشتغالها بالقرآن والحديث وفنون من العلوم[٤]، وقد وقف الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ) على نسخة من الكتاب بخطِّ مؤلِّفه أبي حيَّان ومَدَحَهُ: «وقفتُ عليه بخطِّه وهو كثير الفوائد»[٥]، «ووقفتُ على كتاب له سمَّاه «النُّضار في المسلاة عن نضار» بخطِّه في مجلَّد ضخم ذكر فيه أوَّليته وابتداء أمره وصفة رحلته وتراجم الكثير من أشياخه وأحواله، إلى أن استطرد إلى أشياء كثيرة تشتمل على فوائد غزيرة قد لخَّصتها في التَّذكرة»[٦].

ويبدو أنَّها النُّسخةُ نفسُها الَّتي آلت إلى الحافظ جلال الدِّين السُّيوطي (٩١١هـ) الَّذي أكثر النَّقل عنه في كتابه «بغية الوعاة في طبقات اللُّغويِّين والنُّحاة»، والمتأمِّل في تلك النُّقول يلاحظ كثرة المترجمين فيه من المغاربة والأندلسيِّين.

ويذكر الصَّفدي وابن حجر وغيرهما أنَّ نضارًا اشتغلت بالعلم وأجاز لها أبو جعفر أحمد ابن إبراهيم بن الزُّبير الغرناطي (٧٠٨هـ) صاحب «صلة الصّلة»، وأحضرت على النَّسَّابة الكبير والعالم الشَّهير شرف الدِّين عبد المؤمن بن خلف الدِّمياطي (٧٠٥هـ)، وسمعت من شيوخ مصر من أصحاب ابن الزُّبيدي وغيره، وحفظت مقدِّمةً في النَّحو، وكانت تكتب وتقرأ وتطالع، وخرَّجت لنفسها جزءًا حديثيًّا، ونظمت شعرًا، وكانت تعرب جيِّدًا، ويعترف أبوها العلَّامة أبو حيَّان بتفوُّقها على ابنه حيَّان حتَّى كان يقول: «ليت أخاها حيَّان كان مثلَها»، وقد توفِّيت عام (٧٣٠هـ) إثر مرض شديد لازمها، فحزن عليها الجميع حزنًا شديدًا ووجد عليها أبوها وجدًا عظيمًا ولم يَثْبُتْ كما يقول الصَّفدي، وخلَّد ذِكْرَها بهذا الكتاب «النُّضار في المَسْلاة عن نُضار».

يقول الصّفدي[٧]: «بلغني خبر وفاتها وأنا برحبة مالك بن طوق[٨] فكتبتُ إليه ـ يعني والدها أبا حيَّان ـ بقصيدة أوَّلها:



بَكَيْنَا باللُّجَيْنِ عَلَى نُضَارٍ
فَسَيْلُ الدَّمْعِ فِي الخَدَّيْنِ جَارِي
فَيَا للهِ جَارِيَةٌ تَوَلَّتْ
فَنَبْكِيهَا بِأَدْمُعِنَا الجَوَارِي

وكلُّ هذا يدلُّ على صفات نادرة وشِيَم فاضلة عرفت بها بين أصحاب أبي حيَّان وتلاميذه، ويؤكِّد لك هذا شهادة من عالم كبير هو بدر النَّابلسي الذي قال: «الفاضلة الكاتبة، الفصيحة الخاشعة النَّاسكة، وكانت تفوق كثيرًا من الرِّجال في العبادة والفقه، مع الجمال التَّامِّ والظَّرف»[9].

ولا عجب في ذلك فهي ابنة أبٍ عالم صالح وأمٍّ فاضلة ناصحة هي زوجة العلَّامة أبي حيَّان واسمها أمُّ حيَّان زُمُرُّدَة بنت أَبْرَق والدة نضار وأخيها حيَّان، وقد اهتمَّ الزَّوج العالم بإفادة زوجته زُمُرُّدَة فأخذها معه إلى مجالس المحدِّث الشَّهير أحمد ابن إسحاق بن محمَّد الأبرقوهي (٧٠١هـ) وغيره وسمعت عنهم شيئًا كثيرًا من العلم والحديث، ولذلك سمع عنها واستفاد من روايتها المحدِّث الكبير القاسم بن محمَّد البرزالي (٧٣٩هـ) صاحب شيخ الإسلام ابن تيميَّة والمزِّي والذَّهبي وغيرهم، وتوفِّيت ـ رحمها الله ـ عام (٧٣٦هـ) بعد ابنتها نضار بستِّ سنوات[10].

وقد أثنى الزَّوج العالم أبو حيَّان على زوجه زُمُرُّدَة ـ وكانت جميلة سمراء ـ فقال قصيدة نقتطع منها هذين البيتين[11]:

وَجَدت بِهَا بَرْدَ النَّعِيمِ وَإِنْ يَكُنْ
فُؤَادِيَ مِنْهَا فِي جَحِيمٍ وَلَأْوَاءِ
وَشَاهَدتُّ مَعْنَى الحُسْنِ فِيهَا مُجَسَّدًا
فَاعْجَبْ لِمَعْنًى صَارَ جَوْهَرَ أَشْيَاءِ

فهذه هي قصَّة كتابنا «النُّضَار في المَسْلاَةِ عن نُضَار» الذي كتبه عَلم النَّحويِّين أثير الدِّين أبو حيَّان الأندلسي إِثْرَ وفاة ابنته نضار التي رَبَّاها فأحسن تربيتها، وعلَّمها فأجاد تعليمها، وفُجع بها قبل أن تكمل الثَّلاثين من عمرها، وفارقته وأمَّها وأخاها حيَّان إلى الدَّار الآخرة، وتركت لهم في البيت فراغًا صعبًا، استوحشوا منه للغاية، وبلغوا من الحزن النِّهاية، لولا صبرٌ من الله ثبَّت به قلوب المؤمنين، وقوَّى به أفئدة الصَّابرين، ونحن إذا تأمَّلنا ديوان عَلَمِنَا أبي حيَّان ألفينا عددًا وفيرًا من القصائد التي قالها في ابنته المرحومة بإذن الله تعالى، نقتطع من الدِّيوان قصيدةً سينيَّةً واحدةً نستجلي من خلالها صفاتٍ حميدة يتمنَّى المسلم أن تتحقَّق في أولاده وبناته، وخلالًا جميلة يرجو صادقًا أن تنتشر في ذرِّيَّته.

قال أثير الدِّين أبو حيَّان النَّحوي الأندلسي[١٢] في ابنته نضار يذكر مرضها وصبرها ووفاتها ويعدِّد خلالها وصفاتها ـ رحمة الله عليها ـ :

أَمِـنْ بَعْدِ أن حـلّتْ نُـضَـيْـرَةُ في الرَّمْـسِ
تـطيبُ حيـاتـي أو تـلـذُّ بـهـا نَـفْـسِـي
فـتـاةٌ عَـراهـا نـحـو ستّـة أشـهـر
سُـقـامٌ غـريـبٌ جاء مـختـلفَ الجِنْسِ
فَـحَـبْـنٌ وحُـمَّـى ثُـمَّ سُـلٌّ وسَـعْـلَـةٌ
وسَـكْـبٌ فـمـن يقـوى على عِلَلٍ خَمْسِ
وكـانـت رأتْ رؤيـا مـراراً وأنّـهـا
تـروح مـن الدُّنيـا إلـى حضـرة القُدْسِ
فَـقَـرَّ حَـشـاهـا واطـمـأنّـتْ لـما رأتْ
جِـنـانًـا وكـانـت مـن حيـاةٍ على يَـأْسِ
فمـا ضَجِرَتْ يومًا ولا اشتكتِ الضَّنَى
ولا ذَكَـرَتْ مـاذا تُـقاسي مـن اليَـأْسِ
قَضَـتْ نَحْبَـهَا في يـوم الاثنيـنِ بعدمـا
تـبـدَّى لـنـا قَرْنُ الـغَـزالـةِ كـالـوَرْسِ
فـصـلَّـى عـلـيـها النَّاسُ يُثْنُونَ وانْثَنَوْا
بـهـا لضـريحٍ مُظْلِمٍ مُوحِشٍ الطَّـمْـسِ
يُـؤَنِّـسُـهَا فـي رَمْسِـهَا العـمـلُ الـذي
تَـقَـدَّمَـهـا أَعْـظِـمْ بـه ثَـمَّ مِـنْ أُنْـسِ
وراحـتْ إلـى ربٍّ كـريـمٍ نـظيـفـةً
مُـبَـرَّأَةً مـن كـلِّ ذَامٍ ومِـنْ رِجْـسِ
ومـا وَلَدَ الـنِّـسْـوانُ أنـثـى شـبـيـهَـهَـا
وأنَّـى يـقـاسُ الأنـجـمُ الزُّهْرُ بالشّـمسِ
وكـانـتْ نُـضَـارُ نِـعْـمَـت الخَـوْدُ لم تَزَلْ
على طـاعة الرَّحـمن تُـضْـحِـي كما تُمْسِي
نَـجِـيَّـةُ قُـرْآنٍ تُـرَدِّدُ آيَـهُ
مُـقَـسَّـمَـةً بـيـن الـتَّـدبُّـرِ والدَّرْسِ
وحـامـلـةُ الآثـارِ عـن سـيِّـد الـوَرَى
مـحـمَّـدٍ الـمـبـعـوثِ للجـنِّ والإنـسِ
روتْـهـا بـمـصـر والـحـجـازِ وجـاوَرَتْ
بـمـكَّـةَ تَـسْـخُـو بالدَّنـانـيـرِ لا الفَـلْـسِ
وزارتْ رسـولَ الله أفـضـلَ مَـنْ مـشـى
بـطَـيْـبَـةَ واحْـتَـلَّـتْ بـأَرْبُـعِـهَـا الـدُّرْسِ
مُـصَـلِّـيَـةً حـيـنًا عـلـيـه وتـارةً
مُـسَـلِّـمَـةً فـي الـجـهر منـها وفي الهَمْسِ
وحـازتْ جـمـالًا بـارعًـا وفـصـاحـةً
فـأَوْضَـحُ مِـنْ شـمـسٍ وأَفْصَـحُ من قُسِّ
وتـكـتـبُ خـطًّـا نـادرًا ذا بـراعـةٍ
يُـرِيـكَ ازْدِهَـاءَ الرَّوْضِ في أَبْهَجِ اللُّبْسِ
فـمـا الرَّوْضُ مَـطْـلُـولًا تَـفَـتَّـحَ زَهْـرُهُ
فَـراقَ لـذي عَـيْـنٍ وشَـاقَ لذي حِسِّ



بـأَبْـهَـجَ مـمَّـا قـد وَشَـتْـهُ أنــامــلٌ
لـها بـسـواد النَّـفس في أَبْيَضِ الطِّرْسِ
فـلـو أَبْـصَـرَتْـهُ لابنِ مُـقْـلَـةَ مُـقْـلَـةٌ
لأَغْضَتْ حياءً وَهْوَ قد عَضَّ في الخَمْسِ
سقـى روضـةً حَـلَّـتْ نُضَـارُ بـتُـرْبِها
مـن الـمُزْنِ وَبْلٌ دائمُ السَّحِّ والبَجْسِ
ولا زال تَـسْـقـيـه سـحــائـبُ رحمةٍ
تُـواليــه فـي آتٍ وحـالٍ يلـي أمسِ

حُقَّ لأبي حيَّان أن يبكي فلذة كبد مثل نضار، ضربت لبنات جنسها أروع الأمثلة في طاعة الله تعالى، والاشتغال بحديث رسول الله ﷺ، والاهتمام بالعلم النَّافع، و الإقبال على العبادة، ولا أحسب في الدُّنيا والدًا إلَّا متمنيًّا بكلِّ صدق أن يرزقه الله بابنة من هذا الطِّراز، تكون لوالديها قرَّة عين تشفع لهما يوم القيامة بإذن المولى، بعد أن أحسنَا تربيتها وفق الأصول الإسلاميَّة الرَّائعة.

والحاصل أنَّنا سعدنا بخبر هذه الأسرة الأندلسيَّة التي اتَّخذت مصر لها قرارًا، راعيها عالم جليل هو أبو حيَّان الأندلسي النَّحوي، الَّذي طار صِيتُه في الأمصار، وذاعت تصانيفه في الأقطار، ومدبِّرة شؤون بيته الزَّوجة الصَّالحة المحدِّثة زُمُرُّدَة بنت أَبْرَق، وولداهما الصَّالحان الخيِّران حيَّان ونضار الَّتي جرَّنا إلى الحديث عنها كتابُ والدها اللَّطيف الذي كتبه إثر وفاتها: «النُّضَار في المَسْلاَةِ عن نُضَار»، الذي لم تبق منه سوى نقول في كتب اللَّاحقين، وإنَّا على العثور عليه من خلال هذه المجلة ـ لمن علم بنسخته ـ لآملون.

---

(١) أمتعُ دراسةٍ كُتبت عن أبي حيَّان تلك التي نشرتها د. خديجة الحديثي عام ١٣٨٥هـ ببغداد، وهي أطروحتها للدُّكتوراه بعنوان: «أبو حيَّان النَّحوي».
(٢) «الوافي بالوفيات» (٥/ ١٧٥).
(٣) «الوافي بالوفيات» (٥/ ١٨٤).
(٤) انظر «الوافي بالوفيات» (٢٧/ ٧٧ ـ ٧٨)، و«أعيان العصر» (٥/ ٥٢٠)، و«الدُّرر الكامنة» (٦/ ١٦١).
(٥) «الدُّرر الكامنة» (٦/ ١٦١).
(٦) «الدُّرر الكامنة» (٦/ ٦٢).
(٧) «الوافي بالوفيات» (٢٧/ ٧٨).
(٨) بلدة بين الرّقّة وبغداد على شاطئ الفرات. [«معجم البلدان» (٣/ ٣٤)].
(٩) «الدُّرر الكامنة» (٦/ ١٦١).
(١٠) انظر عن زمرّدة أو زمرّد «الدُّرر الكامنة» (٦/ ١٦١).
(١١) انظر «نفح الطِّيب» (٣/ ٣٢٥).
(١٢) «ديوان أبي حيَّان الأندلسي» (٢٢٨ ـ ٢٣١)، تحقيق: د. أحمد مطلوب ود. خديجة الحديثي.

أهميـة اللغـة العـربيـة وعلاقـتهـا بالعـلـوم الشـرعـية

عمارة قسوم

إني كنت قد كتبت مقالا في سالف الأيام، وقد نشر في مجلة من المجلات حوى في ثناياه موضوعا مُهِمًّا يتعلق باللغة العربية وفنونها، وكان هذا المقال تحت عنوان: «اللغة العربية غاية شرعية ونبذة وجيزة عن علم النحو واللغة والأدب والبيان».

ومن ضمن ما ورد فيه أنني قد وقفت على كلام نفيس لعلامة المغرب وقاضيها الشهير عبد الرحمن بن محمد بن خلدون ـ رحمه الله تعالى ـ في كتابه «المقدمة»[1] يتعلق باللغة العربية وفنونها، وأنها ضرورة شرعية لا يستغني عنها طالب العلوم الشرعية، وقد وطَّأت بمقدمة واضحة المغزى، جلية المعنى، ونقلت نبذة وجيزة عن علم النحو وكيف مرَّ بأطوار عبر القرون والأزمان، وذكرت أنني سأواصل الكلام على بقية فنون اللغة العربية في حلقات على ما يتاح لنا، ناقلا كلام العلامة ابن خلدون، متصرفا في بعض العبارات، ولا أُخْليه من فوائد وزيادات، فتارة بالتصريح وتارة بالإشارات.

فجاءت مجلة «الإصلاح» الفتاة ـ بحمد الله تعالى ـ فاسحة لنا المجال لبث هذه المهمات، ونشر ما علق بالخاطر من موضوعات، ونقل بقية السلسلة الموعود بها في مقالات.

سائلا المولى تبارك وتعالى أن ينفع بها القارئين والقارئات.

وإن غايتنا من ذكر هذا الموضوع هو تذكير الناس بهذه اللغة العظيمة التي هي شرف أمة الإسلام وهويتها والتي اصطفاها الله تعالى على غيرها من اللغات، وشرفها على سواها من اللغات، وقد تكلم بها سبحانه وتعالى بهذا القرآن

الكريم الذي تحدَّى به الثقلين الجن والإنس على أن يأتوا بسورة مثله فلم ولن يستطيعوا أن يأتوا بآية مثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا.

وإن هدفنا أيضا هو الحث على التشبث بها والعض عليها بالنواجذ؛ لأنها أساس الدين المتين، وسراجه المنير، وهي التي تقول عن نفسها كما وصفها شاعر النيل حافظ إبراهيم:

وَسِعْتُ كتابَ الله لفظًا وغايةً
وما ضِقْتُ عن آيٍ به وعِظَاتِ
فكيفَ أَضِيقُ اليومَ عن وصْفِ آلةٍ
وتنسيقِ أسماءٍ لُمخترعاتِ
أنا البَحْر في أحشَائه الدُّرُّ كامِنٌ
فهلْ سَألوا الغوَّاصَ عن صَدَفاتي

ومما يجدر التذكير به في هذا المقام أن اللغة العربية ما عني بها العلماء قديما وحديثا لمجرد ذكر قواعدها وبيانها وإعجازها، ولم تكن تلك العناية والرعاية سدى وهملا، وإنما هي امتثال لأمر إلهي وجب تطبيقه وبيانه للناس أجمعين.

ومن هنا تعلم ـ أيها القارئ الكريم ـ أن الله تعالى قد أوجب على كل مسلم تعلم جزء من العربية بقدر ما يقيم به ألفاظ سورة الفاتحة، وبقدر ما يقيم به التكبير والتسميع والسلام في الصلاة، ولا يسع مسلما جهله، قال الله تعالى: ﴿**فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُۚ**﴾ [المزمل : ٢٠].

وقد اختلف العلماء في تحديد القدر الذي هو أقل ما يخاطب به الإنسان من تعلم اللغة العربية، فقال قوم: لا بد أن يصل إلى مستوى يفهم به ألفاظ الفاتحة، وألفاظ الدعاء المأمور به على سبيل الوجوب، وألفاظ الأذكار التي تجب مرة في العمر كالتهليل والاستغفار والتسبيح والتحميد وغير ذلك، فهذه المذكورات يجب على المسلم أن يتعلم معانيها بالعربية عند الإمام مالك وسفيان الثوري والأوزاعي وغيرهم من كبار علماء السلف ـ رحمهم الله تعالى ـ معللين ذلك بأمور، منها أن كلمة التوحيد «لا إله إلا الله» مثلا يمكن أن تلقن لأي إنسان ولا يلتزم بمقتضياتها وشروطها، فالجاهل بمعنى «لا إله إلا الله» لم يلتزم شروطها ولو نطق بها ولذلك أوجب العلماء على العباد هذا القدر من اللغة العربية لئلا يقعوا في المحظور، وهذا من الفروض العينية.

ثم إن بعض المتكلمين المتأخرين قد توسعوا في هذا الباب فقالوا: إن من لم يفهم ما تتناوله كلمة التوحيد «لا إله إلا الله» من العقائد وما تتضمنه من

معان فإنه أخل بمقتضياتها ولم يؤد شروطها، وهذا القول ـ كما قال أشياخنا وعنهم نقلنا هذا الكلام ـ حرفًا ومعنًى، في غاية التشدد والمبالغة غير أنه يدلنا دلالة على أهمية فهم شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله.

والقول الذي ذهب إليه الإمام مالك وغيره من العلماء هو المستهل الذي يقتضي تعلم أقل نسبة وهي ما يكون المؤمن به فاهما لمقتضى ما يقول من شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله.

وإن المتأمل في أقوال العلماء بعين الإمعان في هذا الباب يجد الأمر ذا أهمية بالغة، ويتجلى له أن من واجباته العينية تعلم جزء من اللغة العربية يفهم به معنى الشهادة ويقيم به ألفاظ التعبدات، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «اقتضاء الصراط المستقيم» (١/ ٤٧٠ ـ ٤٧١):

«إنَّ نفس اللغة العربية من الدين ومعرفتها فرض واجب، فإنَّ فهم الكتاب والسنة فرض ولا يفهم إلا بفهم اللغة العربية وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ثم منها ما هو واجب على الأعيان، ومنها ما هو واجب على الكفاية وهذا معنى ما رواه أبو بكر بن أبي شيبة: حدثنا عيسى بن يونس عن ثور عن عمر بن زيد قال: كتب عمر إلى أبي موسى رضي الله عنه: «أما بعد: فتفقهوا في السنة، وتفقهوا في العربية وأعربوا القرآن فإنه عربي».

وفي حديث آخر عن عمر رضي الله عنه أنه قال: «تعلموا العربية فإنها من دينكم، وتعلموا الفرائض فإنها من دينكم»، وهذا الذي أمر به عمر رضي الله عنه من فقه العربية وفقه الشريعة يجمع ما يحتاج إليه؛ لأن الدين فيه أقوال وأعمال، ففقه العربية هو الطريق إلى فقه أقواله، وفقه السنة هو فقه أعماله» اهـ.

ثم إن الفرض الكفائي من تعلم اللغة العربية هو ما إذا قام به ما يحصل به إقامة الحجة على الناس كفى وهذا داخل في عموم قوله تبارك وتعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٣٥] فلا يمكن أن يكون الإنسان شاهدا لله إذا لم يكن فاهما لما يشهد به؛ لأن العلم شرط في الشهادة لقوله تعالى: ﴿وَمَا شَهِدْنَآ إِلَّا بِمَا عَلِمْنَا وَمَا كُنَّا لِلْغَيْبِ حَٰفِظِينَ ٨١﴾ [يوسف: ٨١].

وفروض الكفاية في اللغة العربية هي بتعلم علومها الأساسية وهي اثنا عشر فنا مجموعة في قول الناظم:

نحوٌ وصرفٌ عَروضٌ ثمَّ! قافيةٌ
وبعدَها لُغَةٌ قَرْضٌ وإنْشَاء

خطٌّ بَيـانُ معـانٍ مع مُـحاضَرةٍ
والاشتقاقُ لها الآدابُ أَسمـاءُ

وهذه الفنون المذكورة في قول الناظم إذا لم يكن في الأمة من يعلمها حصل الإثم على أفرادها جميعا، وإن وجد من يعلم جزئياتها بقدر رد الشبهات وإجابة الأسئلة المتعلقة بالقرآن والسنة سقط الإثم عن الجميع.

وإن أقدمها وأشرفها هو علم النحو؛ لأن به إقامة الكلم ومعرفة التركيب كما قال ابن مالك في الكافية:

وبعد فالنحو صلاح الألسنة
والنفس إن تعدم سناه في سنه

وقد ذكرت نبذة عنه بإيجاز في مقالي المذكور كما أشرت إلى ذلك في مطلع هذا المقال، وإن هذا العلم الجليل من يجهله ويجهل جزئياته لا يمكن أن يفتي الناس في كثير من مسائلهم الفقهية.

ومن كبير شأن هذه اللغة وعلو منزلتها أن بعض المنتسبين للعلم قد جُرِّحوا بسبب لحنهم فيها ولهذا كان بعض علماء السلف يشنعون على من يروي الحديث بالمعنى ثم يلحن فيه، وأن اللحن في حديث رسول الله ﷺ يوقع صاحبه في تغيير المعنى ولو كان عن غير قصد إذ لم يكن رسول الله ﷺ يلحن قطعا وجزما.

قال العراقي في ألفية مصطلح الحديث:

ولْيَحذَرِ اللَّحَّانَ والمُصَحِّفَا
عَلَـى حَديـثِـه بأنْ يـُحَرِّفا
فَيَدْخُـلَا في قَولِه: مَنْ كَذَبَـا
فحقٌّ النـَّحْوُ علَى مَن طَلَبـا

ولخطورة اللحن في حديث رسول الله ﷺ أدخلوه في جملة قوله ﷺ: «**مَنَ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ**» كما أشار الأصمعي بقوله: «إن أخوف ما أخاف على طالب العلم إذا لم يكن يعرف النحو أن يدخل في جملة قوله ﷺ: «**مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ**...» الحديث.

ومثل ذلك القرآن الكريم إذ يجب أن يكون موافقا لوجه من وجوه النحو كما قال ابن الجزري في «طيبة النشر»:

وكلُّ ما وَافَقَ وجهًا نحْوِي
وكان للرَّسْم احْتِمالًا يحْوِي
وصحَّ إسنـادًا هو القـرآنُ
فهَـذهِ الثَّـلاثَـة الأركَـانُ

وبهذا يتجلى واضحا أن الإنسان إذا لم يكن صاحب لسان يمكن أن يُعَبِّر أو يَروي به فهو على خطر عظيم وخطأ جسيم حيث يتكلم في العلوم

الشرعية والفنون الأدبية.

ومما ذكره أهل الأخبار أن أبا الأسود الدؤلي حين كلمته ابنته وهي رافعة وجهها إلى السماء وتأملت بهجة النجوم وحسنها ثم قالت: ما أحسنُ السماء! على صورة الاستفهام فقال: يا بنية نجومها؛ فقالت: إنما أردتُ التعجب، فقال لها: قولي: ما أحسنَ السماء! وافتحي فاك، وهذه صيغة من صيغ التعجب التي أشار إليها ابن مالك في «الخلاصة»:

بأَفْعَلَ انطق بعد ما تعجب
أو جيء بأَفْعِل قبل مجرور ببا
وتلو أَفْعَلَ انصبنّه كما
أو في خليلينا وأصدق بهما

أي إذا أردت التعجب حتى جيء بصيغة «أَفْعَل» بعد «ما» مفتوحا ثم افتح المتعجب منه أو جيء بصيغة أخرى وهي «أَفْعِل به» وفي الباب قواعد وضوابط تؤخذ من مظانها.

ومما رووه أيضا أن توجه سيبويه إلى علم النحو هو لحنه في الحديث.

ذكر السخاوي في «شرحه على ألفية العراقي في مصطلح الحديث» عن أبي سلمة حماد بن سلمة أنه قال لإنسان: «إن لحنت في حديثي فقد كذبت عليّ فإني لا ألحن، وصدق رَحِمَهُ اللهُ فإنه كان مقدما في ذلك بحيث إن سيبويه شكا إلى الخليل بن أحمد أنه سأله عن حديث هشام بن عروة عن أبيه في رجل رعُف بضم العين ـ على لغة ضعيفة ـ فانتهره وقال له: أخطأت إنما هو رعَفَ يعني بفتحها، فقال له الخليل: صدق، أتلقى بهذا الكلام أبا سلَمة. وهو مما ذكر في سبب تعلم سيبويه العربية».

وقد توجه كثير من أهل العلم إلى تعلم علوم العربية بسبب لحنهم في الحديث كما وقع لثابت البناني حين سأل الحسن البصري في كلمة رعُف فقال الحسن: أتعجز أن تقول: رعَف، فاستحى ثابت وطلب العربية حتى قيل له من انهماكه فيها: ثابت العربي.

فانظر وتأمل أخي القارئ الكريم كيف صار سيبويه بسبب لفظة لحن فيها في حديث رسول الله ﷺ إماما يحتذى به في هذا العلم الجليل، فهو صاحب «الكتاب» والذي إذا أطلق لم يتبادر إلى الفهم غير كتابه، وقد هذب فيه علم النحو واستوفى قواعده وضوابطه وكل من جاء بعده فهم عيال عليه.

ومما ذكروه أيضا أن الإمام محمد بن إدريس الشافعي صاحب المذهب المشهور وواضع قواعد أصول الفقه لم يشتغل بدراسة العلم حتى جلس في قبيلة بني هذيل يحفظ أشعارهم ودواوينهم، وقد



وفق لحفظ أكثر من عشرين ألف بيت من أشعارهم؛ وقد قال الأصمعي: «صححت أشعار هذيل على فتى من قريش يقال له: محمد بن إدريس الشافعي».

وذكر حافظ المغرب يوسف بن عبد الله ابن محمد بن عبد البر المالكي في «جامع بيان العلم وفضله»: عن نافع عن ابن عمر أنه: «كان يضرب ولده على اللحن»[٢].

وقال الشعبي: «النحو في الكلام ملح في الطعام لا يستغنى عنه».

وأنشد الخليل بن أحمد الفراهيدي:

أي شـــيء مـــن الـلبـــاس الـ
سر وأبـهـى من اللـسـان البهي
يَنظم الـحـجَّة الشَّـتـيـتـة في السِّلْـ
كِ من القـولِ مثل عَـقْـد الـهدي
وترى اللَّحن بالحسيبِ أخي الهَيْـ
ئة مـثـل الـصَّـدى الـمَـشْـرفـي
فاطلب النَّحو للحِجَـاج وللشِّعـ
رِ مـقـيـمًـا والـمُسْـنَـد الـمروي
والخِطابُ البلـيغُ عندَ جَوَابِ الـ
قولِ يزْهَـى بمثـلِـه فـي الـنَّـدِي

وعن الربيع بن سليمان قال: سمعت محمد ابن إدريس الشافعي يقول: «من حفظ القرآن عظمت قيمته، ومن طلب الفقه نبل قدره، ومن كتب الحديث قويت حجته، ومن نظر في النحو رق طبعه، ومن لم يصن نفسه لم يصنه العلم».

وقيل قديما: «المرء مخبوء تحت لسانه، والإنسان شطران لسان وجنان».

قال زهير بن أبي سُلمى:

لسان الفتى نصف ونصف فؤاده
فلم يبق إلا صورة اللحم والدم

وقال شعبة: «تعلموا العربية فإنها تزيد في العقل».

وقال أحمد بن يحيى:

إما تريني وأثوابـي مقاربـة
ليست بـخـزٍّ ولا حرُّ كتّـان
فإن في المجد هِمَّاتي وفي لغتي
عُلْويّة ولسـانـي غيـر لحَّان

وقال بعضهم:

النَّحو يُصلحُ من لِسَان الألكن
والـمرءُ تكـرمـه إذا لـم يلحن
وإذا طلبتَ من العُلـوم أجلَّـها
فأجلُّها نـفـعًـا مُقـيمَ الألْـسُن

ومما أملاه بعض شيوخنا:



قدم النحو على الفقه فقد
يبلغ النحوي بالنحو الشرف
أما ترى النحوي في مجلسه
كهلال بان من تحت الشغف
يخرج الألفاظ من فيه كما
يخرج الجوهر من بطن الصدف

أخي القارئ الكريم علمت من خلال ما عرضناه في هذا المقال الوجيز نقلا عن الأشياخ والأعلام أن اللغة العربية هي ركن هذا الدين الأصيل، وأساس بنيانه المتين فهي مجدنا الذي نرفع به رؤوسنا، وهي شرفنا الذي نرد به عزنا، وبها نفهم القرآن الكريم الذي أنزل بلسان عربي مبين، وبها نفهم سنة سيد الأنبياء وإمام المرسلينﷺ.

وإني أختم كلامي هذا بتوجيه نداء خالص من هذه الواحة الغنَّاء، والساحة الفيحاء من منبر مجلة «الإصلاح» الغراء ـ أمد الله بقاءها ونفع بها أمة الإسلام ـ إلى الكتاب والمثقفين والأدباء والشعراء من أهل بلادنا الجزائر ـ وقاها الله شر الآفات والأهوال وبلاد العالم العربي والإسلامي كافة ـ أن حافظوا على هذه اللغة وصونوها من التحريف والتبديل إذ أنتم حماتها وحصنها الحصين، ويسروها للناس بتسهيل تدريس قواعدها، وانشروا الوعي الصحيح بأنها لغة ذات رونق وجمال وحسن بهاء، وبلاغة وفصاحة سهلة ميسرة.

رجائي من أصحاب الأقلام السيالة والفكر الوقاد والثقافة المحافظة وأرباب اللغة الفصحاء والشعراء المفلقين، والناثرين المبدعين، وأدباء الأمة ومعلميها أن يشاركوا بالمقالات والكتابات بالفصحى من الكلام في أنواع الصحف والمجلات، وأن يقيموا المسابقات الشعرية ومنتديات الأدب في المدارس والمحافل والجامعات، وأن يستغلوا وسائل الإعلام بمختلف أنواعها لتعليم هذه اللغة البديعة.

والله ولي التوفيق.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. (يتبع)



(١) وهي مقدمة لكتابه الكبير في التاريخ الموسوم بـ: «كتاب العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر»، وفي نسخة «من ذوي الشأن الأكبر».

(٢) قال الألباني في «صحيح الأدب المفرد» (ص ٢٢٨): صحيح الإسناد.

قرة العينين في أحكام بر الوالدين

أمينة حداد

إن من الحقائق التي لا ينبغي للناس أن يختلفوا فيها أن الأمة موهونة وَهَنًا سرى في دينها واستشرى في قيمها وأخلاقها، حتى اتسع الخرق على الراقع، ولم يكد يُعلم أي أدوائها أشد في الواقع.

وإن من العلل القوادح والآفات الفوادح إضاعة الخلق حقوق بعضهم بعضا بجحد المعروف، ومقابلة الإحسان بالعزوف، حتى ضاع ما للوالدين من حقوق، وجوهروا بالعقوق، وصارت السلامة عند الآباء من شر الأبناء غاية مرادهم، وصفو أمنيتهم.

فمن الولد من استجمع في معاملته لوالديه أوصاف كل دنيء زنيم، سخيف لئيم؛ كأنه شيطان مارد من شدة ما يسيء ويعاند، فإن خفت شروره قليلا جعل والديه كالنار يدفأ بها ولا يخالطها، ويظن مع ذلك أن له حقا على والديه يستطيل به عليهما.

فليعلم العاق إن كان ذا عقل أن أداء حق الوالدين من تمام العقل قبل أن يكون من كمال الدين، قال الله تعالى: ﴿**قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُم مِّنْ إِمْلَاقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّاكُم بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ (١٥١)**﴾ [الأنعام: ١٥١].

فقد أفادت الآية أنه بقدر كمال عقل العبد يكون قيامه بما أوصى الله به، ومن جملة ذلك بره بوالديه، ولا غرو في ذلك فإن المنطق السليم والفكر القويم ليرشدان إلى مقابلة الإحسان بمثله، فكم لهما عليك من إفضال وامتنان، كم

نالتك بفضلهما من مسرة وتَوَقَّيْت بسببهما من مضرة، كم أنعشاك من سقطة وانتشلاك من ورطة، كم أنفقا عليك من مخبأ مكنوز في سائر الأحوال حتى قالوا صِرتَ أَرَضَة للمال، ذنبك عندهما مغفور، وجرمك مستور، لم يزالا قائمين عليك وأنت شبه تمثال ملفوف في سِربال لا يُسعف منك نطق ولا بيان حتى صرت متين الأركان طليق اللسان، فكن لهما موافقا وجانب أن تكون مفارقا، كن لهما عونا ظاهرا واحذر أن تكون عدوا مظاهرا، كن لهما دواء ولا تكن لهما داء، تحرّ مَسَرَّتهما وتَوَخَّ مَبَرَّتهما، واعلم أنك لن تبلغ تمام شكرهما إلا بالعتق الذي هو الفَكُّ من الرِّقِّ، قال النبي ﷺ: «**لَا يَجْزِي وَلَدٌ وَالِدَهُ، إِلَّا أَنْ يَجِدَهُ مَمْلُوكًا فَيَشْتَرِيه فَيُعْتِقه**»[١]، وهذا في زماننا صعب عسير، بل محال في التقدير فابق أنت العاجز الحسير.

إن الله قد قرن في الآية الآنفة الذكر توحيده في عبادته ببر الوالدين، وقد جرت العادة بذلك في القرآن الكريم، قال الله تعالى: ﴿**وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا**﴾ [الإسراء: ٢٣]، وقال تعالى: ﴿**أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ**﴾ [لقمان: ١٤]، إلى غير ذلك من الآيات.

ولا شك أن الله لم يجعل بر الوالدين مقرونا بتوحيده دائما إلا لعظمة بر الوالدين، فإن برهما من أعظم الحسنات والقربات عند الله.

وقد رتب النبي ﷺ فضل بر الوالدين بعد الصلاة التي هي عمود الدين، وفضَّله على الجهاد الذي به يكون استبقاء شوكة المسلمين ففي حديث ابن مسعود رضي الله عنه قال: سألت النبي ﷺ أي العمل أحب إلى الله عز وجل؟ قال: «**الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا**»، قلت: ثم أي؟ قال: «**ثُمَّ بِرّ الوَالِدَيْنِ**»، قلت: ثم أي قال: «**ثُمَّ الجِهَاد فِي سَبِيلِ اللهِ**»[٢].

فإن قيل: ما هو البر الذي أمر الله به ورسوله؟

فالجواب: «أن الله قد أطلق الإحسان إليهما، فكل إحسان قولي أو فعلي بحسب أحوال الوالدين والأولاد والوقت والمكان؛ فإنه من البر، ويرجع في ذلك إلى العرف والعادة، فكل ما عدَّه الناس إحسانا فهو داخل في الإحسان المأمور به»[٣].

فيكون من بر الوالدين الإحسان إليهما بالقول اللين الدال على الرفق بهما والمحبة لهما وتجنب غليظ القول الموجب لنفرتهما، وبمناداتهما بأحب الألفاظ إليهما كيا أبي ويا أمي ويقول لهما ما ينفعهما في أمر

دينهما ودنياهما، ويعلمهما ما يحتاجان إليه من أمور دينهما ويعاشرهما بالمعروف، فيطيعهما في جميع ما يأمران به، وفي ترك ما لا ضرر عليه في تركه، ولا يتقدم عليهما في المشي إلا لضرورة نحو ظلام، ولا يحد النظر إليهما ولا يرفع صوته عليهما.

قيل للحسن البصري: «ما بر الوالدين؟» قال: «تبذل لهما ما ملكت، وتطيعهما فيما أمراك ما لم تكن معصية»[٤].

وإن من السلف أبناءً بذلوا في بر والديهم من الأعمال ما صار مضربا للأمثال، قال المأمون: «ما رأيت أحدا أبر من الفضل بن يحيى بأبيه، بلغ من بره أن يحيى كان لا يتوضأ إلا بماء سخن، وهما في السجن فمنعهما السجان من إدخال الحطب في ليلة باردة، فقام الفضل حين أخذ يحيى مضجعه إلى قمقم كان يسخن فيه الماء، فملأه ثم أدناه من نار المصباح، فلم يزل قائما وهو في يده حتى أصبح»[٥].

وعن ابن عون قال: «كان محمد بن سيرين إذا كان عند أمه، لو رآه رجل لا يعرفه ظن أن به مرضا من خفض كلامه عندها».

وعن محمد بن المنكدر أنه كان يضع خده على الأرض ثم يقول لأمه: «قومي ضعي قدمك على خدي»[٦].

إنها ليست روايات سمر، وأخبار تطوى مع من مضى من أصحابها وغبر، بل هي ذكرى لمن يتذكر، وبلاغ لمن يفهم ويتدبر.

أبصر أبو هريرة رجلين فقال: من هذا منك؟ فقال: أبي، فقال: «لا تسمه باسمه، ولا تمش أمامه، ولا تجلس قبله»[٧].

فهذا أبو هريرة ينهى عن مناداة الابن أباه باسمه؛ إجلالا له وتوقيرا، فكيف لو سمع من ينادي أباه بـ «الشيخ» أو أمه بـ «لعجوز» وهذا بعدما بلغا من العمر سنا يصير الإحسان إليهما وتوقيرهما أمرا لازما وحتما واجبا.

قال الله تعالى: ﴿إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴿٢٣﴾ وَٱخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ ٱلذُّلِّ مِنَ ٱلرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ٱرْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِى صَغِيرًا ﴿٢٤﴾﴾ [الإسراء: ٢٣]، فأمر في هذه الآية بخفض الجناح وهو التواضع لهما والتذلل، فإن الطائر إذا أراد الطيران والعلو نشر جناحيه ورفعهما ليرتفع، فإذا ترك ذلك خفضهما، وهو أيضا إذا رأى جارحا يخافه لصق بالأرض وألصق جناحيه وهي غاية خوفه وتَذَلُّـله.

واعلم أن حق الأم في البر أوكد؛ لأن معاناتها

في إصلاح ولدها أشق وأشد، فعن عبد الله ابن عمرو رضي الله عنهما أن امرأة قالت: يا رسول الله! إن ابني كان بطني له وِعَاءً، وثديي له سِقاءً، وحِجْري له حَواءً، وإن أباه طلقني وأراد أن ينزعه مني، فقال لها رسول الله ﷺ: «**أَنْتِ أَحَقُّ بِهِ مَا لَمْ تَنْكِحِي**»[٨]، فقد ذكرت هذه المرأة عن نفسها من المبررات ما أقره النبي ﷺ وجعله سببا لتقديم حضانة الأم على الأب فإنها شاركت الأب في الولادة وزادت عليه بهذه الخصوصيات فكان الولد أمس بها وأقرب رحما.

قال ابن عباس رضي الله عنهما: «إني لا أعلم عملا أقرب إلى الله عز وجل من بر الوالدة»[٩]، وشهد ابن عمر رجلا يطوف بالبيت حمل أمه وراء ظهره يقول:

إنِّـي لـهَـا بعيـرُها الـمُذَلَّل
إن أَذْعَرتْ رِكابُـها لَـمْ أُذْعَرْ
حَـمَلْتُها أكثَـرَ مـمَّا حَـمَلتْ
فهل تُرى جَازيتُها يا ابْنَ عُمَرْ

ثم قال: يا ابن عمر أتراني جزيتها؟

قال: «لا، ولا بزَفْرة واحدة»[١٠].

ولذلك رتب الشارع الحكيم للأم ثلاثة أرباع البر ، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قيل: يا رسول الله! من أبر؟ قال: «**أُمَّكَ**»، قال: ثم من؟ قال: «**أُمَّكَ**»، قال: ثم من؟ قال: «**أُمَّكَ**»، قال: ثم من؟ قال: «**أُمَّكَ**»، ثم عاد الرابعة فقال: «**أَبَاكَ**»[١١].

وإذا كان بر الوالدة مقدَّم على بر الأب فإنه ينبغي أن يعلم أيضا أنَّ حقَّها مقدم عند الازدحام؛ فإن تعارض برهما بأن كان في طاعة أحدهما معصية للآخر فإنه ينظر، إن كان أحدهما يأمر بطاعة والآخر بمعصية، فإن عليه أن يطيع الآمر بالطاعة منهما لقوله ﷺ: «**لَا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةٍ**»[١٢]، وعليه أن يصاحبه بالمعروف للأمر بذلك ﴿**وَصَاحِبْهُمَا فِي ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا**﴾ وهي وإن كانت نزلت في الأبوين الكافرين، إلا أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

أما إن تعارض برهما في غير معصية، وحيث لا يمكن إيصال البر إليهما دفعة واحدة قدمت الأم، قال القرطبي: «إن حقهما ـ وإن كان واجبا ـ فالأم تستحق الحظ الأوفر من ذلك، وفائدة ذلك المبالغة في القيام بحق الأم وأن حقها مقدم عند تزاحم حقها وحقه»[١٣]، وعلى هذا مذهب الجمهور.

وتقديم حق الأم لا يعني الإفضاء إلى عقوق الأب، بل على الولد تحري برهما جميعا، حكى الباجي أن امرأة كان لها حق على زوجها فأفتى بعض الفقهاء ابنها بأن يتوكل لها على أبيه، فكان

يحاكمه ويخاصمه في المجالس تغليبا لجانب الأم، ومنعه بعضهم من ذلك، قال: «لأنه عقوق والحديث إنما دل أن بره أقل من بر الأم لا أن الأب يعق».

وإنه ليسع الحصيف اللبيب والذكي الأريب تحري برهما جميعا من غير إسخاط أحدهما فقد روي أن رجلا قال لمالك: والدي في السودان كتب إلي أن أقدم عليه، وأمي تمنعني من ذلك، فقال له مالك: «أطع أباك، ولا تعص أمك» يعني أنه يبالغ في رضا أمه بسفره لوالده ولو بأخذها معه ليتمكن من طاعة أبيه وعدم عصيان أمه.

ومن فوائد تقديم حق الأم أنه لو وجبت النفقة على الولد لأبويه، ولم يقدر إلا على نفقة أحدهما، فتقدم الأم على الأب في أصح الروايات عند الحنفية والمالكية والشافعية وهو رأي عند الحنابلة[١٤].

(يتبع)



(١) رواه مسلم (١٥١٠).

(٢) رواه البخاري (٥٢٧)، مسلم (١٣٢)

(٣) «بهجة قلوب الأبرار» (٣٦١)، «نور البصائر والألباب» (٦٨) كلاهما للسعدي.

(٤) «جامع ابن أبي زيد» (٢٣١).

(٥) «المجالسة» للدينوري (٧/ ٣٢١).

(٦) «سير أعلام النبلاء» بواسطة «منجد الخطيب» (١/ ٢٨٢ ـ ٢٨٨).

(٧) «صحيح الأدب المفرد» رقم (٣٢).

(٨) أبو داود (٢٢٧٦)، أحمد (٢/ ١٨٢).

(٩) «صحيح الأدب المفرد» (٤).

(١٠) «صحيح الأدب المفرد» (٩)، وفيه زيادة من «فضل الله الصمد» (١/ ٦٧).

(١١) «صحيح الأدب المفرد» (٥).

(١٢) رواه البخاري (٦٨٣٠) ومسلم (١٨٤٠).

(١٣) «المفهم» (٦/ ٥٠٨).

(١٤) «شرح مسلم» للنووي (١٦/ ٣٣٨)، «فتح الباري» (١٠/ ٤٩٣)، «فضل الله» (١/ ٥٢)، «الموسوعة الفقهية الكويتية» (٨/ ٦٨).



إلى الأخ الأستاذ أبي العباس محمد رحيل (إمام وخطيب مسجد النور، بوادي التاغية ـ معسكر):

يشكر جزيلا على مقـاله بعنوان: «إرشاد أولي البصر إلى غض البصر».

كما أرسل إلينا قصيدةً رجزية نظمها بمناسبة افتتاح الملتقى الوطني الأول حول الشيخ البشير الإبراهيمي المنعقد بآفلو والذي شارك فيه ثلة من المشايخ الكرام.

إلى الأخ الأستاذ محمد بنو زيدان (أستاذ العلوم الشرعية بالجزائر العاصمة):

يشكر كثيرا على كلمته الموجهة للإصلاح التي جاءت على شكل وقفات تذكيرية، حملت معها عبق الإبشار والسرور والمباركة.

إلى الأستاذ أبو طيبة محمد بن مبخوت بدار الشيوخ بالجلفة:

جزاه الله خيرا على تواصله معنا وجهده مشكور على مقالته «الفقه في الدين على ضوء الكتاب والسنة»، و«يا ابن الجزائر قتلوك».

إلى الأخ مداح بشير بولاية سعيدة:

جزيت خيرا على تعقيبك اللطيف وملاحظاتك المفيدة، وقد أرسلناها إلى صاحب المقال لينظر فيها.

إلى الأخ حبيب رحماني:

يشكر على المحاولة التي تمثلت في كتابة مقال في ترجمة أحد أعلامنا النبلاء وهو العلامة محمد تقي الدين الهلالي رحمه الله تعالى.

إلى الأخت بوساحة إيمان من الجزائر العاصمة:

إننا نشجعها على حرصها على العلم النافع ونأمل لها أن تواصل على هذا الدرب وتشكر على مقالها الجميل.

إلى الأخ أحمد معمر أبو مالك من عين الذهب بولاية تيارت:

لك جميل الشكر والعرفان على المقالة الأدبية التي تمثلت في «المقامة الرمضانية» ومقالة «صيامنا بين العبادة والعادة، ونحثك على مواصلة الكتابة.

كما نشكر الأخت أم الليث سميرة كمال على مراسلتها وحسن ظنها بإخوانها فجزاها الله عنا كل خير؛ إلا أننا لا نستطيع تلبية طلبها، فعذرا.

✍ **إلى الأخ أبي عبد الرحمن وليد من ولاية سطيف:**

أما جواب سؤالك فستجده إن شاء الله في حينه على صفحات المجلة أو على موقع «راية الإصلاح»، وأما اقتراحاتك فهي عندنا في الحسبان، ولك منا عظيم الامتنان.

✍ **إلى الأخ المكرم أيوب هديمي الجزائري من الرياض بالمملكة العربية السعودية:**

نشكره كثيرا على سروره بالمجلة ومباركته، ونرجو أن تكون قد وصلته جميع أعدادها.

✍ **إلى الأخ محمد بوحجلة من البليدة:**

يشكر على مقاله «التَّأمين في الشريعة الإسلامية».

✍ **إلى الأخ الفاضل أبي البراء الجزائري:**

نشكره على مشاركته وتواصله معنا.

✍ **إلى الأخ كمال منية من عين البية ـ وهران:**

نشكرك على محاولتك ونسأل الله تعالى لك التوفيق والسداد.

✍ **إلى الأخ داود بوريب من ولاية جيجل:**

نشكره كثيرا على مقاله الوجيز بعنوان «الروافض في معادلة الصراع»، وجزاه الله خيرا.

✍ **إلى الأخ عميار مبروك من دائرة عين مخلوف ـ قالمة:**

ندعوه إلى المثابرة والاجتهاد والإكثار من مطالعة كتب الأدب والشعر والعروض، حتى تكتمل ملكته الشعرية.

أما فيما يتعلق بالمجلة نرجو أن تكون قد وصلت إليك جميع أعدادها.

✍ **إلى الأخت ريم سميدة من برج الكيفان بالجزائر:**

نشكر لها جهدها الذي بذلته في مقالها المتعلق بالمرأة في رمضان، ونسأل الله لها التوفيق والسداد.